الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة الحاج لخضر - باتنة-

كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير

تخصص محاسبة

العنوان:



إعداد الطالب :
شوقي طارق

تحت إشراف:
د. ملياني حكيم

لجنة المناقشة:

* ا.د . رحال علي	أستاذ التعليم العالي	جامعة الحاج لخضر - باتنة -	رئيس اللجنة
* د.ملياني حكيم	أستاذ محاضر	جامعة فرحات عباس – سطيف -	مقرر اللجنة
* د.عقاري مصطفى	أستاذ محاضر	جامعة الحاج لخضر – باتنة -	عضو المناقشة
* د.عماري أحمد	أستاذ محاضر	جامعة الحاج لخضر – باتنة -	عضو المناقشة

جوان 2009

تشكرات

إلى كل من قدم لي يد العون من قريب أو من بعيد ، إلى أساتذتي الكرام ،السيد المشرف : د.ملياني حكيم ، أساتذتي في ما بعد التدرج نذكر منهم : أ.د.رحال،د.عقاري ،د.عماري ،د.بلحسن ، وكل أساتذة و إطارات كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير لجامعة باتنة.

إلى الوالدين الكريمين ، إلى زوجتي وولداي التوأم:عبد الرحمن و هداية.

إلى كل العائلة الصغيرة و الكبيرة.

إلى الزملاء في الدراسة (دفعة محاسبة 2009/2006).

إلى زملاء العمل الذين وفروا لي الجو المناسب للعمل.

إلى كل الأصدقاء و الأصحاب و من يعرف طارق.

أقدم لكم هذا العمل المتواضع وشكرا.

أخوكم طارق

فهرس المحتويات

المقدمة

الفصل الأول : النظام النقدي العالمي و تقنيات الصرف .

الفصل الثاني : المحاسبة الدولية و التعاملات بالعملات الأجنبية

المقدمة

إن الاقتصاد يتجه أكثر فأكثر إلى العالمية و بالتالي إلى محو الحدود السياسية بين الدول و حرية انتقال السلع

و الخدمات بين مختلف أرجاء العالم و عليه اتجهت أغلب الشركات الكبرى إلى توسيع استثماراتها خارج الحدود السياسية التي تنشط فيها لتبحث عن أسواق خارجية و تنشأ فروعا لها في مختلف الدول التي تتوفر على ظروف استثمارية أحسن و هذا ما سمح بنشوء ما يسمى بالشركات المتعددة الجنسيات التي يكون رأسمالها موزعا بين مستثمرين في العالم وذلك بفضل الأسواق المالية التي أصبحت تقبل استثمارات من كل الدول بفضل ما توفره من فرص استثمارية و عوائد مرضية للمستثمرين مع تحملها لمخاطر أقل ، هذا من جهة و من جهة أخرى فان التباين الموجود بين الدول في توفرها على الموارد المختلفة و كذا لاختلاف التطور التكنولوجي بينها و لأسباب أخرى و هكذا، و هذا ما خلق التبادل التجاري بين الدول أو ما يسمى بالتجارة الخارجية التي تكون بين طرفين على الأقل من دولتين مختلفتين في شكل استيراد أو تصدير.

و لا شك أن التطور المستمر في عالم الأعمال ينتج عنه مواضيع و قضايا جديدة تستلزم متابعة من الفكرو البحث المحاسبي و تؤدي في نفس الوقت إلى حتمية تطوير القواعد و الإجراءات و المبادئ المحاسبية لتستوعب تلك المتغيرات الجديدة في ظل التطورات الاقتصادية العالمية والناتجة عن العولمة الاقتصادية ،و في ضوء عصر جديد من تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات و طبقا لتوجه المؤسسات نحو الاندماجات و التكتلات كإحدى الاستراتيجيات المنتهجة و الاتجاه نحو الخوصصة و زيادة اتساع أسواق المال و تخطي المعاملات التجارية

والمالية المجالين المحلي والإقليمي إلى مجال أوسع عبر الحدود(العالمي) مما أدى إلى تعاظم أهمية المحاسبة من خلال المعلومات المحاسبية التي توفرها لمختلف المستعملين خاصة في شكل قوائم مالية تنشر و تستعمل على المستوى الدولي و هذا ما تجسد في المحاسبة الدولية، و التي من بين اهتماماتها المحاسبة عن التعاملات التي تتم بين مختلف المتعاملين من مختلف الأقطار في العالم و بالأحرى الشركات المتعددة الجنسيات و كذا التي تتعامل بينها في شكل استيراد أو تصدير .

كما تهتم المحاسبة الدولية إلى جانب ذلك بتوحيد الممارسات المحاسبية على المستوى العالمي و جعلها تتقارب إلى حد كبير مكن خلال وضع معايير محاسبية (معايير المحاسبة الدولية)و التي أنيطت مهمة إعدادها إلى مجلس المحاسبة الدولي (IASB سابقا كما يسمى IASC مقره لندن) الذي تأسس منذ **1973** و هو لحد الآن يصدر معايير محاسبية (تعتبر كمرجع للممارسة المحاسبية الموحدة على المستوى الدولي)حول أهم القضايا المحاسبية المثارة ليعطي حلولا لها تتوافق مع الفكر المحاسبي الحديث و تقديم اكبر منفعة لمستخدمي القوائم المالية من خلال خدمة اكبر جزء ممكن من احتياجاتهم ،و كإحدى القضايا التي تثار على المستوى الدولي أسعار الصرف التي يتم تبادل العملات على أساسها بين مختلف المتعاملين سواء تعلق الأمر بالشركات المتعددة الجنسيات أو التي تقوم بتعاملات خارجية (تصدير أو استيراد) والتي يتم تحديدها في سوق العملات على مستوى الأسواق المالية

المقدمة

ونظرا للطبيعة المتقلبة لكل الظروف الاقتصادية خاصة التي لها تأثير مباشر على أسعار الصرف فان هذه الأخيرة لا تعرف الثبات بل تتغير بين اللحظة و الأخرى و عليه قد تجري المؤسسة عملية بعملة أجنبية بتاريخ معين و تتم التسوية النهائية لها في تاريخ آخر و بالتالي تجد المؤسسة نفسها محتارة في اختيار سعر الصرف الذي يتم اعتماده كسعر لعملية التحويل بحيث يتمثل سعر الصرف في مقابلة وحدة من العملة الوطنية بوحدات من العملة الأجنبية أو العكس و طبعا اختيار سعر معين دون الأخر سوف يكون له تأثير مباشر على القوائم المالية التي يتم إعدادها من خلال الفرو قات التي تكون بين مختلف أسعار الصرف و على هذا الأساس يمكن طرح الإشكالية الأساسية التالية:

ما هي آثار تغيرات أسعار صرف العملات الأجنبية على القوائم المالية ؟و كيف يتم معالجتها محاسبيا ؟

إن تغيرات أسعار الصرف تمثل إحدى المشاكل التي قد تعاني منها المؤسسة سواء تعلق الأمر بالمعالجة المحاسبية لهذه التغيرات أو لتحمل مخاطر الصرف فعلى المؤسسة بصفة عامة و البنوك بصفة خاصة (بحكم توفرها على محفظة من العملات الأجنبية) إن تعرف متى تجري عملية شراء العملة الأجنبية لكي تسهل لها عملية بيعها و عدم تحمل خسائر نتيجة انخفاض أسعار الصرف و بالتالي تتحمل الفرق و هذا ما يدخل في إطار تقنيات أو طرق تسيير مخاطر الصرف و هي عبارة عن مجموعة الإجراءات الاحترازية التي تتحكم المؤسسة فيها لتغطية هذا الخطر أو على الأقل التقليل منه، و على هذا الأساس يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية :

*** ما هي تقنيات تسيير مخاطر الصرف ؟**

*** ما هو سعر الصرف الذي يأخذ عند عملية التحويل أو الترجمة من عملة إلى عملة أخرى ؟**

*** ما هي أهم القوائم المالية التي يظهر فيها اثر تغيرات أسعار الصرف؟**

*** كيف قدمت المحاسبة الدولية اقتراحاتها من خلال معايير المحاسبة الدولية لمعالجة هذه التغيرات محاسبيا ؟**

*** كيف تتم المعالجة المحاسبية لهذه التغيرات في بعض الدول ؟**

من هذا كله يظهر إن موضوع أسعار صرف العملات الأجنبية و تقلباتها المستمرة و ما تحدثه من آثار على الوضعية المالية للمؤسسة من خلال عرضها لقوائمها المالية يمثل احد التحديات للمحاسبة التي تبحث عن أحسن الممارسات المحاسبية التي يمكن من خلالها معالجة هذا الإشكال بطريقة جيدة و الحصول على قوائم مالية أحسن تعبيرا و ذات قيمة و صالحة لعملية المقارنة و الاستخدام من طرف كل المستعملين (الإدارة ،مستثمرين حاليين أومستقبليين ، دائنين، هيئات حكومية ......الخ) من خلال ما توفره من معلومات كافية يمكن الاستعانة بها في عملية اتخاذ القرارات.

فرضيات البحث:

و لتوجيه بحثنا هذا وزيادة التحليل يمكن وضع الفرضيات التالية و التي نسعى من خلال فصول هذا الموضوع إلى إثباتها أو عدم تدعيمها أو إلغائها:

* القوائم المالية تتأثر بتغيرات أسعار الصرف.

* أن معايير المحاسبة الدولية تعالج آثار تغيرات أسعار الصرف محاسبيا.

طبيعة الموضوع :

يتناول الموضوع كيفية المعالجة المحاسبية لأثر تغيرات أسعار صرف العملات الأجنبية على القوائم المالية سواء من ناحية المبالغ المالية التي تصرح بها أو من ناحية موضوعيتها و ملاءمتها و بالتالي توفيرها لمعلومات جيدة يمكن استخدامها من طرف مستعملي هذه القوائم لاتخاذ قرارات مناسبة و صحيحة إذ تعطي هذه القوائم صورة حقيقية عن المؤسسة ،و ذلك بالرجوع إلى معايير المحاسبة الدولية كمرجع أساسي لإيجاد الطريقة الموحدة للممارسة المحاسبية التي تخص هذه القضية ، يكون التطرق للموضوع على بعدين الأول خاص بالشركات المتعددة الجنسيات التي تملك عدة فروع في عدة دول و الإشكال هنا عند توحيد قوائمها المالية على مستوى المؤسسة الأم ،أما البعد الثاني فيكون على مستوى المؤسسات التي لها تعاملات تجارية أو مالية مع الخارج (حالة البنوك مثلا).

أهمية الموضوع :

يقدم الموضوع أهم الإجراءات و الأسس و المبادئ التي يمكن الرجوع إليها أو الاستعانة بها لمعالجة اثر تغيرات أسعار صرف العملات الأجنبية على القوائم المالية محاسبيا و ذلك بتقديم رأي المحاسبة الدولية و التطرق لبعض الممارسات المحاسبية الحالية لبعض الدول و محاولة تحليلها و أجراء المقارنة بينها للوصول إلى أحسن ممارسة.

منهجية البحث:

سوف نقوم بدراسة رأي المحاسبة الدولية في هذا الموضوع مع إبراز بعض الممارسات الحالية له في بعض الدول وبالتالي فالمنهج المعتمد هو **المنهج الاستقرائي (الوصف و التحليل)** أي استقراء نتائج من البحث ليتم تعميمها وللإحاطة الكاملة بهذا الموضوع سوف يتم التطرق إلى المحاور أو الفصول الأساسية التالية :

* إذ نتطرق في الفصل الأول إلى نشأة النظام النقدي العالمي و كيفية التعامل بالعملات من خلال أسعار الصرف وتغطية مخاطر تقلباتها.

* أما في الفصل الثاني فنتناول فيه المحاسبة الدولية ورأيها في آثار تغيرات أسعار الصرف من خلال معاييرها المحاسبية على القوائم المالية.

* و نتطرق في الفصل الثالث إلى حالة تطبيقية لآثار تغيرات أسعار الصرف لمؤسستين الأولى أجنبية هي البنك العربي(مؤسسة أردنية المنشأ) و الثانية وطنية هي شركة البلاستيك و المطاط (وحدة الدلفنة Calandrage) من خلال حالات تطبيقية حقيقية تخص عملية التعامل بالعملات الأجنبية وكذا ترجمة القوائم المالية.

* و في الأخير خاتمة تمثل ملخصا عن البحث و نتائجه فيما يخص طرق الترجمة و المعالجة المحاسبية للتعاملات بالعملات الأجنبية.

المقدمة: خلال السنوات الأخيرة ، عالمية المؤسسات أصبحت أمرا ملحوظا و بكثافة كبيرة، إذ و بعد الانخفاض الكبير لتكاليف النقل و الثورة التكنولوجية في مجال الاتصال و الإعلام، فالعالم أصبح صغيرا تقصر فيه المسافات البعيدة، و عليه فالمؤسسات أصبحت تطمح لأن تكون متواجدة في السوق العالي، أي يكون العرض و الطلب متوفران بشكل أكثر مرد ودية ، فما شجع المؤسسات على البحث عن أحسن الطرق للتوغل في الأسواق العالمية هو الزيادة والارتفاع الهائل لحجم المبادلات التجارية العالمية و بالتالي سوق مغرية من حيث الحجم و الأرباح المتوقعة، هذه المبادلات تنشأ عنها حتما تدفقات للسلع و الخدمات و تليها تدفقات مالية ، وهذا ما يمهد إلى إحداث نظام مالي عالمي و الذي سحب معه الأسواق المالية إلى العالمية هي كذلك ، و التي بدورها تشجع قيام و تطوير الشركات المتعددة الجنسيات .

لإيجاد مكان لها في الأسواق العالمية ، تسعى المؤسسات إلى أحسن الفرص الاستثمارية باعتمادها على طرق التمويل المتعددة ، مما يعرض تدفقاتها إلى عراقيل مختلفة راجعة إلى التغيرات الكبيرة لأسعار الصرف ، التي يسيرها نظام نقدي عالمي فكل مؤسسة مستوردة أو مصدرة ، كل مقرض أو مقترض بالعملة الصعبة و كل فرد له علاقات مع الخارج هم جميعا في مواجهة مباشرة مع مشاكل تخص عمليات الصرف ، فما هو هذا النظام ، كيف نشأ وتطور، كيف يسير و ما هي حالاته ؟

إن التدفقات التي تنشأ عن مختلف المبادلات التجارية أو المالية ، لا بد فيها من تحديد قيم العملات بعضها ببعض، و التي تظهر من خلال سعر الصرف الذي يعتبر من أهم المتغيرات الاقتصادية ، فوسائل الإعلام نجدها بشكل يومي تعرض أسعار مختلف العملات و تبين التي تحسنت قيمتها أو تراجعت ، كل هذا يتم ضمن مجال واسع يدعى سوق الصرف الذي يتدخل فيه عدة متخصصين سواء لحسابهم الخاص أو لحساب زبائنهم ، فما هو سوق الصرف ، كيف يعمل و ما هي أنواعه؟

إن إجراء عمليات الصرف لا يخلو من المخاطر و العراقيل كغيره من الأسواق الكلاسيكية الأخرى أين تسود حالة عدم الـــتأكد كل المتغيرات المستقبلية ، بالرغم من تطور تقنيات التقدير و الاحتمال ، هذا ما يجعل متعاملي هذه السوق معرضون بشكل دائم لتغيرات أسعار الصرف فيما يخص عقودهم الآجلة متمثلة في خطر الصرف والذي تسعى جاهدة لتجنبه أو على الأقل تخفيض تأثيراته السلبية، فما هو خطر الصرف و ما هي أهم التقنيات المستحدثة لتغطيته ؟

كل هذه النقاط و غيرها سوف يتم التطرق لها في هذا الفصل الذي يعتبر كفصل تمهيدي يوضح و يشرح أهم المصطلحات و المفاهيم الضرورية للتحليل الجيد و الشافي لموضوع البحث بصفة عامة.

المبحث الأول: مفهوم و تطور النظام النقدي العالمي:

المطلب الأول: مفهوم النظام النقدي العالمي

هو عبارة عن مجموعة المكانيزمات و التطبيقات العملية الخاصة بمختلف الهيئات المالية التي تمكن من تحويل العملة باعتبارها وسيلة صرف لدولة ما مقابل عملة دولة أخرى ، وعليه تتم المبادلات التجارية للسلع و الخدمات بين الدول .

كما هو مجموعة الطرق لمعالجة أو إنهاء عمليات التسديد بالاعتماد على أسعار الصرف وعملات وطنية والخاصة بعمليات توظيفات الأموال و القروض والعمليات الاستثمارية بين الدول**(1)**.

كما يمكن تعريفه" بأنه مجموعة الطرق و الذي و بالاعتماد على أسعار الصرف للعملة الوطنية يحدد كيفيات التسديد ، التوظيف ، القروض و الاستثمارات بين مختلف الدول" **(2)**.

هذاالنظام يعمل في ظل وجود عدة منظمات مالية دولية كصندوق النقد الدولي والبنك العالمي وأسواق رؤوس الأموال العالمية(البورصات)و يتشكل من مختلف العمليات المالية كالاقتراض ،الإقراض،التوظيف، الاستثمار و التو ريق و هو يستخلص مهامه من هذه المنظمات :

* ضمان استقرار معدلات الصرف.
* مراقبة و متابعة العمليات المالية.
* إقراض الدول التي يكون ميزانها التجاري عاجزا.

يربط هذا النظام دول الشمال بدول الجنوب السائرة في طريق النمو و ذلك من خلال عمليات الإقراض والاقتراض ...الخ فهو جزء من علامات ظاهرة العولمة. كما تجدر الإشارة هنا أن لكل دولة نظامها النقدي الخاص بها يتمثل في تعيين وحدة التحاسب النقدية و تلك التي تضبط إصدار و سحب النقد الأساسي**(3)**.

المطلب الثاني : تطور النظام النقدي العالمي

<u>الفرع الأول : النظام النقدي العالمي قبل 1971</u> : إلى غاية نهاية القرن 18 ، التعاملات التجارية الدولية تتم عن طريق تقنيات مالية مسيرة من طرف " مدينة لندن " « city de Londres » كبنك للعالم ، هذه التبادلات كانت تعتمد على المقابل الثابت للعملات فيما بينها ،بعدها جاء مؤتمر"**BERTTON WOODS** " في 1944 ، أين كان معدل الصرف الثابت هو المعمول به آنذاك و عليه نصنف مراحل تطور هذا النظام خلال هذه الفترة كما يلي:

<u>1.الأنظمة ما قبل 1944</u>: هنا يمكن ذكر مرحلتين هامتين هما:

1**<u>. نظام التغطية بالذهب l'étalon – or</u>** : هو نظام يعتمد على معدل الصرف الثابت و الوحيد ، بحيث يتم تحديد قيمة كل عملة بوزن ثابت من الذهب ، يتم تحديدها بكل حرية من طرف المؤسسات البنكية المتعاملة . فحرية تداول الذهب على المستوى العالمي حدت من تقلبات أسعار الصرف، مما جعلها تتميز بالثبات والرضا لدى المتعاملين و ذلك لمدة 35 سنة قبل الحرب العالمية الأولى.

فمثلا في أواخر القرن 19 ، 1 جنيه إسترليني = 7.3 غ ذهب ، و 1 دولار أمريكي = 1.5 غ ذهب و1 فرنك فرنسي = 282ملغ ذهب ، و على هذا الأساس يمكننا تحديد أسعار صرف هذه العملات فيما بينها كما يلي : 1 جنيه إسترليني = 7.3 / 1.5 = 4.86 دولار أمريكي.

و منه كانت المعاملات التجارية بين الدول تتم كما يلي : التعاملات التجارية للدولة (أ) تبادل عملتها بالذهب على مستوى بنكها المركزي ، و الذهب يمكن تبادله بين الدول بكل حرية ، و عليه يتم تغطية وزنه بعملة البلد(ب)من طرف بنكه المركزي،والمتبادلان يقبضان مقابل هذا الذهب بعملتهم الوطنية(البلد المستورد) و بعدها يتم إجراء المعاملة و إتمامها.

وعلى العموم فتبادل الذهب و تغطية وزنه بالعملة لا يطرح أي إشكال عند تبادل العملات فيما بينها.

و لكن الذهب كوسيلة معدنية نفيسة أصبح هو كذلك يدخل في تبادلات تجارية كبيرة (سلعة) و علية لم يعد يضمن تغطية كل العملات بسبب زيادة الاحتياج له كمعدن في الحرب العالمية الأولى1914-1918 ، و هذا ما أدى إلى اختلال التوازن النقدي في عدة دول أوروبية و منذ هذا التاريخ بدأ التخلي عن التغطية بالذهب داخليا وهو أحد الأسباب الهامة التي أدت إلى التخلي عن التغطية بالذهب ، سبب آخر أدى إلى التخلي عن هذه الطريقة هو زيادة توتر العلاقات الاقتصادية بين الدول المتحاربة ، ما أدى إلى البحث عن نظام آخر أكثر مرونة من سابقه ، و لكن مع اعتماده على نفس المبدأ بمعنى الحفاظ على تقييم ثابت لسعر الصرف، و رغم عدة محاولات في 1925 في بريطانيا للتخلي عن هذا النظام لكنها لم توفق.

نشير دائما أن التغطية الداخلية في هذه المرحلة تتيح الفرصة لتبادل العملات مقابل الذهب و ذلك قبل الحرب العالمية الأولى ، أما التغطية الخارجية فتسمح بتبادل عملة ما بكل حرية مع عملة أخرى بتطبيق معدل صرف ثابت أو قانوني من طرف سوق الصرف. و كملخص لهذه المرحلة فان نظام التغطية بالذهب لعب دورا كبيرا في استقرار معدل الصرف بسبب ثبات الوحدات النقدية بوزنها من الذهب.

2. نظام التغطية بالتبادل بالذهب l'étalon de change –or : أثناء مؤتمر جنيف في 1922 في ايطاليا تم اقتراح تغييرات فيما يخص خلق نظام نقدي جديد يعتمد دائما على التقييم بالذهب ، بجانب نظام نقدي احتياطي يتمثل في مبدأ نظام التغطية بالتبادل بالذهب « Gold Exchange Standards » و ما هو إلا نظام معدل لسابقه ، يهدف إلى الاقتصاد في كميات الذهب و الفرق بينهما هو وجود نظام احتياطي للصرف. فإذا كان الأول يعتمد على وجود احتياطي للذهب فالثاني يعتمد على وجود إلى جانب الذهب عملات أخرى قابلة للتحويل بالذهب ، ويمكن اعتبارها تكافئ الذهب داخل احتياطي البنوك المركزية ، هذه العملات تسمى عملات مفتاحية « monnaies clés ». فقط الجنيه الإسترليني و الدولار الأمريكي كانتا قابلتين للتحويل مقابل الذهب لذا تم اعتبارهما عملتين مفتاحيتين منذ 1918 ، أما العملات الأخرى فتسمى عملات ملحقة ، و يتم تحويلها أو مقابلتها بالذهب بالمرور على العملتين المفتاحيتين .

في الواقع هذا النظام الجديد بدأ تطبيقه الفعلي قبل 1922 من طرف بريطانيا في مستعمراتها بطريقة تشبهها تقريبا ، و لكنه يعتمد على نفس مبدأ المقابلة ، فلمدة طويلة الروبية الهندية فقط التي كانت قابلة للتحويل إلى الجنيه الاسترليني .هذا النظام هو أيضا نظام سعر صرف ثابت ظهر ما بين الحربين العالميتين فأغلبية الدول كانت في مرحلة إعادة النهوض بعد خروجها من الحرب منهارة اقتصاديا و التي كان مفروضا عليها استيراد السلع لتلبية طلب سكانها مما جعل وارداتها أكبر من صادراتها مما سبب زيادة الطلب على العملات الأجنبية من أجل التسديد مقارنة بعرضها ، ما جعل قيمة العملات الوطنية تنخفض . في العموم فهذا النظام ما وضع إلا من أجل الحفاظ على استقرار سوق الصرف و لكن بأكثر مرونة ، ولقد واجهت هذا النظام العديد من العراقيل لتنفيذه يمكن اختصارها فيما يلي :

* الدور الكبير الذي أصبح يلعبه الدولار الأمريكي بفضل قوة الاقتصاد الأمريكي منذ 1914 مما ساهم في انحصار سيطرة الجنيه الإسترليني.
* تطور أسواق نيورك و باريس مما شجع تنقل رؤوس الأموال من لندن إلى هذين البلدين تحضيرا إلى إضعاف الجنيه الإسترليني و تقوية الدولار الأمريكي.
* الفروقات بين العملات المقيمة بقيمة أعلى كالجنيه الإسترليني من أجل تحديد مقابلتها بالذهب فقط خلال سنوات الثلاثينيات ، و كذا التقييم التناسبي للعملات الأخرى كالفرنك الفرنسي و الفرنك البلجيكي من أجل تشجيع الصادرات زاد من استحالة التوازن النقدي بين العملات وبالتالي تم تعويمها .
* التضخم الكبير خلال سنوات العشرينيات في عدة دول أوروبية كألمانيا (كما يوضحه الجدول الموالي) وذلك كأحد نتائج الحرب العالمية الثانية:

السنوات	المقابلة دولار ← مارك ألماني
1914	1 دولار = 4 مارك ألماني
1921	1 دولار = 75 مارك ألماني
1922	1 دولار = 402 مارك ألماني
جويلية 1923	1 دولار = 7200 مارك ألماني
ديسمبر 1923	1 دولار = 4 ملايين مارك ألماني

المصدر: مذكرة ماجستير من إعداد:بن يوسف فاطمة: La politique de change en Algérie، جامعة الجزائر، سنة 2006/2005، ص 15.

هذا الاضطراب المالي دام إلى غاية 1939 ،مما أدى ببريطانيا إلى التخلي على نظام تقييم عملتها بالذهب حيث أصبحت بتعبير آخر عملة عائمة و انخفضت قيمتها بحوالي 30% مقارنة بالدولار الأمريكي ، (1 جنيه استرليني = 4.03 دولار أمريكي) و عدة دول أوروبية انتهجت نفس مسار بريطانيا .

أيضا الولايات المتحدة الأمريكية اتبعت نفس الاتجاه منذ 1933، فرنسا في 1936، و من أجل استقرار سوق الصرف مقابل الدولار تم عقد اتفاقية ثلاثية بين الولايات المتحدة الأمريكية و فرنسا و بريطانيا في 1936/9/25، وبعدها جاءت الحرب العالمية الثانية التي أطاحت باقتصاديات عدة دول(من 1939 إلى1945) و منذ 1944 وجب إدخال نظام نقدي جديد يعتمد على الاتفاقيات بين الدول و يسمح بإعادة بناء اقتصاد هذه الدول و يشجع التبادلات العالمية وكان ذلك بداية باتفاقية BRETTON-WOODS .

2. الاتفاقية النقدية ل : BRETTON-WOODS :

أ. ما أتت به الاتفاقية : الحرب العالمية الثانية لم تنته بعد ،مع ذلك استطاع ممثلوا 44 دولة أن يجتمعوا في يوم 1944/7/1 في BRETTON-WOODS في Hampshire في الولايات المتحدة الأمريكية ،من أجل استحداث برنامج وقائي يمكنه المساعدة في تجنب الأزمات الاقتصادية خلال سنوات العشرينيات ، والتي كان أساسها التقلبات الشديدة لأسعار الصرف و تم التطرق في هذا المؤتمر إلى وجوب استحداث نظام نقدي عالمي يكون له سعر صرف ثابت مقارنة بالدولار الأمريكي ، و الذي بدوره يقابل قيمة ثابتة من الذهب(35 دولار للأونصة) و أما التحويل للعملات الأخرى يكون بوساطة الدولار والتي يمكن تقييمها مقارنة بالذهب . كان هذا المؤتمر يهدف إلى التنظيم و الاستقرار في الأنظمة الدولية و كذلك إعادة بعث المبادلات التجارية وتنقلات رؤوس الأموال بين الدول بدون أية عراقيل أو قيود أدى إلى إعادة هيكلة الاقتصاديات المحطمة أثناء الحرب وبعث اقتصاديات الدول المتطورة .خلال هذا المؤتمر تم اقتراح فرضيتين في اتجاه الحفاظ على معدلات صرف ثابتة ووحيدة الأولى اقترحها العالم الاقتصادي البريطاني**JOHN MAYNARD KEYNES** والثانية للاقتصادي بالخزينة الأمريكية بين 1942 و 1944 هو **HARAY DEXTER WHITE** ، إن أفكار هذين الاقتصاديين تتجه نحو تقييم النظام النقدي العالمي و تشجيع التجارة العالمية و تسهيل عملية تنقلات رؤوس الأموال بين الدول .

* الفرضية الأولى ل **J.M. KEYNES** : اقترح إنشاء بنك متعدد الدول و عملة نقدية عالمية جديدة تسمى « BANCOR » تحدد بقيمة ثابتة مقابل الذهب ، عبر هذا البنك يتم إجراء المقاصة لحقوق الدول الدائنة مع ديون الدول المدينة بالاعتماد على هذه العملة باعتبارها موحدة مقابل معدلات صرف لكل العملات الوطنية.

* الفرضية الثانية ل H.D.WHITE :رفض إنشاء بنك مركزي عالمي بل إنشاء صندوق أين يلعب الدولار الأمريكي فيه دورا هاما، بحيث يقوم هذا الصندوق بتصحيح حالات عدم التوازن للدول التي هي في وضعية صعبة بإعطائها قروضا ، يساهم الدول الأعضاء في هذا الصندوق سواء بمساهمات نقدية أو بالذهب تبعا لتعليمات صارمة . من خلال ما تقدم يظهر أن الاقتصاديين لا يركزان كثيرا على سلطات هذه الهيئة الدولية المزمع إنشاؤها، و عليه تم اعتماد مخطط WHITE.

وكأحد نتائج هذا اللقاء تم إنشاء هيئتين دوليتين هما: صندوق النقد الدولي و البنك العالمي من اجل إعادة البناء و التطور.

- صندوق النقد العالمي (FMI) : هو عبارة عن هيئة دولية، تلعب دور الدر كي الذي يراقب الدول الأعضاء إذ كانت تحترم معدلات الصرف حسب تنظيماته أو لا.

فهو أذن يقوم بالأدوار التالية :

* الحفاظ على استقرار سوق الصرف و أية تعديلات في أسعار الصرف لا بد أن تكون بعد ترخيصه.

* تمويل الدول الأعضاء التي تشهد عدم توازن ميزان مدفوعاتها ، هذا التدخل يدخل في إطار إجراءات الإنقاذ التي يتبناها هذا الصندوق ، إلى جانب إجراءات أخرى كبرنامج التعديل الشرطي و برنامج إعادة الهيكلة الاقتصادية .

* متابعة النظام النقدي لمختلف الدول الأعضاء و مدى دعمه للتجارة الخارجية، فالصندوق يدعوا إلى إلغاء عمليات الرقابة على عمليات الصرف على الأقل العمليات الجارية.

* يوفر الظروف المناسبة للسير الجيد لسوق الصرف و تخفيف الرقابة على عمليات الصرف باستمرار.

عدة دول عانت من مشاكل مالية في تلك الفترة انضمت إلى هذا الصندوق للاستفادة من مساعداته بما فيها بعض الدول الاشتراكية، و بالنسبة للجزائر فكان انضمامها مباشرة بعد الاستقلال في 1963/09/26.

يتحصل هذا الصندوق على أمواله من مصادر التمويل التالية :

* مساهمات الدول الأعضاء و التي تكون بنسبة 25% ذهبا و 75 % الباقية بالعملات الصعبة.

* حقوق السحوبات الخاصة (D.T.S)(4) : بحكم قدرتها على التأثير على سوق الصرف فالدول العشرة الأكثر غنى (ألمانيا ، بلجيكا ، كندا ، فرنسا ، ايطاليا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، هولندا ، السويد ، بريطانيا) لا يمكنها التدخل في سوق الذهب و ذلك حفاظا على استقرار قيمة الدولار ، في نهاية الستينات تم طرح فكرة وضع وسيلة جديدة للاحتياط تم اقتراحها أثناء الاجتماع السنوي للصندوق مع هذه الدول في سبتمبر 1967 في ريو ديجانيرو (البرازيل).

* القروض : فالصندوق يقدم قروضه للدول الأعضاء ، للبنوك المركزية ، لبنك التسوية الدولي ، و أسواق رؤوس الأموال الوطنية و الدولية.

- البنك العالمي(LA BANQUE MONDIALE): هو هيئة مالية دولية أوكلت لها في البداية مهام تمويل عمليات إعادة التجهيز للدول المنهارة من جراء الحرب العالمية الثانية، و بعدها بدأ يهتم بالمشاريع طويلة المدى وتشجيع عمليات الاستثمار في الخارج، يحصل على موارده من مساهمات الدول الأعضاء.

نلاحظ أن الفرق بين الهيئتين يتمثل في أهدافهما بحيث يهتم صندوق النقد الدولي بعمليات إعادة الهيكلة للاقتصاديات الكلية للدول، و التي يتمها البنك العالمي بتمويله لعمليات إعادة الهيكلة القطاعية للاقتصاديات الجزئية أو تمويل استثمارات التجهيز.

ب. مبادئ (قواعد) اتفاقية BRETTON-WOODS:

***مبدأ وحدة الصرف**:إذ يعتمد هذا النظام على معدل صرف ثابت ووحيد يستعمل داخل نظام معدل صرف ثنائي أو متعدد.

* **مبدأ استقرار الصرف** : يرتكز هذا النظام على استقرار عمليات الصرف و يسمح بهامش تغيير لا يزيد عن 1% بالنسبة لكل عملة مقارنة بالدولار الأمريكي ، و إذا تغيرت قيمة العملة أكثر من هذا الهامش فان البنك المركزي يتدخل بالشراء أو البيع لعملته مقابل الدولار لإعادة هامش التغير في الحدود المقبولة.

* **مبدأ المقابلة بالذهب** : معناه أن قيمة كل العملات يجب تثبيتها مقارنة بالذهب أو الدولار الأمريكي إذ يعتبر العملة المحور (pivot) لهذا النظام ، ويلعب دور الوسيط بين مختلف العملات و الذهب ، هذا المبدأ يعتبر أحد المواد الأساسية في القانون الأساسي لصندوق النقد الدولي ، و مؤخرا تم السماح لتبادل وتحويل كل العملات العالمية فيما بينها بدون أي قيود بالنسبة للعمليات الجارية (المادة 8 من القانون الأساسي).

و عليه كل الدول هي مدعوة لمنع أية رقابة على عمليات الصرف ما عدا تلك التي تعاني صعوبات في التسديد ، فيسمح لها الصندوق بوضع تعليمات أو حدود في سياساتها الخاصة بعمليات التسديد الجاري عن طريق فرض رقابة على الصرف(المادة 14 من القانون الأساسي) .

و من هنا نجد أن مفهوم التحويل La convertibilité أخذ بعدا جديدا إذ يمكن القول " أن عملة ما قابلة للتحويل هي العملة التي يمكن استعمالها بكل حرية في أية عملية دولية من طرف متعاملين دوليين".

الفرع الثاني : النظام النقدي العالمي بعد 1971

سار النظام النقدي العالمي سيرا حسنا منذ الأربعينيات إلى غاية أواخر الخمسينيات و بداية الستينات ، حتى أخذت الأزمات و الاضطرابات تتعاقب ،بدءا من المشاكل الاقتصادية التي كانت تعاني منها الولايات المتحدة الأمريكية و اختلال ميزانها التجاري خاصة مع ارتفاع قيمة الذهب مقابل الدولار لتصل إلى 40 دولار بعدما كانت محددة عند 35 دولار للأونصة الواحدة ، و غيرها من المشاكل جعلت الرئيس الأمريكي آنذاك NIXON في 1971/08/15 يقرر عدم قابلية تحويل الدولار بالذهب (انخفاض مخزون الذهب إلى أدنى مستوياته حوالي 10 مليار دولار مع أن احتياطيات البنوك المركزية الأجنبية لدى البنك المركزي الأمريكي فاقت 50 مليار دولار) كما قرر فرض رسم على السلع المستوردة يقدر ب 10% ، وعليه تم التخلي عن المقابل الثابت للدولار مقابل الذهب أي بداية زوال نظام BRETTON-WOODS.

1**. اتفاقيات معهد SMITHSONIAN :** من أجل حماية العملات من سلبيات تعويمها،في 1971/12/18 تم الإمضاء على هذه الاتفاقيات في معهد**SMITHSONIAN** الذي يقع بواشنطن بالولايات المتحدة الأمريكية والتي سمحت بإعادة استعمال نظام ذو معدل صرف ثابت بهوامش تعويم مسموح بها في حدود 2.25% .

و في هذا الشهر تم تخفيض قيمة الدولار ب 7.89% مقارنة بالذهب،وعملات كثيرة أخرى تم إعادة تقييمها مقابل الدولار تراوحت بين نسبتي 7.4% و 16.9% .هذه الإجراءات سمحت بإعادة بعث الصادرات الأمريكية خاصة مع ازدياد المنافسة التجارية مع اليابان و ألمانيا .

هوامش التعويم المسموح بها تعني أن انحرافات التغير بين عملتين غير الدولار يمكن أن تصل في أية لحظة حدود 4.5% لكن دول الاتحاد الأوروبي و بحكم انتهاجها سياسة مالية موحدة و تشجيعها لبعض القطاعات الاقتصادية كالفلاحة مثلا قلصت من هذا الحد لتجعله في حدود 2.25% فقط ، و عليه ظهر ما اصطلح عليه بالثعبان النقدي الأوروبي الذي فرض على كل دولة عضوة و بتدخل من بنوكها المركزية أن تحافظ على هذا الهامش و أن لا تتعداه و كل هذا في مواجهة هيمنة الدولار الأمريكي.

و لكن بمرور الوقت أصبح هذا النظام أكثرتشددا و صعب التطبيق على بعض الدول الأوروبية لا يسمح لها بالاستقرار النقدي و سريعا عدة دول قررت التخلي عنه حسب بعض التواريخ التالية:

* في جوان1972 سمحت بريطانيا بتعويم الجنيه الاسترليني مقابل الدولار وعملات أوروبية أخرى،و لقد فسرت هذا القرار بالحملة الهجومية على الجنيه للمضاربة به مما أدى إلى ارتفاع الأسعار الداخلية للسلع بسرعة أكبر مما هو في دول أخرى.

* في جانفي 1973 ايطاليا قامت بنفس القرار.

* في فيفري 1973 ، شهد الدولار أزمة مضاربة شديدة تفسر خاصة بالعجز الكبير في الميزان التجاري للولايات المتحدة الأمريكية والذي أصبح شبه دائم ، مما أدى إلى تخفيض قيمته مرة أخرى ب10% مقابل الذهب .

* مارس 1973 دول الاتحاد الأوروبي قررت الحفاظ على الثعبان النقدي الأوروبي لكن مع السماح بتعويم عملاتها مقابل الدولار الأمريكي، هذه الدول قررت التدخل في سوق الصرف لحماية الدولار.

* أكتوبر 1973 ارتفاع كبير لأسعار البترول ، أدت إلى تسجيل عجز في ميزان المدفوعات لدى الدول المستوردة للنفط .

* جانفي 1974 فرنسا انسحبت مؤقتا من الثعبان النقدي الأوروبي ثم تخلت عنه نهائيا في مارس 1976 .

و منذ 1974 نظام الصرف الثابت المقرر اثر اتفاقيات معهد SMITHSONIAN بدأت تتلاشى تدريجيا في مقابل السماح لنظام الصرف العائم، وعليه لا بد من إجراء مفاوضات جديدة لإعادة تنظيم النظام النقدي العالمي.

2. اتفاقيات جامايكا : حسب هذه الاتفاقية أصبح نظام معدل الصرف العائم هو رسميا المعتمد في اتفاقيات جامايكا والتي جرت في6 و1976/01/7 تمخض عنها إعادة هيكلة النظام النقدي العالمي فأتت ب :

* إلغاء دور الذهب في النظام النقدي العالمي .

* الدور الهام لحقوق السحوبات الخاصة التي أصبحت وحدة الحسابات الرسمية لصندوق النقد الدولي.

* الرقابة المفروضة من قبل صندوق النقد الدولي على سياسات الصرف المعتمدة من مختلف الدول.

* التخلي عن نظام الصرف الثابت لحساب نظام الصرف العائم، و الدول الأعضاء في صندوق النقد الدولي هي حرة في اعتماد أي النظامين حسب اختيارها، أما معدل الصرف فيمكن أن يكون محددا ب:

- مقارنة بسلة العملات المعتمدة (حقوق السحوبات الخاصة) أو أية سلة أخرى.
- بكل حرية في سوق الصرف حسب قاعدة العرض و الطلب .
- مقارنة بعدة عملات داخل منطقة نقدية محددة في إطار التعاون النقدي من أجل استقرار معدل الصرف كما هو الحال بالنسبة لدول الاتحاد الأوروبي ابتدءا من 1979(إنشاء سلة عملات تمثل أهم الدول الأعضاء في الاتحاد).

أما حاليا فان النظام النقدي العالمي ، فمنذ سنوات و هو يشهد أزمات مالية تؤثر عليه بالسلب و الإيجاب ابتداء من سنوات التسعينيات (الأزمة الىسيوية1997) إلى الأزمة الحالية 2008 (أزمة الرهونات العقارية الأمريكية) والتي كان أثرها على العالم أجمع ، هذا كله يضع حتمية التفكير المستمر و الجاد لإيجاد نظام نقدي عالمي مثالي و متين يقاوم كل الهزات الممكنة و يحافظ على مصالح كل الدول دون استثناء.

<u>المطلب الثالث : أنواع أنظمة الصرف</u>

هو النظام النقدي الذي تعتمده الدول في تحديدها لمعدلات صرف عملتها ، هذه الأخيرة هي محط اهتمام كبير من قبل السلطات العمومية الوطنية لأنه وسيلة مهمة للاستقرار على المستوى الاقتصاد الكلي ، و السؤال الذي يطرح هنا هو أي نظام صرف يتم اختياره؟ هذا النظام يحدد بوجود أو عدم وجود نظام مؤسساتي بين دولتين أو أكثر من أجل تنظيم تغيرا أسعار الصرف بواسطة مجموعة من القواعد و القوانين ، كما أن اختيار نظام معين يتحدد بحسب خصائص الاقتصاد الوطني و تطور المحيط الاقتصادي و المالي العالمي ، و من هنا يمكن أن يتخذ النظام النقدي لأية دولة أحد الأشكال التالية :

<u>الفرع الأول : نظام الصرف الثابت (Fixe)</u> : في مفهومه الواسع يمكن تعريفه على أنه النظام أين يتم فيه ربط عملة وطنية ما بعملة صعبة أخرى أو سلة عملات صعبة بمعدل صرف ثابت (كالدولار،اليورو والين الياباني...) ، إذ يرجع اختيار تلك العملة الصعبة إلى طبيعة العلاقات التجارية بين الدولتين .

<u>1. الخصائص:</u> يتميز النظام الثابت بالخصائص التالية:

* السلطات النقدية هي التي تحدد معدل الصرف الثابت لتحويل العملة الوطنية إلى عملات صعبة أجنبية، ويكون تحديد هذا المعدل بصفة دقيقة أو تقريبية لا تتعدى هامش تعويم مقدر باتفاقية نقدية (مثلا+أو− 1 %).

* إذا تغيرت قيمة العملة فوق هذه الحدود المسموح بها ، البنك المركزي عليه أن يتدخل مباشرة في سوق الصرف ببيع أو شراء عملته من أجل توقيف ارتفاع قيمتها أو انخفاضها ، كما يمكنه أن يتدخل بطريقة غير مباشرة بواسطة سعر الفائدة فيما يخص رؤوس الأموال الأجنبية.

* في حالة عدم قدرة السلطات النقدية أو عدم رغبتها في الدفاع عن المقابل الثابت لعملتها الوطنية،عليها تعديل هذه القيمة بإجراء تخفيض أورفع قيمة العملة الوطنية مقابل العملةالصعبة المرتبطة بها(العملة المرجع)

2. الايجابيات : يمكن ذكر بعض الايجابيات التي يمثلها هذا النظام في التالي :

* التحكم الجيد في المبادلات الدولية فمعدل الصرف الثابت بهامش تغير محدود يؤدي إلى معرفة إيرادات الصادرات وتكاليف الواردات .

* التحكم الجيد في المتغيرات الأساسية للاقتصاد فإرادة السلطات النقدية في حماية نظام الصرف الثابت تتيح للدول فرصة تسيير جيد لهذه المتغيرات (الأسعار ، العجز الميزانياتي ....الخ).

3. السلبيات : إن هذا النظام ينطوي على بعض السلبيات نذكر منها :

* من اجل أن تكون فعالة يجب على تدخلات البنك المركزي أن تكون قوية و شديدة للوصول إلى تحقيق معدل الصرف المرغوب فيه ، مع الأخذ بعين الاعتبار أهمية رؤوس الأموال الخاصة المطروحة في سوق الصرف ، كما يجب عليه أيضا امتلاك احتياطات صرف هامة مما يكون كتلة من السيولة غير مستعملة في التجارة الخارجية.

* السياسة النقدية تكون غير فعالة و لا يمكن استعمالها من طرف السلطات النقدية كأداة للتحكم ، هذه السياسة تتأثر بسياسة الدولة التي ترتبط بها العملة الوطنية ، فإذا قامت هذه الأخيرة برفع معدلات الفائدة سوف يؤدي ذلك إلى هروب رؤوس الأموال و بالتالي يفرض على البنك المركزي التدخل في سوق الصرف لإعادة التوازن من جديد ، و هذا ما يهدد الكتلة النقدية لتلك الدولة وبالتالي انخفاض النشاط الاقتصادي.و منه فان نظام الصرف الثابت يؤدي إلى عدم و جود استقلالية للسياسة النقدية لأي دولة مفتوحة على رؤوس الأموال.

* يمكن أخذ معدل الصرف في مستويات غير متجانسة مع المتغيرات الأساسية للاقتصاد فأي تأخير لإجراء التعديلات اللازمة لمعدلات الصرف تخلق منافسة غير متكافئة ، ففي حالة التقدير بقيمة أكبر المؤسسات المصدرة سوف تتعرض لخسائر مما يؤدي إلى حدوث عجز خارجي للدول المعنية ، و يكون للتأخر خطورة أكبر في حالة عدم الاستقرار السياسي .

* في نظام معدل الصرف الثابت، المضاربة عمليا هي بدون أي خطر إذا كان أي تغير في القيمة ممكن احتماله ، فهجمات المضاربة ضد العملات القابلة للتخفيض تؤدي إلى عدم استقرار سوق الصرف ، فالمضارب الذي يهاجم العملة هو في وضعية مريحة إذا كانت هذه التعديلات يمكن معرفتها مسبقا و بالتالي يحقق أرباحا مهمة ، أما إذا قاومت هذه العملة و لم تقبل هذا التعديل فلا يتحمل إلا تكلفة الصفقة فقط.

الفرع الثاني: نظام الصرف العائم أو المرن (Flottant ou Flexible): عند اعتماده لأول مرة ، كان يعتقد أن هذا النظام لا يحمل أية سلبية فقد جاء ليصحح سلبيات النظام السابق ، فهذا الأخير يدع تقييم العملة تبعا للعرض والطلب ، و منه احتوى هذا النظام سلبية كبيرة تتمثل في عدم استقرار معدلات الصرف، فحاليا أكبر

العملات العالمية كالدولار و اليورو و الين الياباني غير مرتبطة فيما بينه بأية اتفاقيات ، فآخر نظام ذو معدل صرف ثابت اعتمدته هذه الدول تلاشى مباشرة بعد إنشاء عملة اليورو الأوروبية.

1.الخصائص : إن لهذا النظام الخصائص التالية :

* التعويم الحر التام هو الذي تكون فيه معدلات الصرف تحدد فقط وفق قانون العرض و الطلب من قبل المتعاملين الاقتصاديين الخواص، لا يوجد أي تدخل للبنك المركزي.

* التعويم غير التام أو المسير لا يوجد تدخل إجباري للبنك المركزي في سوق الصرف و لكن يمكنه التدخل في بعض الأحيان بصفة مدققة لتنظيم معدلات الصرف لعملته من خلال سحب أو حقن العملات الصعبة المعنية.

كما أن هذه التدخلات يمكن أن تكون بصفة انفرادية أو نتيجة اتفاقيات مع بنوك مركزية أخرى .

2.الايجابيات : ينطوي هذا النظام على الايجابيات التالية :

*البنوك المركزية ليست مدعوة إلى تكوين احتياطيات صرف لأن تدخلاتها في سوق الصرف غير إجبارية.

* أخطاء التقدير لتدهور قيمة العملة أو تحسنها من قبل المضاربين قد يسبب لهم خسائر هامة.

* السياسات النقدية للدول هي أكثر استقلالية لأن استقرار معدلات الصرف ليس معيقا أثناء إعدادها.

* تغيرات أسعار الصرف تؤدي إلى توازن ميزان المدفوعات بصفة أكثر أوتوماتيكية ، ففي حالة العجز يزداد الطلب على العملات الصعبة مما يؤدي إلى انخفاض العملة الوطنية و هذا يؤدي إلى ارتفاع أسعار السلع المحلية الموجهة للتصدير و السلع الأجنبية تصبح أغلى بالنسبة للأسواق المحلية ، و التعديل يكون بصفة معاكسة في حالة وجود فائض.

3.السلبيات : يمكن حصر بعض السلبيات في النقاط التالية :

* معدلات الصرف يمكن أن تسجل تغيرات كبيرة مما يؤدي إلى تضخم سلبي على التجارة الخارجية والاستثمارات ، كما أن معدلات الصرف غير الممكن التنبؤ بها مسبقا تؤدي إلى نشأة خطر الصرف و بالتالي يجب العمل على تجنبه.

* عدم التأكد من التكلفة الملحقة بالعمليات الخاصة بتغطية خطر الصرف مما ينجر عنه ارتفاع في الأسعار و تدعيم للتضخم .

المبحث الثاني: سوق الصرف مفهومه، أنواعه

تظهر عملية الصرف عندما يتم تبادل مختلف العملات فيما بينها ، فكل دولة لها عملتها الوطنية تستعمل في عمليات الدفع الداخلية ، و تظهر الضرورة إلى استعمال العملات الأجنبية (عملات دول أخرى) عندما تنشأ علاقات تجارية أو مالية بين شركات أو أفراد يعملون داخل الوطن و شركات أو أفراد يعملون خارجه.

فالشركات المستوردة تحتاج إلى عملة بلد الشركة المصدرة لسديد قيمة السلع أو الخدمات المستوردة.

المطلب الأول: مفهوم سوق الصرف(Marché de change):

تتم عمليات الصرف فيما يسمى سوق الصرف و هو المكان أو المجال التي يتم تبادل العملات المختلفة ، و هذا المكان ليس محدودا بحيز جغرافي و إنما يقصد به شبكة العلاقات الموجودة بين مختلف متعاملي هذا السوق المنتشرون عبر العالم.

في هذا السوق العالمي للصرف (Forex Exchang) يتم التقاء عرض العملات الصعبة للبيع مع طلب شرائها و ذلك بعد تحديد أسعار الصرف للعملة الوطنية مقابل هذه العملات لإجراء عملية التبادل.

بما أن سوق الصرف هو مكان لقاء عرض و طلب العملات الصعبة يعني ذلك وسائل التسديد لمختلف الدول، و كما هو في كل الأسواق الأخرى فهذا اللقاء بين العرض و الطلب لمختلف العملات تسمح بتحديد سعر صرف العملات الواحدة مقابل الأخرى.

كما ينقسم هذا السوق إلى مستويين الأول يدعى سوق الصرف التقليدي الذي يتم تداول العملات فيه إما على شكل عمليات صرف نقدية (عاجلة) أو عمليات صرف آجلة ، أما السوق الثاني فيتمثل في سوق المنتجات المشتقة (LES PRODUITS DERIVES) أين يتم تداول وسائل مالية تكون قيمتها محددة بالعملات الصعبة تتمثل أساسا في العقود الآجلة للصرف و خيارات الصرف و كذا مقايضات الصرف SWAPS .

وتجدر الإشارة هنا أن سوق الصرف يحتل المرتبة الثانية من حيث حجم التعاملات بعد سوق أسعار الفائدة ولكنه الأكثر سيولة والأكثر عمقا من حيث المنتجات المتداولة أو عدد المتدخلين ، ففي 2004 مثلا يتم تداول يوميا قيمة بمعدل 1900 مليار دولار منها 600 مليار للتعاملات النقدية و 1300 مليار للتعاملات الآجلة ، إلى جانب 140 مليار دولار من المنتجات المشتقة يوميا كذلك.

المطلب الثاني: الخصائص العامة لأسواق الصرف

إن لأسواق الصرف خصائص عامة يمكن ذكرها في النقاط التالية من حيث عدة جوانب:

الفرع الأول : من حيث المتدخلين فيه: إن في هذا النوع من الأسواق متدخلين خاصين يقومون بتنشيطه وإجراء العمليات فيه أهمهم :

1. البنوك :تعتبر البنوك من أهم متعاملي أسواق الصرف ،ويمكن الفصل بين نوعين من البنوك يمكنهما التدخل كل حسب طبيعته :

أ.البنوك التجارية: تتدخل سواء لحسابها الخاص أو لحساب زبائنها ، و لكي تتمكن فعلا من تلبية حاجيات زبائنها من العملات الصعبة عليها أن تكون نشطة و متواجدة بشكل مستمر في هذه الأسواق ، هذا التواجد لا يكون بنفس الكيفية و الاستمرارية لكل البنوك بحكم أنه مكلف ، و عليها كي تكون متواجدة فعلا أن تهيئ الإمكانيات اللازمة من موارد بشرية و مادية مناسبة و إعداد غرفة خاصة لهذا النوع من العمليات (غرفة الصرف أو الصفقات) .

في البنوك المتخصصة في أسواق الصرف يدعون وكلاء الصرف (LES CAMBISTES) و هم الذين ينفذون العمليات في تلك الغرفة، يمكن أن يكون هؤلاء الوكلاء إما:

* محركوا السوق (MARKET MAKERS) و الذين يضمنون بصفة دائمة توفر السيولة في السوق لأنهم يعرضون وفي كل لحظة أسعار صرف للشراء أو للبيع لعدد كبير من العملات الصعبة ، فهم يقومون بدور الطرف الآخر ، و عليه فأسعار الصرف التي يحددونها تعتبر مرجعا بالنسبة لمتعاملين آخرين ، فقط البنوك الكبرى التي يمكنها القيام بهذه الوظيفة.
* وكلاء الزبائن (SALERS) و الذين هم مسئولين عن الاستجابة لطلبات الزبائن.

من أجل تسهيل هذه العمليات على كل بنك متعامل في هذا السوق يجب أن تتوفر على شبكة من البنوك الممثلة لها في دول العالم و التي تتوسط لها لتسليم أو استلام العملات المتفاوض عنها في السوق، و ذلك بفتح حسابات لها

في تلك البنوك بعملة الدولة المتواجدة فيها.

كما يمكن الإشارة هنا أن هذه البنوك هي في الأصل مؤسسات تتميز بطابعها العالمي يمكنها إجراء عمليات لحسابها الخاص كونها مستثمرا أو مقرضا في أسواق الصرف مستعملة في ذلك خبرتها المكتسبة في هذا المجال و سهولة دخولها إلى مختلف الأسواق.

ب. البنوك المركزية : تكون تدخلات هذه البنوك في السياق الاقتصادي أو النقدي ، فهي تلعب دور المنظم لسوق الصرف للحفاظ على أسعار الصرف في حدود معينة أو داخل مجال محدد مسبقا ، من خلال مسار الشراء أو البيع المكثف للعملات الصعبة حسب الاتجاه الذي تريده لأسعار الصرف و بنفس التدخل يمكنها أن تحافظ على عملتها الوطنية من خلال معدلات الفائدة (إقراض أو توظيف)، و هو المثال الذي كان عند تدخل دول السبعة الكبرى في العالم لإعادة استقرار الدولار خلال سنوات 1987 و1988. إذا فهي تقوم بمهمتين أساسيتين و هما:

* تنفيذ أوامرزبائنها الخاصين من إدارات عمومية،البنوك المركزية الأجنبيةومختلف الهيئات المالية الدولية.
* تنظيم تغيرات أسعار الصرف لعملتها الوطنية مقارنة بالعملات الصعبة سواء لأسباب متصلة بسياستها الاقتصادية الداخلية أو للحفاظ على المقابل الثابت في إطار نظام الصرف الثابت.

2. الوسطاء (COURTIERS / BROKERS) : هؤلاء الوسطاء لا يتدخلون في سوق الصرف لحسابهم الخاص،فهم لا يأخذون أي موقع من عملية الصرف،فيقومون فقط بالربط بين طرفين أحدهما مشتري و الآخر بائع ، و يتقاضون عن تدخلهم هذا عمولة ثابتة متفق عليها مسبقا تحسب بنسبة مئوية من حجم الصفقة (غالبا 0.01 %) ، يربطون علاقات مع البنوك سواء بالهاتف أو بمختلف وسائل الاتصالات الأخرى.

يعتبر هؤلاء الوسطاء محترفين مستقلين يلعبون دورا مهما في أسواق الصرف سواء لدورهم في الوساطة أو كمقدمي معلومات هذا من جهة ، و بفضل الحجم الكبير لاتصالاتهم يمكنهم جمع أوامر الشراء أو البيع لعدد كبير من البنوك من جهة أخرى. فهم يعلمون زبائنهم بأحسن الأسعار التي يمكنهم الشراء أو البيع بها لمختلف العملات الصعبة المتداولة، ففعاليتهم تقدر بمدى سرعتهم في إجراء العمليات و مصداقيتهم وهما الصفتان الضروريتان لأداء هذه المهنة.

أغلب دور الوساطة تنتشر بصفة كبيرة في المراكز المالية للندن و نيوروك ، كما أن حوالي 40% من التعاملات التي تجرى في مختلف أسواق الصرف العالمية ينفذها هؤلاء الوسطاء.

3.الزبائن: لا يتدخلون مباشرة في سوق الصرف، بل يكون تدخلهم بوساطة البنوك أو وسطاء الصرف، يتمثلون أساسا في المؤسسات الصناعية و التجارية، البنوك الصغيرة، مؤسسات الاستثمار المالي و الأفراد. بالنسبة لتجمعات المؤسسات الصناعية أو التجارية الكبرى و التي لها نشاط كبير من التعاملات فيما يخص الصرف تخصص لها غرف صرف خاصة لدى فرعها المالي ، من أجل قدرة التدخل مباشرة في سوق الصرف .

ابتداء من سنوات التسعينيات بعض هذه التجمعات أصبحوا متعاملين مهمين في سوق الصرف، و كذا مؤسسات الاستثمار مثل صناديق المعاشات، مؤسسات التأمين و هيئات التوظيف الجماعية....الخ ، إلى جانب الأفراد الذين يملكون ثروة كبيرة من العملات الصعبة أصبح لهم دور هام جدا لان مسيري هذه الأموال الضخمة يضعونها أكثر فأكثر في توظيفات خارجية من أجل تنويع المخاطر التي قد يتعرضون لها و كذا تعظيم مرد ودية استثماراتهم.

الفرع الثاني: ركائز سوق الصرف: هناك مجموعة من الركائز تعتمد عليها أسواق الصرف من أجل تحسين أدائها و تحقيق مصالح مختلف الأطراف المتعاملين فيه و هي أساسا تتمثل في:

1.التحويلات البنكية :عمليات الشراء أو البيع للعملات الصعبة في سوق الصرف ينجر عنها تحويلات في شكل مدفوعات بنكية بين مختلف الحسابات المفتوحة بمختلف العملات ، هذه التحويلات تتطلب بالطبع تبادل للعملات بعضها ببعض .

حركات تحويلات العملات الصعبة بين هذه الحسابات يتم إثباتها بتسجيل محاسبي بسيط بين حسابات البنوك المتدخلة ،ولهذا نجد أن كل البنوك لديها بنوك ممثلة لها في الخارج و لها حسابات فيها.

السرعة في التنفيذ هي الميزة الأساسية لعمليات التحويلات البنكية ، فأوامر الدفع أو التسديد حاليا هي أكثر فأكثر يتم إرسالها باستعمال نظام **SWIFT :**

Society For World Wide International Financial Telecommunication

عوض التقنية السابقة و هي التلكس ،هذا النظام تم أنشاؤه منذ 1971 يهدف إلى إرسال مختلف الرسائل المتعلقة بالبنوك المشتركة فيه ، هو ليس نظام دفع بل هو تقنية تستعمل لإرسال أوامر الدفع أو التسديد ، كما أن هذا النظام يتميز بأكثر سرعة و أكثر أمان و تكلفة أقل ، فبوجود كلمة سر خاصة بكل بنك و كاشف للأخطاء تزيد درجة الأمان التي ينطوي عليها هذا النظام عند إرسال مختلف الأوامر، فإذا كان خط المرسل إليه مشغولا فالرسالة المرسلة يتم تخزينها و بمجرد فتح الخط يتم استلامها.

2.السيولة المطلوبة(LE NUMERAIRE): و هي تلك المبالغ التي تستعمل لمعالجة الفرو قات التي تحدث بين الكتل النقدية التي يتم تبادلها أثناء التحويلات البنكية ، فأسعار الصرف التي تطبق للأفراد (سياح ، رجال الأعمال ....الخ) هي غير مجدية بالنسبة للبنوك الكبرى مقارنة بالشروط المعمول بها فيما بينها بحكم أن هذه العمليات تكون غالبا على مبالغ بسيطة ، و على هذه البنوك أن تكون متوفرة بصفة دائمة في صناديقها على مخزون معين من العملات الصعبة وبمقابل ذلك فهي تتحمل تكلفة الفرصة البديلة أو تكلفة الحيازة (نقلها ،تأمينها ، تحويلها ، تغيرات أسعار الصرف....).

الفرع الثالث : سير سوق الصرف : العمليات التي تجرى في سوق الصرف تمر عبر مستويين :

1. سوق الصرف بالجملة (WHOLESALE MARKE): في سوق ما بين البنوك أين نجد فقط أكبر البنوك العالمية التي تتعامل فيما بينها و أحيانا مع البنوك المركزية بصفة مباشرة أو بتدخل الوسطاء الماليين. البنوك المتعاملة في هذه السوق هي قليلة نوعا ما (من 50 إلى 80 بنك في العالم) فهي تلعب دور محرك السوق من خلال وضعها حدودا معينة لأسعار الصرف لعدة عملات صعبة.

هذه البنوك لا تنشط لوحدها بل تعمل لجانبها بنوك أخرى أقل أهمية منها و لكنها ذات نشاط كبير في هذا السوق مع قدرتها لعب دور محرك السوق دائما، و حسب الإحصائيات المتداولة فالحد الأدنى لأي عملية في هذا السوق هو1 مليون دولار.

2. سوق الصرف بالتجزئة(RETIAL MARKET): هنا تجرى العمليات بين البنوك و زبائنهم من خلال تقديم الاستشارة لهم وتنفيذ أوامرهم ، يمكن أن تطبق هذه الأوامر مباشرة عند أول سعر صرف معمول به و عليه فالتحويل يكون فعليا كما يمكن أن تطبق بأسعار صرف محددة من طرف الزبون الذي يضع سعر صرف أدنى للبيع و سعر صرف أعلى للشراء.

إن سوق الصرف هو سوق واسع جدا(**Over the counter / gré à gré**) لا يمكن حصره بحكم أن العمليات التي تجرى فيه لا تخضع لمعايير معينة و لا يوجد مكان محدد لإجرائها كالبورصات أين يتم تركيز الكثير من العمليات المالية.

فعمليات الصرف تتم في غرف صرف خاصة لدى البنوك أين يقوم الوكلاء بمهامهم بواسطة الهاتف ، بالتلكس أو أجهزة الإعلام الآلي ، وعليه نجد أن العملية تبدأ بالهاتف و تؤكد بالتلكس أو بنظام SWIFT .
كما أن احترام الالتزامات الشفهية لسوق الصرف من طرف المتعاملين فيه هو يضفي نوعا من المصداقية لهذا السوق، مما يعني أهمية سمعة المتدخلين فيه.
وكلاء الصرف لأكبر المؤسسات البنكية ينقسمون حسب وظائفهم إلى ثلاث فئات :
* وكلاء المكتب الخلفي: مكلفون بوظائف ذات طابع إداري و محاسبي.
* وكلاء المكتب الأوسط : مكلفون فقط بوظيفة مراقبة العمليات .
* وكلاء المكتب الأمامي(الواجهة):هنا نجد وكلاء الصرف الذين هم في خدمة الزبائن أومحركو السوق.
إن أسواق الصرف مفتوحة بصفة دائمة 24 ساعة على 24 ساعة لمدة 5 أيام على مدار الأسبوع ، و بإمكان متعاملي هذه الأسواق شراء أو بيع العملات الصعبة في أية ساعة بصفة متواصلة في مختلف الأماكن المالية المنتشرة عبر العالم ،وذلك بمراعاة الفوارق الساعية بين مختلف هذه الأماكن فإلى أن تغلق إحداها تفتح أخرى في مكان ما وهكذا.
كما تجدر الإشارة هنا أن وكالات الأخبار العالمية مثل REUTERS , TELERATE, BLOOMBERG تلعب دورا هاما في سير هذه الأسواق فهي تزود وكلاء الصرف بالمعلومات اللازمة بصفة دائمة على المستوى العالمي، و نشر هذه المعلومات في وقتها الحقيقي مما يزيد من أهميتها سواء على شاشات خاصة أو جداول مرقمة تحمل مختلف أسعار الصرف المتداولة و التي تعرضها أكبر البنوك العالمية.
<u>الفرع الرابع : العمليات التي تجرى في أسواق الصرف:</u> ثلاث أنواع من العمليات التي يمكن إجراؤها في سوق الصرف أين يكون مستوى الخطر لكل واحدة منها مختلفا عن الأخرى،فمتعاملي هذه السوق يمكنهم إجراء عمليات التغطية ،المضاربة والتحكيم سواء لحسابهم الخاص أو لحساب زبائنهم .
<u>1. عمليات التغطية(HEDGING):</u> إن التغطية هي أول و أهم الأسباب التي تجعل متعاملي سوق الصرف يتدخلون فيه، تدخلهم هذا لتغطية خطر الصرف التي تحمله مختلف العمليات التجارية أو المالية ، التحصيل أو التسديد بالعملات الصعبة لتاريخ استحقاق معين والتي تجرى في هذا السوق. ابتداء من تاريخ التغطية المتعامل يعلم يقينا المقابل من العملة الصعبة لعملته الوطنية و الذي يكون تدفقه مستقبلا.
هذه التغطية تحتمل أيضا خطر أولي مما يدعو إلى اتخاذ وضعية صحيحة لمواجهته في هذا السوق و ذلك لإلغائه نهائيا، فأي تغيرات غير مرضية لأسعار الصرف بالنسبة للوضعية الأولية للمتعامل سوف تعوض بأرباح تحقق عند وضعية تغطية الخطر. في الواقع بالرغم من أن المتعامل يسعى إلى تغطية خطر الصرف في هذه السوق و لكنه لا يجعله يتلاشى بل يحوله إلى متعامل آخر الذي يقبل تحمله أملا منه أن يحقق أرباحا عند تحقق عملية الصرف.

أن إجراءات التغطية التي تقوم بها البنوك لحسابها الخاص هي غالبا ما تكون كنتيجة لعمليات تغطية بادرت بها المؤسسات وعليه فهي تتحرك لتغطية هذا الخطر أو معالجة مشاكلها المتعلقة بالخزينة و التي هي أصلا تأتي من عمليات الصرف التي يقوم بها زبائنها.

2. المضاربة (LA SPECULATION) : إن عملية المضاربة في سوق الصرف لها أهداف تختلف جذريا مع أهداف التغطية ، فالمضارب يعرض نفسه طواعية لخطر الصرف على أمل تحقيق أرباح من تغيرات ايجابية لأسعار الصرف ،و عليه فعمليات المضاربة لا تحركها العمليات التجارية(استيراد أو تصدير السلع أو الخدمات) ولا عمليات مالية(إقراض أو اقتراض بالعملات الصعبة).

المضاربة تتمثل في استباق التحسن المستقبلي لأسعار الصرف في تاريخ استحقاق معين و لذلك نجد أن المضارب يتخذ إحدى الوضعيات إما البيع إذا توقع انخفاض في الأسعار أو الشراء إذا توقع ارتفاع الأسعار، و مهما كانت الوضعية التي يتخذها هذا المضارب فالأرباح أو الخسائر المحتملة غير محدودة.

إن عمليات المضاربة ذات خطر جد مرتفع لذا المديريات العامة لمختلف البنوك تطلب من وكلاء الصرف تخفيض هذا الخطر. إن دور المضاربة في سوق الصرف هو ذو أثر معاكس ، ففي فترات الأزمات المضاربون يعتبرون هم المسئولين عن عدم استقرار أسعار الصرف و التي تؤدي إلى تقلص المبادلات النقدية العالمية ، و على العكس فهم الذين يضمنون سيولة السوق و يتحملون خطر الصرف مثلهم مثل باقي المتدخلين في وضعية التغطية و لا يتحملونه، لذا فعمليات المضاربة هي الطرف المقابل لعمليات التغطية.

بعض الاقتصاديين في العالم خاصة « FRIEDMAN » يتمنون أن تكون عمليات المضاربة تبحث لتحقيق الأرباح والتي ينتج عنها استقرارا لأسعار الصرف ، عندما تكون تكاليف المعلومات منخفضة و حواجز الدخول إلى السوق شبه منعدمة المضاربون يمكنهم الدخول و الخروج بكل حرية إلى أسواق الصرف.

3. التحكيم (L'ARBITRAGE): عمليات التحكيم يبادر بها وكلاء الصرف لحساب البنوك التي يعملون بها أو لحساب الزبائن الذين يتعاملون معهم ، فهي تنشأ طرفا واضحا لعليات الصرف التي تجرى في أسواق الصرف. عمليات التحكيم تتمثل في تحقيق أرباح بدون أي خطر لوجود في تلك اللحظة أسعار صرف موضحة في الشاشات و التي تجرى العملية بها و عليه فهي عملية غير المضاربة. أي متعامل عقلاني ينظر إلى هذه الشاشات فانه سيقرر الشراء عند سعر الصرف الأقل و يقرر البيع عند أعلى سعر صرف، فالتحكيم هو عامل نظامي لتوازن سوق الصرف، وعليه فهي نشاط ضروري يضمن تسيير أسعار الصرف لسوق مالي ما.

عمليات التحكيم تتطلب سرعة كبيرة لأدائها بحكم أن تغيرات أسعار الصرف هي في كل لحظة، فهي إذن مخصصة للمؤسسات المالية التي تتدخل مباشرة في سوق الصرف. و مع التطور الكبير لوسائل الإعلام و الاتصال أصبح من الصعب على وكلاء الصرف تحقيق أرباح دائمة لعمليات التحكيم .

المطلب الثالث: أنواع سوق الصرف

عند إجراء عمليات الصرف فهي تكون في عدة أنواع من أسواق الصرف التي يمكن أن تأخذ أحد الأشكال التالية:

الفرع الأول: سوق الصرف النقدي (AU COMPTANT/ SPOT):

تعتبر عملية الصرف نقدا إذا كان تسليم و استلام العملات يتمان لحظة إبرام عقد الصرف ، مطبقين سعر الصرف السائد لحظة ابرم العقد أيضا ، و في الحقيقة قد تمتد فترة الصرف نقدا إلى غاية 48 ساعة من إبرام العقد على عكس ما توحي به لأول وهلة عبارة لحظة إبرام العقد الواردة في التعريف.

و تجدر الإشارة هنا أن سعر الصرف يتغير باستمرار خلال اليوم تبعا لعرض العملات و الطلب عليها ، ويقوم وكلاء الصرف بإبلاغ زبائنهم بهذه الأسعار و السهر على تنفيذ أوامرهم فيما يتعلق بإجراء عمليات الصرف ، و من المهم التفرقة هنا بين سعرين هما سعر الشراء و سعر البيع.

سعر الشراء هو عدد الوحدات من العملة الوطنية التي يدفعها البنك لشراء وحدة واحدة من العملة الأجنبية، بينما سعر البيع فهو عدد الوحدات من العملة الوطنية التي يطلبها البنك لبيع وحدة واحدة من العملة الأجنبية و يكون سعر البيع دوما أكبر من سعر الشراء (إلا في حالات استثنائية) و يمثل الفرق بينهما هامش ربح البنك. فمثلا يشتري بنك ما الدولار ب 73.52 دينار و يبيعه ب 74.95 دينار، فالفرق 1.43 دينار يمثل هامش ربح البنك عند بيع كل دولار. إن هذا السوق هو مفتوح على مدار 24 ساعة على 24 ساعة مع مراعاة الفوارق الساعية لمختلف الأسواق المالية المنتشرة في العالم ما عدا في أيام العطل الأسبوعية أو السنوية ، و بفضل التكنولوجيا ووسائل الاتصال المتطورة و كذا وكالات الأخبار المتخصصة مثل REUTERS و AGENCE FRANCE PRESS ....الخ،وهو يتمتع بشفافية كبيرة في مجال المعلومات ،فأي تغيير سوق مالي معين سيؤثر مباشرة على باقي الأسواق المالية الأخرى.

و تجدر الإشارة هنا أنه إذا لم يكن هناك سعر صرف لإحدى العملات مع عملة أخرى فنستعمل هنا طريقة الأسعار المتقاطعة أي نبحث عن عملة ثالثة تكون لها سعر صرف للعملتين و تكون هي الوسيطة عند عملية التحويل.وتتغير أسعار الصرف باستمرار و لذلك يمكن أن يتحسن سعر عملة ما مقابل عملة أخرى إذا كان سعر هذه العملة في بداية الفترة أكبر من سعرها في نهايتها ، و يكون التدهور إذا كان السعر في بداية الفترة أقل من نهايتها و يمكن حساب هذا التحسن أو التدهور رياضيا بنسب مئوية.

الفرع الثاني : سوق الصرف ما بين البنوك INTERBANCAIRES: هو السوق الذي يتم فيه معالجة عمليات الخزينة بالعملات الصعبة تحت شكل إقراض أو اقتراض باستعمال قواعد دقيقة للمعدلات و فترات حساب الفائدة ، هو سوق لرؤوس الأموال على المدى القصير الأجل ، أين يقوم محترفوا القطاع البنكي بالعمليات فيما بينهم فهو جزء من النظام النقدي أين يكون الدخول إليه مقصور على مؤسسات القروض ، وهيئات مالية أخرى كالخزينة العمومية ، البنوك المركزية .....الخ ، هذه العمليات يتم إنهاؤها بالهاتف.

وهنا يتم تبادل احتياطيات الصرف بين البنوك التي تملك فوائض و البنوك التي تعاني من عجز عن طريق البيع.

الفرع الثالث: سوق الصرف الآجل(A TERME / FORWARD): تعتبر عملية الصرف ما أنها آجلة إذا كان تسليم و استلام العملات يتمان بعد فترة معينة من تاريخ إبرام الصفقة ، و عليه عند هذا التاريخ يتم تحديد كل من مبلغ الصفقة بالعملة الصعبة و كذا سعر الصرف وهو سعر الصرف عند ذلك التاريخ و أخيرا تاريخ التسديد اللاحق، و منه يعتبر هذا العقد التزاما مغلقا إذ أن الاتفاق على هذه العناصر يكون عند تاريخ إبرام العقد لكن الاستلام و التسليم يكون في تاريخ لاحق(تاريخ الاستحقاق).

أن هذا النوع من عمليات الصرف يستعمل من طرف الشركات العاملة في التجارة الخارجية لتفادي الأخطار الناجمة عن التقلبات المحتملة غير المتوقعة في أسعار صرف العملات حيث أن سعر الصرف المطبق عند التسليم و الاستلام هو سعر الصرف السائد لحظة إبرام عقد الصرف .

إن هذه الطريقة لإبرام عقود التجارة الخارجية تسمح لهذه الشركات تفادي خطر الصرف الذي قد ينجم عن التغيرات التي تحدث في أسعار الصرف(هي إحدى تقنيات تغطية خطر الصرف المستعملة). ومما يمكن ملاحظته هنا أنه و للاستجابة لاحتياجات المؤسسات المستقبلية من العملة الصعبة(لتسديد التزاماتها) فانه من الصعب على وكلاء سوق الصرف توفير ذلك المبلغ بنفس القيمة و نفس العملة ونفس تاريخ الاستحقاق خاصة و أن هذا التاريخ قد يمتد لأيام كما قد يمتد لسنوات ، و عليه فان هذا الوكيل يجري هذه العملية على عدة مراحل ابتداء من عملية صرف نقدية متبوعة بعملية صرف آجلة إلى أن يتم التسليم أو الاستلام عند تاريخ الاستحقاق و يتحمل هو تغطية خطر تلك الصفقة ، ونفس الشيء يلاحظ بالنسبة للشركات التي تقوم بهذه العمليات الخاصة بالتجارة الخارجية حيث تقوم بتحويل الخطر إلى بنكها الذي لا يحبذ ذلك و يسعى إلى تجنبه.

المبحث الثالث: سعر الصرف، خطره و تقنيات تسييره

المطلب الأول: سعر الصرف و محدداته

السؤال الذي يطرح نفسه دائما هو على أي أساس تتم عملية صرف العملات و كيف يتحدد سعر الصرف؟ في الواقع يتم ذلك كأية سلعة أخرى بناءا على قاعدة العرض و الطلب على العملات ، و لا يتكون الطلب على العملات إلا نتيجة الطلب على السلع الأجنبية و بالتالي نجد أن التجارة الخارجية هي التي تحفز قيام عمليات الصرف من أجل تسديد قيم السلع و الخدمات التي يتم تبادلها .

الفرع الأول: مفهوم سعر الصرف: يمكن تعريف سعر الصرف على أنه عدد الوحدات من عملة معينة الواجب دفعها للحصول على وحدة واحدة من عملة أخرى.

ويمكن تعريفه "على أنه سعر العملة الأجنبية بمقابل العملة الوطنية "(6) .

فالدولة، العائلات، البنوك و المؤسسات تقوم بعمليات صرف مع باقي العالم و كل هذه العمليات يتم تسجيلها في ميزان المدفوعات، و عليه فسعر الصرف يحترم قواعد السوق إذ يتحدد من خلال عملية اللقاء بين العرض و الطلب لمختلف العملات العالمية.

في الواقع هناك طريقتان لتسعير العملات و هما التسعير المباشر و التسعير غير المباشر .

أما التسعير المباشر فهو عدد الوحدات من العملة الأجنبية التي يجب دفعها للحصول على وحدة واحدة من العملة الوطنية ، و في الوقت الراهن قليل من الدول التي تستعمل هذا النوع من التسعير كبريطانيا في مركزها المالي بلندن(إعطاء أهمية كبيرة لعملتها)، فمثلا 1 جنيه استرليني = 1.85 دولار أمريكي.

أما التسعير غير المباشر فهو عدد الوحدات من العملة الوطنية الواجب دفعها للحصول على وحدة واحدة من العملة الأجنبية ، ومعظم الدول تستعمل هذه الطريقة في التسعير بما في ذلك الجزائر فيقاس الدولار الأمريكي مثلا بعدد الوحدات من الدينار الجزائري : 1 دولار أمريكي = 73.58 دينار جزائري.

كما أن لسعر الصرف عدة أنواع تتمثل في:

1. **سعر الصرف الاسمي:** هو سعر عملة ما، يحدد عن طريق عملية اللقاء بين العرض و الطلب في سوق الصرف، وتكون العلاقة ثنائية إذا تم التبادل مع عملة واحدة فقط.
2. **سعر الصرف الاسمي الحقيقي:** هو سعر صرف يحسب بالاعتماد على المتوسط المرجح لأسعار الصرف لدولة ما مقارنة بعملات مختلف شركائها التجاريين.
3. **سعر الصرف الفعلي:** يعطي القيمة الفعلية للعملة الوطنية مقارنة بعملة أجنبية، هذا السعر يعكس تطور المنافسة في الأسعار لدولة ما مقارنة بدولة أخرى، آخذين بعين الاعتبار تطور سعر الصرف الاسمي وحركة الأسعار في البلد المعني وباقي العالم. بتعبير آخر يمكن القول بأنه مقياس لأسعار السلع المحلية مقارنة بأسعار السلع الأجنبية ، عندما يتم تقييمها بعملة موحدة.

4.سعر الصرف الفعلي الحقيقي : هي القيمة الفعلية للعملة الوطنية مقارنة بسلة عملات أجنبية مرجحة ، يأخذ هذا السعر بعين الاعتبار تطور سعر الصرف الاسمي ، و مستوى الأسعار بصفة عامة في تلك الدولة المعنية و باقي العالم.

الفرع الثاني: محددات سعر الصرف: بالرغم من أن سعر الصرف يتحدد من خلال عملية اللقاء بين العرض والطلب للعملات ، إلا أنه يتأثر بمختلف المتغيرات الاقتصادية و المالية أساسا: معدلات التضخم ، معدلات الفائدة وأرصدة ميزان المدفوعات ، عدة نظريات اقتصادية كلية جاءت لشرح كيفية تكوين سعر الصرف، من بينها :

1.المعادلات العالمية: عدة نظريات موضحة لهذه المعادلات من خلال نظرية معادلة القدرة الشرائية ونظرية معادلة معدل الفائدة، معادلة المعدل لأجل والمعدل النقدي المستقبلي، علاقة Fisher، و علاقة Fisher العالمية، و سيتم التطرق لهذه المعادلات في الفقرات الموالية:

أ.نظرية معادلة القدرة الشرائية: تم طرح هذه النظرية من طرف العالم الاقتصاديCassel في سنة 1916**(7)**.وهي مبنية أساسا على قانون السعر الوحيد، ثلاث فرضيات ضرورية من أجل التحقق من هذه النظرية:

*** الفرضيات الضرورية:** تتمثل في:

H1 : الأسواق المالية هي مثالية، غياب الرقابة على عمليات الصرف و كذا تكلفة الصفقات و الضرائب.

H2 : أسواق السلع و الخدمات هي مثالية ، حركة السلع و الخدمات هي حرة و دون تكلفة النقل و الرسوم الجمركية، كما أن المنتجات المحلية و الأجنبية هي متجانسة، لا يوجد هناك احتكار للسوق و أسعار السلع المتشابهة سوف تباع بأسعار مختلفة في مختلف الدول.

H3 : يوجد منتج واحد استهلاكي في كل الدول ،و في حالة وجود عدة منتجات ، فلا بد أن يتم استهلاك نفس سلة هذه المنتجات ، كما أن المنظومة الاستهلاكية للمتعاملين الاقتصاديين هي نفسها في كل الدول (نفس السلوكيات و نفس الأذواق الاستهلاكية).

*** صيغة النظرية** : يتم شرح هذه النظرية من خلال الحالات التالية :

- **قانون السعر الوحيد:** هذا القانون يفرض تساوي أسعار المنتجات في كل الدول(مع فرض مثالية الأسواق) في حالة عدم تحقق ذلك فتتدخل عملية تحكيم مادية (شراء المنتجات من السوق الأقل سعرا لإعادة بيعها في السوق الأغلى سعرا) ، هذه العملية لها خاصية التحكيم بحكم لعبها دور المنظم للأسعار، فزيادة الطلب على المنتجات في الدولة الأقل سعرا تؤدي إلى ارتفاع الأسعار و على العكس فزيادة العرض في الدولة الأخرى أين الأسعار مرتفعة سوف يؤدي ذلك إلى انخفاضها ، في الأخير نصل إلى تساوي الأسعار على مستوى أسواق الدولتين . إن تطبيق قانون السعر الوحيد محدود جدا لأنه يستعمل على كل منتج على حده مما يؤدي إلى حساب سعر الصرف لكل منها .

- معادلة القدرة الشرائية المطلقة: إذا افترضنا أن كل دولة تستهلك نفس السلة من المنتجات عوض منتج واحد، فنحن بصدد معادلة القدرة الشرائية المطلقة، هذه النظرية تطبق في مستويات أسعار محددة لسلة من المنتجات الممثلة للاستهلاك لدولتين وتدل على أن وحدة نقدية واحدة لكليهما لها نفس القدرة الشرائية في الدولتين، فالفكرة الأساسية هنا أن قيمة العملة تحدد بكمية المنتجات التي يمكن اقتناؤها في سوقها المحلي مقارنة بما يمكنها شراؤه في السوق الأجنبي، معناه بواسطة قدرتها الشرائية النسبية. معادلة القدرة الشرائية المطلقة تطبق عملة واحدة بعد تحويلها يتم تبادلها لنفس سلة المنتجات سواء في السوق المحلي أو الأجنبي وعلية فالعملة المحلية يجب أن تكون لها نفس القدرة الشرائية سواء في السوق المحلي أو الأجنبي بأخذ بعين الاعتبار أسعار الصرف المطبقة بين الدولتين.

- معادلة القدرة الشرائية النسبية : هذه المعادلة تحول المعادلة السابقة من مستوى أسعار و معدلات صرف محددة إلى حالات التغير في كل منهما، هذه المعادلة مهمة بحكم إمكانية تطبيقها بالرغم من عدم تحقق معادلة القدرة الشرائية المطلقة ، و عليه فإذا كانت المتغيرات الاقتصادية التي تأثر في معادلة القدرة الشرائية المطلقة تبقى ثابتة في الزمن ، فان أي تغيرات في الأسعار تساوي نفس التغيرات التي تحدث في أسعار الصرف (تغير نسبي)،وعليه ففي هذه المعادلة أي فرق في معدل التغير للأسعار(كتغير معدل التضخم مثلا) سوف يؤدي في الأخير إلى تغيرات مقابلة لأسعار الصرف من أجل الحفاظ على حالة توازن الأسعار.

- **سعرالصرف الفعلي:**عند عدم التمكن من تحقق معادلة القدرة الشرائية بسبب وجود انحرافات لسعر الصرف الملاحظ مقارنة بسعر صرف التوازن حسب هذه المعادلة ، فسعر الصرف الفعلي يسمح لنا من تكميم هذه الانحرافات مقارنة بمعادلة القدرة الشرائية ، يتم حسابه عندما تكون التغيرات التي تحدث في أسعار الصرف الاسمية لا تعكس الفرو قات في معدلات التضخم،وعليه فهو يعطينا تصورعن درجة التقييم الزائد أو الناقص للعملة مقارنة بأخرى.

فسعر الصرف الفعلي يمكن تعريفه بأنه سعر الصرف الذي يأخذ في الاعتبار القدرة الشرائية النسبية لكل عملة وكذا معدلات التضخم الموجودة.

فهذا السعر هو نسبة مئوية بين الكمية التي يمكن لعملة محلية شراؤها في السوق المحلية و الكمية الممكن شراؤها بنفس هذه الوحدة النقدية بعد تحويلها و إنفاقها في السوق الأجنبي.

*** الانتقاد الموجه لهذه النظرية:** يمكن توجيه الانتقادات التالية لهذه النظرية تتمثل أساسا في :

-تفترض هذه النظرية عدم وجود تكاليف النقل و حواجز أخرى كالرسوم الجمركية وهذا بعيد جداعن الواقع.

- تحقق هذه النظرية بشكل جيد يتأثر بشدة بمعدلات التضخم ، و عليه نستعمل المستوى العام للأسعار لتوفره و مصداقيته وعليه فاستعماله لا يمكننا من دراسة كل خدمة أو منتج على حده.

- عدة دراسات أثبتت أن هذه النظرية لا يمكن استعمالها و تحققها إلا في المدى الطويل و هي تعرف انحرافات كبيرة على المدى القصير الأجل بين فروق معدلات التضخم و فروق أسعار الصرف.

- هذه النظرية تتطلب وجود سلة منتجات معيارية على المستوى العالمي بشكل مرجح، و هذا بعيد عن الواقع بحكم اختلاف أذواق و عادات المستهلكين التي تختلف من دولة لأخرى.

- وجوب توفر تجانس تام بين المنتجات و التي تعالج كمتغيرات مثالية ، ورغم توفر ذلك فمعادلة السعر الوحيد صعب التحقق.

ب.نظرية معادلة معدل الفائدة: هذه النظرية تم تكوينها من طرف العالم الاقتصادي الشهير KEYNES في 1930 **(8)** تفترض تحقق الفرضية التالية :

H1 : الأسواق المالية هي مثالية أو كاملة.

تتمثل هذه النظرية في أن الفرق الذي يكون في معدلات الفائدة بين عملتين يجب أن يكون مساويا للفرق الذي يكون في أسعار الصرف لأجل و كذا أسعار الصرف النقدية ، إن لم تكن الحالة كذلك فعملية تحكيم دون خطر سوف تتدخل من خلال حاملي السندات ذات الفوائد المسجلة بعملات مختلفة .

معدلات الفائدة و أسعار الصرف تحدد مع بعضها البعض (متناسقة) مما يجعل السوق النقدي و سوق الصرف يستجيب أحدهما للآخر بكيفية ما تجعل عدم الاختلاف بين توظيف الأموال في كلا السوقين.

*** حدود نظرية معادلة معدل الفائدة:** قيمة هذه النظرية تم إثباتها من طرف الدراسات السابقة و كذا تجارب البنوك و وكلاء الصرف في أسواق الصرف، وهي تتحقق بشكل جيد على المدى القصير. وأهم الحدود لهذه النظرية تتمثل في :

- تفرض هذه النظرية أن الأسواق المالية العالمية هي مثالية (منافسة تامة و حرية سيرها دون أي قيود) فهناك عدة متغيرات فعلية تبعد هذا الإطار النظري.

- توفر الأموال الموظفة لإجراء عملية التحكيم و قدرات الإقراض لدى متعاملي هذه الأسواق هي محدودة.

- إذا كانت هناك رقابة على عمليات الصرف فهروب رؤوس الأموال أو تحويل العملات الأجنبية سوف تلغى وعليه حالة التوازن يصعب تحققها.

ج.معادلة معدل الصرف الآجل ومعدل الصرف النقدي المستقبلي: فرضيتين ضروريتين لتحقق هذه النظرية :

H1 : الأسواق المالية هي مثالية أو كاملة.

H2 : المستقبل هو معروف لدينا يقينا ، و أسعار صرف العملات المتداولة في السوق تعكس كل المعلومات المتوفرة (كفاءة السوق).

هذه النظرية تتحقق إذا كانت أسعار الصرف الآجلة هي أحسن تقدير لأسعار الصرف النقدية المستقبلية.

د. علاقة Fisher و علاقة Fisher العالمية: علاقة Fisher (1930) تحقق الارتباط بين معدل الفائدة الاسمي و معدل التضخم المسبق، هذه العلاقة تم تعميمها على المستوى العالمي، كما و لتحقق هذين العلاقتين يجب تحقق عدة فرضيات تتمثل في:

H1 : الأسواق المالية هي مثالية.

H2 : أسواق السلع و الخدمات هي مثالية و كاملة كذلك.

H3 : وجود سلعة واحدة مشتركة يتم استهلاكها في كل دول العالم.

H4 : المستقبل هو معروف لدينا يقينا و أسعار الصرف الآجلة تعتبر أحسن مقدر لأسعار الصرف النقدية المستقبلية.

*** علاقة Fisher** : تضع هذه العلاقة عند بدايتها أن معدل الفائدة الاسمي لكل دولة يجب أن يساوي معدل الفائدة الحقيقي مضافا له معدل التضخم المستقبلي المسبق. إن هذه العلاقة تتفاعل مع معادلة القدرة الشرائية ومعادلة معدل الفائدة ومعادلة الصرف لأجل مفترضة تساوي معدلات الفائدة في الدولتين ، و إلا وقع هناك عمليات تحكيم ، لأنه سوف يحدث انتقال للأموال للعملة التي يكون معدل الفائدة الفعلي لدولتها أكبر، و تنتهي عملية التحكيم عندما يتساوي معدلي الفائدة الفعليين في الدولتين.

*** علاقة Fisher العالمية:** يتم تحقق هذه العلاقة عندما يكون الفرق في معدل الفائدة الاسمي لدولتين يعكس فعلا المعدل المسبق لارتفاع أو انخفاض قيمة العملة الأجنبية مقارنة بالعملة الوطنية.

2. ميزان المدفوعات (Balance des paiements) : المبادلات بين دولة ما وعالمها الخارجي هي كثيرة و متنوعة جدا ، كمشتريات و مبيعات السلع ، الاقتراض و الإقراض ، الاستثمارات .....الخ، كل هذه المبادلات سوف تسجل نظاميا في ميزان المدفوعات لهذه الدولة.

أ.تعريف ميزان المدفوعات :هو وثيقة إحصائية تسجل محاسبيا فيها كل العمليات التجارية ، المالية و النقدية التي تنشأ على مدار مدة معينة غالبا السنة ، بين المقيمين في دولة ما و غيرهم الذين يقيمون في باقي العالم. المبادلات مع الخارج تكون على ثلاث فئات من الأصول :

* الأصول الحقيقية (السلع و الخدمات) و مدا خيل عوامل الإنتاج.
* الأصول المالية (سندات الحقوق أو الملكية).
* الأصول النقدية (العملات و الذهب).

يمسك ميزان المدفوعات بعملة واحدة هي عملة البلد، و يمثل وسيلة تحليل و قياس مهمة لنقاط القوة أو الضعف التنافسية لتلك الدولة، كما يمثل كذلك وسيلة تحليل هامة لتحديد اتجاه سياسة الصرف، السياسة الاقتصادية والسياسة النقدية.في الواقع ميزان المدفوعات يعيد تسطير مجموع التدفقات بين المقيمين وغير المقيمين في الدولة خلال فترة محددة بصفة شاملة، و عليه فكل الأسباب التي تجعل العرض و الطلب على

العملات يتغيران هي مسجلة في ميزان المدفوعات ، فالمعلومات المستقاة منه لها فائدة فعلية لشرح التطورات التي تطرأ على أسعار الصرف.

<u>* المبادئ الأساسية لإعداده :</u> كل مبادلة لأصول حقيقية ينجم عنها بالطبع مبادلة نقدية ، باستثناء الهبات و المساعدات المجانية .كل عملية تبادل مع العالم الخارجي تقودنا إلى تسجيلين محاسبيين في الطرف الدائن و المدين، حسب المبدأ المحاسبي للقيد المزدوج ، في الطرف الأول نسجل الطبيعة الاقتصادية للعملية و في الطرف الثاني نسجل كيفية التسديد .

فالدائن يمثل دخولا للعملة الصعبة يليه خروج من إقليم الدولة لأصول حقيقية (تصدير) أو مالية(اقتراض).

أما المدين فيمثل خروجا للعملة الصعبة إلى الخارج يليه دخول إما أصول حقيقية(استيراد) أو مالية(إقراض).

العمليات التي تجريها الدولة مع الخارج تعطينا رصيدا لميزان المدفوعات و الذي يمثل الفرق بين الجانب الدائن و المدين لميزان المدفوعات.

بالتعريف يكون ميزان المدفوعات هو وثيقة متوازنة فقيمة التدفقات المسجلة في الجانب الدائن ضروري هي مساوية للتدفقات المسجلة في الجانب المدين ، و عليه يكون الرصيد العام معدوما . و لا نتحدث عن عدم توازن ميزان المدفوعات، و على العكس فالأرصدة الجزئية لميزان المدفوعات لها معنى كبير.

<u>* أهم بنود ميزان المدفوعات:</u> قواعد إعداد ميزان المدفوعات تم توحيدها من طرف صندوق النقد الدولي بشكل يسهل تحليل العلاقات الاقتصادية العالمية، و يمكن من إجراء عمليات المقارنة بين الدول.

البنود أو العناصر الأساسية المكونة لميزان المدفوعات تتمثل في:

- حساب العمليات الجارية أو الميزان الجاري:هذا الحساب يجمع تدفقات السلع(الميزان التجاري)و الخدمات و مداخيل عوامل الإنتاج .

الميزان الجاري يجمع العمليات النهائية و غير قابلة للمراجعة لدولة ما، في اغلب الأحيان تركز على رصيده وسائل الإعلام عندما نتكلم عن حالات العجز أو الفائض لميزان المدفوعات. العجز و الفائض لحساب العمليات الجارية يبين بأن نتيجة العمليات الجارية لدولة ما ينجم عنها إما احتياج للتمويل أو قدرة تمويل. هذا الرصيد يدل على أي مدى تلجا دولة ما إلى الادخار الأجنبي لتمويل استثماراتها أو تقوم هي بتحويل ادخارها الصافي إلى الخارج،الميزان الجاري يسمح برؤية ما إذا كانت الدولة تعيش في حالة انتعاش أو تقشف.

<u>- حساب رأس المال</u> : يسجل هذا الحساب تحويلات رؤوس الأموال و كذا الحصول و التنازل عن الأصول المعنوية (براءات الاختراع مثلا) من أجل الحساب الصحيح للقدوة التمويلية للدولة أو حاجتها للتمويل، و ذلك بإضافة رصيد هذا الحساب إلى رصيد العمليات الجارية.

- **<u>حساب العمليات المالية دون احتساب الاحتياطي</u>**:هذا الحساب يشمل الاستثمارات المباشرة ، الاستثمارات في حافظات الأموال ، عمليات الإقراض و الاقتراض على المدى الطويل الأجل ورؤوس الأموال القصيرة الأجل ما عدا احتياطي الصرف الذي تكونه السلطات المحلية للدولة.

رصيد هذا الحساب يدل عما إذا كانت الدولة مقرضة (في حالة العجز) أو مقترضة (في حالة الفائض) مقارنة بالخارج.

- **<u>التغيرات في أرصدة الاحتياطي</u>** : يتعلق الأمر هنا بالاحتياطي النقدي من الذهب و العملات الصعبة و إيداعات صندوق النقد الدولي الذي تكونه دولة ما ، الرصيد السالب يدل على زيادة الاحتياطي ، في هذا الحالة تعتبر تلك الدولة مجمعة للعملات الصعبة ، و الرصيد الموجب يدل على انخفاض في الاحتياطي و في هذه الحالة لا تعتبر الدولة مجمعة للعملات الصعبة.

- **<u>الأخطاء أو السهو</u>** : هو حساب لإجراء التعديلات يسجل فيه العمليات التي لم يتم تسجيلها بشكل جيد لأسباب متعمدة أو غير متعمدة ، فهو يعبر عن مشاكل التنسيق بين الأرقام في أسفل الميزان التي تستقى من الوثائق البنكية ، و أرقام أعلى الميزان المستقاة من إحصائيات إدارة الجمارك ، و إذا كان ذو قيمة كبيرة فان هذا دليل على عدم مصداقية الحسابات الخارجية للدولة.

يمكن تمثيل ميزان المدفوعات بالجدول التالي:

حساب العمليات الجارية	A
حساب رأس المال	B
حساب العمليات المالية	C
الأخطاء أو السهو	D
الرصيد العام	A+B+C+D
التغير في احتياطي الصرف	-(A+B+C+D)
رصيد ميزان المدفوعات	0

إذا كان الرصيد غير معدوم فلا بد من تغيير مخزون احتياطي الصرف من أجل تصحيح هذه الحالة لعدم التوازن.

<u>ب. توازن ميزان المدفوعات</u> : حسب الدول ، فالتعديلات يمكن أن تكون من طرف البنوك المركزية ، من طرف السوق أو من طرف إجراءات إدارية من أجل إعادة التوازن لميزان المدفوعات.

<u>* التعديل من طرف البنك المركزي</u> : البنك المركزي يتدخل للتحكم في تطور معدلات الصرف ، عندما تكون حالات زيادة العرض للعملات الصعبة مقارنة بالطلب (في حالة وجود فائض في ميزان المدفوعات) ، أو في حالات زيادة الطلب للعملات الصعبة مقارنة بالعرض (في حالة وجود عجز في ميزان المدفوعات) ، هي احتياطات الصرف لدى البنوك المركزية التي تلعب دور المنظم ، فإذا كانت هناك حالة عجز مثلا فالبنك

المركزي يتدخل بعرض في سوق الصرف العملات الصعبة التي يملكها في مخزونه ، أما في حالة الفائض فيتدخل بالشراء للعملات الصعبة من السوق ويغذي بذلك مخزونه من العملات الصعبة.

* **التعديل من طرف السوق:** إذا كان هناك فائض في ميزان المدفوعات فان العملة الوطنية تأخذ مسارا للارتفاع، أما إذا كان هناك عجزا في هذا الميزان فإنها تأخذ اتجاها للانخفاض،

* **التعديل الإداري** :إجراءات إدارية بحتة يتم اتخاذها سواء على العرض أو الطلب للعملات الصعبة،و التي تسمح بإعادة التوازن لميزان المدفوعات. من أجل تخفيض حجم انتقال العملات الصعبة، السلطات المحلية يمكنها مثلا فرض رسوم جمركية أو نظام الكميات المحدودة المستوردة، و يمكنها إلى جانب ذلك مراقبة عمليات الاستثمار في الخارج، ومن اجل رفع حجم العملات الصعبة الداخلة، السلطات المحلية يمكنها مثلا تدعيم عمليات التصدير أو قبول قروض التصدير.

ج. فائدة ميزان المدفوعات في عملية تقدير تطورات أسعار الصرف: يمكن ميزان المدفوعات من تقدير تطور أسعار الصرف حالات العجز الطويلة المدى غالبا ما تكون تأثيراتها سلبية على قيمة العملة الوطنية.

* في نظام نقدي ثابت لأسعار الصرف ، حالات العجز التي تكون في ميزان المدفوعات تؤدي إلى عمليات تخفيض للعملة الوطنية و على العكس فحالات الفائض تؤدي إلى عملية إعادة تقييم العملة ، في هذا النوع من النظام النقدي السلطات النقدية للدولة هي المسئولة عن إعادة التوازن لميزان المدفوعات و ذلك كما يلي :

- في حالة العجز لميزان المدفوعات ، البنك المركزي يتدخل بشراء عملته الوطنية في سوق الصرف بفضل الاقتطاعات من احتياطه للصرف ، هذه الاحتياطات هي محدودة وعليه ففي حالة العجز شبه الدائم ، البنك المركزي يتخذ إجراء تخفيض عملته الوطنية .

- في حالة الفائض لميزان المدفوعات، البنك المركزي يتدخل ببيع في سوق الصرف عملته الوطنية ويغذي مخزونه الاحتياطي للصرف ، و يمكنه كذلك في حالات خاصة إعادة تقييم عملته.

* في نظام نقدي عائم لأسعار الصرف ، السلطات النقدية للدول لا يمكنها التدخل :

- في حالة العجز في ميزان المدفوعات العملة الوطنية هي معروضة في الأسواق ، و قيمتها تأخذ اتجاها نحو الانخفاض .

- في حالة الفائض في ميزان المدفوعات العملة الوطنية هي مطلوبة في أسواق الصرف، و قيمتها تأخذ اتجاها نحو الارتفاع .

ملاحظة : يجب أن نفكر بشكل عام بمعنى تطورات العملة المعنية مقارنة بباقي عملات دول العالم ن فمثلا في حالة فائض في ميزان المدفوعات ، العملة الوطنية سوف تأخذ اتجاها نحو الارتفاع مقارنة بعملات كل دول باقي العالم ، حتى و إن كان ميزان المدفوعات هو عاجز بالنظر إلى بعض الدول.

المطلب الثاني : خطر الصرف وطرق قياسه

إن الأثر الأساسي لتغيرات أسعار الصرف خاصة في نظام نقدي عائم لأسعار الصرف هو الخطر الذي تنطوي عليه من خلال إمكانية تحقيق خسائر كبيرة قد تؤدي إلى إفلاس المستثمرين .

الفرع الأول: مفهوم خطر الصرف LE RISQUE DE CHANGE : يمكن تعريف خطر الصرف أنه خطر تسديد مبلغ أكبر أو تحصيل إيراد أقل ناتج عن التعامل بعملة أخرى (أجنبية) غير العملة الوطنية.

و هو متغير مهم في غالب الأحيان يتم إهماله من طرف الصناعيين، و عليه فخطر الصرف هو مرتبط بتغيرات معدلات الصرف، عندما يتم التعامل بعملة تختلف عن العملة الوطنية و لا يتم إنهاء العملية في لحظتها (لأجل).

كما يمكن تعريفه بالخطر الذي يسجل خسارة أو ربح غير متوقع عند عملية تحويل عملة صعبة بعملة الأساس والتي تكون على الأصول المختلفة(الحقوق و الديون المسجلة بعملة أخرى).

إن هذا الخطر بدأ في الظهور منذ اعتماد نظام الصرف العائم لأسعار الصرف، و عليه كل أنشطة التجارة الخارجية معرضة لهذا الخطر و يطبق على المؤسسات التي تقوم بعمليات مالية مع الخارج ، التي تبحث عن تحقيق أرباح من خلال تحسن أسعار الصرف لعملتها ، كما يمكن إن تتحمل خسائر كبيرة إذا حدث العكس مما يؤثر على قدرتها التنافسية ، وعليه نجد أن كل ذلك مرتبط بحالات عدم الـــتأكد.

يمكن التفرقة بين ثلاثة أنواع من أخطار الصرف:

1. خطر الصرف المتعلق بالعملية: خطر الصرف المتعلق بالعملية هو خطر تحقيق خسارة أو ربح الذي يمكن أن تحققه مؤسسة ما عند تعاملها مع الخارج، بسبب تغيرات أسعار الصرف. لكي يكون هناك خطر للصرف متعلق بالعملية لا بد من تحقق ثلاثة شروط هي:

* هذه العمليات يجب أن تكون مع الخارج ، والتي يمكن عمليات تجارية (استيراد أو تصدير السلع والخدمات) أو مالية (إقراض أو اقتراض لرؤوس الأموال).

* يجب أن تكون هذه العمليات مسجلة بالعملة الصعبة، فالمستورد أو المصدر الذي يجري عملياته بعملته الوطنية لا يتعرض لخطر الصرف.

* يجب أن يكون هناك فارق زمني بين تاريخ إجراء العملية و بين تاريخ تحقق التدفق المالي فعلا(تسديد أو تحصيل)، فإذا كانت العملية نقدا فأسعار الصرف معروفة لدى الطرفين و بالتالي لا مجال لعدم التأكد المصاحب لحدوث الخطر.

2. خطر الصرف الاقتصادي : هو مفهوم أوسع من خطر الصرف المتعلق بالعملية لأنه يترجم أو يشرح تأثيرات التغيرات غير المسبقة لأسعار الصرف على قيمة المؤسسة.

ولكي تتعرض مؤسسة ما لخطر الصرف الاقتصادي ليس من الضروري أن تكون قد أجرت عمليات مسجلة بالعملات الصعبة ، فمثلا إذا كانت هناك شركة أمريكية تبيع منتجات تنافسها فيها مؤسسات يابانية في

السوق الأمريكية ، سوف تتأثر مبيعاتها سلبيا إذا انخفض الين الياباني مقابل الدولار أو إذا انخفضت أسعار هذه المنتجات .

3. خطر الصرف المتعلق بعمليات التجميع للمؤسسات العالمية: هذا الخطر هو خاص بالمؤسسات الأم التي تقوم بتجميع حساباتها في قوائم مالية موحدة لمختلف فروعها الأجنبية ، في تاريخ إجراء عملية التجميع فان الأصول والخصوم للفروع الأجنبية يجب أن تترجم بعملة المؤسسة الأم حسب مختلف الطرق المحاسبية.

خطر الصرف لتجميع الحسابات يكون أثره على إحداث تغيرات على النتائج الصافية للمؤسسات بعد حدوث تغيرات في أسعار الصرف.

الجمعيات المهنية المحاسبية لمختلف الدول طورت عدة اتفاقيات مع بعضها البعض من أجل ترجمة الحسابات الأجنبية (بالعملات الأجنبية) إلى عملة المؤسسة الأم، نميز ثلاث طرق أساسية لعمليات تجميع الحسابات تتمثل في طريقة سعر الصرف الجاري أو الحالي ، الطريق النقدية / غير النقدية الزمني و الطريقة الجارية/غير جارية .

أ. طريقة السعر الجاري أو الحالي: هي الطريقة الأكثر استعمالا على المستوى العالمي، كل عناصر الأصول و الخصوم يتم تحويلها بسعر الصرف في تاريخ إعداد الميزانية باستثناء رأس المال (الأسهم) فإنه يحول بالسعر التاريخي ،أما عناصر حسابات النتائج فتحول سواء بسعر الصرف في لحظة تحقق المصاريف و الإيرادات المكونة لها ، أو بسعر الصرف المرجح المناسب ، الأرباح أو الخسائر الناتجة عن عملية التجميع لا تأخذ بعين الاعتبار عند حساب الإيراد الصافي ، يتم نقلها إلى حساب الأموال الخاصة .

إذا قامت المؤسسة الأم ببيع أو التنازل عن استثمارات في أحد فروعها الأجنبية، الأرباح و الخسائر المجمعة للسنوات السابقة تأخذ بعين الاعتبار عند حساب نتائج المؤسسة. فكل عناصر الميزانية (ما عدا رأس المال) سوف ترتفع قيمتها نتيجة انخفاض سعر صرف العملات الأجنبية. بهذه الطريقة نقول أن عملية التجميع تعرضت لخطر الصرف أي عندما تكون الأصول الصافية لا تساوي الصفر، و يتم حسابها كما يلي:

خسارة عملية التجميع = (الأصول المتغيرة – الخصوم المتغيرة) * نسبة الانخفاض للعملة الصعبة.

ب. الطريقة النقدية/غير النقدية الزمنية: الأصول المالية في الميزانية (القيم المحققة و القيم الجاهزة مثل حساب الصندوق، أوراق القبض....الخ) و كذا الخصوم المالية (خصوم قصيرة الأجل، و الديون الطويلة والمتوسطة الأجل) يتم تحويلها باستعمال سعر الصرف الحالي، أما باقي عناصر الأصول و الخصوم تحول باستعمال سعر الصرف التاريخي.

عناصر حسابات النتائج تحول بسعر الصرف المرجح للفترة ، ما عدا مخصصات الاهتلاكات و تكلفة البضاعة المباعة لأنها احتسبت ضمن عناصر الأصول و الخصوم غير النقدية و لقد تم تحويلها بسعر الصرف التاريخي،وأرباح أو خسائر عملية التجميع يجب فصلها لوحدها ضمن حسابات النتائج .

ج.الطريقة الجارية / غير الجارية : كل الأصول و الخصوم القابلة للتحول إلى نقدية يتم تحويلها باستعمال سعر الصرف الحالي ، بمعنى سعر الصرف عند تاريخ إعداد الميزانية ، أما باقي العناصر غير نقدية فتحول بسعر الصرف التاريخي ،الأصول النقدية تتمثل أساسا في حساب القيم الجاهزة،حسابات القبض و المخزونات أما الخصوم النقدية فتتمثل أساسا في الخصوم القصيرة الأجل .

عناصر حسابات النتائج هي غالبا ما تحول بسعر الصرف المتوسط للفترة ، كما أن الحسابات المرتبطة بعناصر الأصول والخصوم غير النقدية(كأقساط الاهتلاكات) فتحول بسعر الصرف التاريخي،أرباح عملية التجميع طبيعيا يتم نقلها إلى حساب الاحتياطي، أما خسائر العملية فتنقص من رصيد هذا الحساب.

د. تحليل مقارن بين الطرق الثلاث : يمكن إجراء المقارنة بين الطرق الثلاث حسب سعر الصرف المعتمد عند تحويل عناصر الميزانية ، الجدول المختصر التالي يبين ذلك :

	طريقة سعر الصرف الحالي	طريقة النقدية/غير النقدية	طريقة الجارية/غير الجارية
الأصول			
القيم الجاهزة	ح	ح	ح
حسابات القبض	ح	ح	ح
المخزونات	ح	ت	ح
الأصول الثابتة الصافية	ح	ت	ت
الخصوم			
خصوم قصيرة الأجل	ح	ح	ح
قروض بنكية قصيرة الأجل	ح	ح	ح
ديون طويلة الأجل	ح	ح	ت
رأسمال "الأسهم"	ت	ت	ت
أرباح غير موزعة	مشترك	مشترك	مشترك

الشرح: ح : معناها سعر الصرف الحالي أو الجاري (courant).

ت : معناها سعر الصرف التاريخي (historique).

مشترك : معناها سعر الصرف المرجح أو المتوسط للفترة.

و أهم الاختلافات بين الطرق الثلاثة نوضحها في الجدول التالي:

البند (العنصر)	طريقة سعر الصرف الجاري	طريقة النقدية/غير النقدية	طريقة الجارية/غير الجارية
المخزون	معرضة للخطر	غير معرضة للخطر	معرضة للخطر
الأصول الثابتة الصافية	معرضة للخطر	غير معرضة للخطر	غير معرضة للخطر
الديون طويلة الأجل	معرضة للخطر	معرضة للخطر	غير معرضة للخطر

إن دراسة الطرق الثلاثة لخطر تجميع الحسابات كان مقصورا على خطر العملية المتطرق له سابقا فقط.

كما تجدر الإشارة أن هناك طريقة رابعة لتفسير خطر الصرف عند تجميع الحسابات تستعمل بكثرة من طرف الأمريكيين، تعمل كما يلي:

ه. طريقة رأس المال العامل: يتم ترجمة عناصر الأصول و الخصوم قصيرة الأجل بسعر الصرف عند تاريخ الإقفال(إعداد الميزانية)، أما العناصر طويلة الأجل فبسعر الصرف التاريخي، أي تاريخ الحصول على الأصل أو تاريخ الالتزام بالخصم.

الفرع الثاني: قياس خطر الصرف للعملية: قبل تسيير خطر الصرف المتوقع، المؤسسة تحسب وضعيتها من الصرف المتعلق بالعملية التجارية أو المالية التي تجريها.

1. تعريف وضعية للصرف: وضعية الصرف يمكن تعريفها على أنها الفرق بين الحقوق بالعملات الأخرى والديون بالعملات الأخرى، يحسب بالنسبة لكل عملة و بالنسبة لكل تاريخ استحقاق.

يمكن حساب وضعية للصرف لعملة صعبة ما في تاريخ معين ، بالعلاقة الجبرية التالية:

وضعية الخزينة بالعملة الصعبة(السيولة المتوفرة بالعملة الصعبة في ذلك التاريخ) + مجموع الأموال المراد تحصيلها بالعملة الصعبة - مجموع الأموال المراد تسديدها بالعملة الصعبة

ونقول أن وضعية الصرف طويلة (long position) عندما تكون الحقوق بالعملات الأخرى تفوق الديون بهذه العملات لنفس تاريخ الاستحقاق(الوضعية> 0). و نقول عنها أنها قصيرة(short position) إذا كانت الحقوق بالعملات الأخرى أقل من الديون بهذه العملات عند نفس تاريخ الاستحقاق(الوضعية < 0)، ونقول عنها أنها مغلقة أو معدومة (closed position)إذا كانت الحقوق بالعملات الأخرى تساوي الديون بهذه العملات عند نفس تاريخ الاستحقاق(الوضعية = 0) . خطر الصرف الذي يمكن أن تتعرض له المؤسسة هو ليس نفسه إذا كانت وضعية الصرف مغلقة أو مفتوحة، و يكون ذلك كما يلي:

* إذا كانت الوضعية مغلقة، المؤسسة ليست معرضة لخطر الصرف، في هذا الحالة فحقوقها من العملات الأخرى تغطي (compense) ديونها من هذه العملات عند تاريخ استحقاق محدد.

* إذا كانت الوضعية طويلة، المؤسسة معرضة لخطر انخفاض أسعار الصرف النقدي المستقبلي، إذا حدث هذا الانخفاض في تاريخ الاستحقاق فسوف يترجم ذلك بتحصيل مبلغ أقل بالعملة الوطنية(حالة مؤسسة مصدرة).

* إذا كانت الوضعية قصيرة ، المؤسسة معرضة لخطر ارتفاع أسعار الصرف النقدية المستقبلية ، إذا حدث هذا الارتفاع في تاريخ الاستحقاق،فسوف يترجم ذلك بدفع مبلغ أكبر (تسديد) بالعملة الوطنية (حالة المؤسسة المستوردة).

<u>2. التمثيل بالمصفوفات لوضعية الصرف:</u> يعطينا التمثيل بالمصفوفات لوضعية الصرف تصور شاملا لحساب النتيجة من خلال الأرباح و الخسائر التي تتبع حالة تغير أسعار الصرف.

في عمود المصفوفة نبين فيها اتجاه التغير الخاص بوضعية الصرف مبينة بالعملة الوطنية ، و ذلك كنتيجة لتغيرات أسعار الصرف ، إلى الارتفاع في السطر الأول أو إلى الانخفاض في السطر الثاني ، التمثيل بالمصفوفة يكون حسب طبيعة وضعية الصرف :

<u>* وضعية صرف طويلة</u> : يمكن تمثيلها بالمصفوفة على الشكل التالي :[ ] ، المعامل الموجب +1 يعني ارتفاع قيمة وضعية الصرف مبينة بالعملة الوطنية (ربح الصرف) ، عندما ترتفع أسعار الصرف ، المعامل السالب -1 يدل على الانخفاض في قيمة وضعية الصرف المبينة بالعملة الوطنية (خسارة الصرف) عندما تنخفض أسعار الصرف.

<u>* وضعية الصرف القصيرة</u>: يمكن تمثيلها بالمصفوفة التالية : [ ] ، المعامل السالب -1 يدل على انخفاض قيمة وضعية الصرف (خسارة الصرف) عندما ترتفع أسعار الصرف ، و المعامل الموجب +1 يدل على ارتفاع قيمة وضعية الصرف (ربح الصرف) عندما تنخفض أسعار الصرف.

<u>* وضعة الصرف المغلقة</u>: يمكن تمثيلها بمصفوفة على الشكل التالي : [ ] ، المعامل 0 يدل على أن قيمة وضعية الصرف مبينة بالعملة الوطنية لا تتغير نتيجة ارتفاع أو انخفاض في أسعار الصرف.

<u>الفرع الثالث: قرار تغطية خطر الصرف المتعلق بالعملية:</u> التغطية ضد خطر الصرف تسمح من معرفة ومن الآن وبكل تأكيد ، المقابل بالعملة الوطنية للتدفقات المستقبلية بالعملات الصعبة.

فيما يخص تسيير خطر الصرف يمكن طرح مشكلتين أساسيتين:

* هل يجب التغطية ضد خطر الصرف للعملية.

* في حالة التغطية ، أية وسيلة يتم اختيارها .

في مواجهة خطر الصرف ، المؤسسة يمكنها أن تقرر تغطية خطر الصرف أو لا تغطيه، هذا القرار يتعلق بتقديراتها ، فمثلا إذا كانت لدينا وضعية صرف طويلة بالدولار الأمريكي لمدة 3 أشهر ، المؤسسة تقدر ارتفاع للدولار في ثلاثة أشهر القادمة ، تقرر إذن عدم تغطية خطر الصرف، و غالبا نجد أن قرار عدم تغطية الخطر ترجع لعوامل ثلاثة تتمثل في:

* توفر تقنيات ذات مصداقية كبيرة للتنبؤ بأسعار الصرف المستقبلية .

* محيط اقتصادي و مالي مستقر لحد ما .

* عدم الأخطار بالخطر ، فقرار عدم تغطية خطر الصرف هو قرار خطير لأنه يرتكز على تقديرا التي يمكن أن تكون خاطئة .

إذا قررت المؤسسة تغطية خطر الصرف، فإنها تجد نفسها أمام تعدد التقنيات لتسيير هذا الخطر.
في حالة وضعية صرف مفتوحة (طويلة أو قصيرة)، فتقنية للإنذار لا بد البحث عنها، و الأولوية لتغطية خسارة الصرف الناتجة عنها، وعليه يتم اختيار وسيلة مناسبة لتغطية هذا الخطر و التي تلبي أكثر احتياجات المؤسسة، هذه الوسائل يمكن أن تكون داخلية أو خارجية. كما أن توفر المؤسسة على نظام للمعلومات متطور و شامل لكل وظائفها (خاصة الوظيفة المحاسبية والمالية)يمكنها ذلك من استعمال تقنيات الإعلام الآلي لحساب وضعية الصرف و مدى تغيرها المستمر و بالتالي تستفيد المؤسسة من الامتيازات التالية :

* المصداقية ، بحيث يتم إدخال المعلومات الجديدة في أقرب الآجال لاستغلالها.

* الوضوح ، إذ يتم قراءة الوضعية بكل وضوح مع مواكبة التغيرات باستمرار.

* التحيين ، إذ يتم إعادة حساب وضعية الصرف كل يوم بأخذ بعين الاعتبار تغيرات أسعار الصرف للعملات الأجنبية .

<u>المطلب الثالث : تقنيات تسيير و تغطية خطر الصرف :</u>

المؤسسات خاصة المتعددة الجنسيات منها لها اختيارات عديدة لتقنيات داخلية أو خارجية أو غيرها لتغطية خطر الصرف الذي يمكن أن تتعرض له.

<u>الفرع الأول : التقنيات الداخلية لتغطية خطر الصرف</u> : هذه التقنيات يمكن للمؤسسات أن تستعملها دون اللجوء إلى البنوك أو أسواق متخصصة ، تتمثل أساسا في التقنيات التالية:

<u>1. اختيار عملة الفوترة</u>: الفوترة بالعملة الوطنية يسمح للمؤسسة بتجنب خطر الصرف لأن المبلغ المتوقع تحصيله أو تسديده في تاريخ الاستحقاق هو محدد و معروف بالنسبة للمؤسسة منذ تاريخ إبرام العقد ، و هذا يعطيها امتيازات في سهولة و تجانس عملية التسيير ، الإشكال هنا هو تعارض مصالح كل من المستورد و المصدر إذ يسعى كل واحد منهما إلى تحرير العملية بعملته الوطنية، طبعا الفوترة بالعملة الوطنية يجنب المؤسسة خسائر الصرف ، ولكنه كذلك لا يسمح لها من تحقيق أرباح من وراء التغيرات الايجابية للصرف.
قي الواقع مصالح الطرفين هما ليسا حتما متعارضتين، ندرج المثال التالي، فمثلا هناك مصدر أمريكي ومستورد بريطاني و نحتمل أن الدولار الأمريكي سوف تتراجع قيمته مقارنة بالجنيه الاسترليني ، في هذه الحالة فالمستورد سيكون سعيدا بالفوترة بالدولار ، و نفس الشيء سيكون بالنسبة للمصدر الذي لا يجد نفسه معرضا لخطر الصرف ، ربح الصرف المحتمل سوف يتم تحويله جذريا إلى المستورد.

بصفة عامة ، المستورد يرغب بفوترة العملية بعملة صعبة ضعيفة أي يستمر انخفاضها مقارنة بعملته الوطنية ،من تاريخ إبرام العقد إلى غاية تاريخ التسديد ، و كذلك فان وارداته فسوف يبيعها بثمن أقل . والعكس فالمصدر يهتم بفوترة العملية بعملة صعبة قوية ، و يتوقع تحسنها التدريجي مقابل عملته الوطنية بكيفية يغتنم منها ربحا للصرف محتمل. كما يمكن للمؤسسة القيام بفوترة العملية بعملة ثالثة أين تستقر أسعارها مقارنة بالعملة الوطنية تسمح بإبعاد خطر الصرف.فالفوترة بعملة صعبة معينة تقدم خاصة امتيازات ذات طبيعة تجارية إذا كانت هي نفسها عملة الطرف الآخر، و هذا ما يسمح بعدم التعرض لخطر الصرف .

2. الخصم عند التسوية النقدية(الفورية): هذه التقنية لا يمكن استعمالها إلا في العمليات التجارية ، بحيث تقبل المؤسسة المصدرة تقديم خصم تجاري لزبائنها من أجل تشجيعهم على تسوية العملية نقدا ، المؤسسة المصدرة تحدد نسبة الخصم ، بأخذ بعين الاعتبار من جهة احتمال أن تضم مباشرة نواتج مبيعاتها في دورتها للاستغلال ، و من جهة أخرى التغطية الكاملة ضد خطر الصرف لعملية بيع آجلة. الخصم المقدم بسبب التسوية النقدية ،يعطي للمصدر عدة امتيازات ، بحيث يلغي خطرين الأول ناتج عن القرض والثاني ناتج عن الصرف و يمكنه حينئذ تغذية خزينته.

3. تغيير طريقة التسديد أو الدفع (Le Termaillage) : تتمثل هذه التقنية في تأجيل أو تعجيل المبلغ المراد تحصيلها أو تسديدها بالعملة الصعبة حسب تقديرات تغيرات أسعار الصرف المتوقعة.

* إذا كانت تقديرات أسعار الصرف تميل نحو الارتفاع ، المؤسسات التي هي في وضعية صرف طويلة ترغب في تأجيل تحصيل حقوقها ، والمؤسسات التي هي في وضعية صرف قصيرة ترغب في تعجيل تسديد ديونها بالعملة الصعبة ، هذه الإجراءات إذا تم تعميمها على المستوى الوطني يمكن أن تساهم في إضعاف قيمة العملة الوطنية و كل ما يعادلها. ففي الواقع مثل هذه الأفعال تؤدي إلى نقص في العرض على العملة الصعبة و زيادة في الطلب عليها في أسواق الصرف هذا ما يحفز ارتفاع قيمة العملة الصعبة مقابل العملة الوطنية.

و من أجل تجنب مثل هذه الحالات لعدم التوازن للسوق، عدة دول تنظم إمكانيات منح قروض للمشترين الأجانب فهذا التنظيم يفسر بأن هذا الإجراء(تأجيل أو تعجيل التسديد و التحصيل)يرجع فقط إلى تقدير مسبق قد يخطئ وقد يصيب.

*إذا كانت هذه التقديرات تتجه إلى انخفاض أسعار الصرف، المؤسسات التي هي في وضعية صرف طويلة تحاول تعجيل تحصيل حقوقها بالعملة الصعبة،والمؤسسات التي هي في وضعية صرف قصيرة تحاول تأجيل تسديد ديونها بالعملة الصعبة، و إذا تم تعميم ردود الأفعال هذه سوف يؤدي ذلك إلى تحسن أو تراجع قيمة العملة الوطنية بحسب علاقة القوة التي تربط دائني و مديني هذه العملة.

4. المقاصة المتعددة الأطراف (Netting) : يتضمن نظام المقاصة المتعددة الأطراف تخفيض حجم التحويلات بالعملة الصعبة بين المؤسسات التي لها تعاملات متبادلة فيما بينها، هذه التقنية مستعملة بشكل كبير من طرف المجمعات المتعددة الجنسيات التي لديها فروع في دول العالم .
لتطبيق المقاصة ، المؤسسات لا تقوم إلا بتحويل الأرصدة عوض تحويل كل المبالغ، تكون هذه الأرصدة قابلة للتحديد عندما تكون كل التدفقات محررة بنفس العملة الصعبة و كل التحويلات تكون في نفس التاريخ.
إجراء عملية المقاصة تتطلب إذن اختيار عملة مرجعية و تاريخ مرجعي يتم تحويل الأرصدة فيه.
إن استعمال تقنية المقاصة يسمح للمؤسسة من تخفيض خطر الصرف ، تحديد تكاليف العمليات و تحسين أداء الخزينة ، هذا النظام ، في كثير من الأحيان يصطدم بواقع عدم القدرة على توحيد تواريخ الاستحقاق ، بالإضافة إلى أن بعض القوانين في بعض الدول تمنع إجراء عملية المقاصة ، و في حالة اعتماده من دولة ما لا بد من خلق مركز لإعادة الفوترة.
5. مراكز إعادة الفوترة :مركز إعادة الفوترة هو في العموم وحدة أو فرع من الشركة متعددة الجنسيات ، يهدف إلى مواجهة خطر الصرف ، يتواجد هذا المركز غالبا في الدولة التي يكون فيها تسيير خطر الصرف أسهل لتحمله ، بمعنى ليس في الدول التي لا تملك تقنينا خاصا بالصرف أو تلك التي تعتبر فيها وسائل تغطية خطر الصرف ذات أهمية كبيرة (كسويسرا أو لكسنبورغ مثلا).كل فرع من الشركة متعددة الجنسيات يحرر فواتيره بعملته الوطنية بأمر من مركز إعادة الفوترة ، هذا الأخير يضمن تسديد الفاتورة و بعدها تسدد من قبل زبون الفرع، و نفس الشيء فالتسديدات بالعملة الصعبة لموردي الفروع الأجانب يتم فوترتها باسم مركز إعادة الفوترة ، هذا الأخير يستلم المقابل بالعملة الوطنية للفرع و يقوم بالتسديد بالعملة الصعبة للموردين. إذن كل الفروع تحرر فواتيرها بعملتها الخاصة ، الأمر الذي يجنبها التعرض لخطر الصرف ، بصفة عامة مركز إعادة الفوترة يتحصل على عمولات من الفروع من أجل تغطية تكاليفه.
الفرع الثاني : تغطية خطر الصرف بواسطة تسبيقات ، تأجيل ومقايضات الصرف : تدخل هذه التقنيات في إطار التقنيات التقليدية(9) لتغطية خطر الصرف ، تتطلب تدخل هيئات خارجية عن المؤسسة ،خاصة البنوك جاءت هذه الطرق لمواجهة خطر الصرف الذي يكون في السوق الواسع غيرالمحدود للصرف(gré à gré).
1. تسبيقات الصرف: هي وسيلة لتمويل التجارة الخارجية (الدولية) ، و التي يمكن استعمالها في حالة عملية تصدير ، كتقنية لتغطية خطر الصرف ، و هي تستجيب في نفس الوقت لهدفين أساسيين : تمويل العملية في الخارج و تغطية خطر الصرف ، هذين الهدفين يمكن تحقيقهما بصفة مستقلة ، بحيث نقترض بالعملة الوطنية و نجري عملية بيع آجلة ، اللجوء إلى هذه التقنية (تسبيقات الصرف) يمكن تدليله بمعدلات الفائدة المرضية.
مراحل تحقيق تسبيق الصرف:المصدر الذي ينتظر تحصيلا مستقبليا للعملة الصعبة ، و خلال سعيه لتغطية خطر الصرف يطلب تسبيقا من العملة الصعبة من بنكه ، تتم عملية التسبيق عبر عدة مراحل تتمثل في :

* المصدر يقترض من بنكه مبلغا بالعملة الصعبة يقابل الحق الذي يملكه، المصدر عليه أن يقترض مبلغا يغطي قيمة الحق و الفوائد المترتبة عليه إلى غاية تاريخ الاستحقاق، و لكي يستجيب البنك لاحتياجات زبونه يلجأ هو كذلك للاقتراض من سوق الصرف العالمي، بصفة عامة تكون العملة التي يكون بها التسبيق هي نفسها عملة الحق ، أي في هذه الحالة العملة التي حررت بها الفاتورة، و لكنه قد تكون عملة القرض مختلفة عن عملة التسبيق عندما تكون معدلات الفائدة مشجعة أكثر (تسبيق بعملة ثالثة) ، و عليه فالمصدر هنا هو بصدد مواجهة مضاعفة لخطر الصرف. مدة التسبيق تماثل تاريخ استحقاق الحق الذي يملكه المصدر، تكلفة التسبيق بالعملة الصعبة التي يتحملها المصدر تساوي معدل فائدة القرض بالعملة الصعبة السائد في سوق الصرف ، أما عمولة البنك فتكون حسب نوعية البنك و أهمية قيمة القرض.

* المبلغ بالعملة الصعبة الذي يوضع تحت تصرف المصدر، سوف يتم بيعها مباشرة في سوق الصرف النقدي من طرف البنك ، هذا يسمح للمصدر من إلغاء خطر الصرف و امتلاكه لخزينة محررة بعملته الوطنية وبالتالي حصوله على احتياجه التمويلي ، والمصدر كذلك يمكنه تقرير إدخال هذه الخزينة في دورة الاستغلال .

* في تاريخ الاستحقاق ، تسديد قيمة التسبيق بالعملة الصعبة هو مضمون بالمداخيل التي يتحصل عليها المصدر. في الواقع فالمبلغ المسدد من طرف الزبون لحساب المؤسسة المصدرة يكون عبر البنك ،والذي يستعمله بدوره في تسديد قيمة القرض الذي اقتناه من سوق الصرف العالمي وكذلك فكلا من البنك والمؤسسة المصدرة غير معرضان لخطر الصرف . لتلبية الحاجة للتمويل ، اللجوء إلى تسبيق الصرف مقارنة بتمويل من السوق النقدي المحلي يفسر بمعدل الفائدة التحفيزي لأسواق الصرف العالمية، إلى جانب ذلك ففي ما يخص التغطية ضد خطر الصرف فتسبيق الصرف يتضمن تغطية نقدية له بحكم أن عملية بيع العملة الصعبة كانت نقدية، في الواقع المؤسسة المصدرة تستفيد من معدل فائدة بالعملة الصعبة أقل من العملة الوطنية .

2.سوق الصرف الآجل الإجمالي (Forward Outright) : التغطية في سوق الصرف الآجل الإجمالي هي التقنية الأكثر استعمالا من طرف المؤسسات بسبب السهولة التي تحملها.

أ. مبدأ التغطية في سوق الصرف الآجل الإجمالي: المؤسسات يمكنها استعمال الشراء أو البيع لأجل من أجل تغطية الصرف، و سوق الصرف الآجل الإجمالي يسمح بتغطية نوعين من المخاطر:

* من أجل التغطية ضد خطر الصرف المرتبط بتراجع محتمل للعملة الصعبة، المصدر عليه أن يبيع لأجل عملات صعبة تماثل قيمة الحق الذي يملكه.

* من أجل التغطية ضد خطر الصرف المرتبط بتحسن محتمل للعملة الصعبة، المستورد عليه أن يشتري لأجل عملات صعبة مماثلة للدين الذي عليه.

في سوق الصرف الآجل الإجمالي، الالتزامات هي مغلقة ونهائية،في الواقع و في تاريخ الاستحقاق المتعاملين في العملية عليهم تبادل العملات الصعبة بسعرالصرف الآجل المحدد مسبقا،مهما كانت تغيرات أسعارالصرف النقدية، كما أن هؤلاء المتعاملين لا يمكنهم الاستفادة من التحسن القبلي لقيمة العملة.

ب: كيفية سير التغطية في سوق الصرف الآجل الإجمالي : يكون ذلك بفصل حالتي التصدير و الاستيراد :

*** في حالة عملية تصدير :** عملية بيع لأجل هي عقد يبرم بين المؤسسة المصدرة و بنكها ، يتمثل في تعهد المؤسسة أن توزع أو تسلم في تاريخ استحقاق معين كمية محددة من العملة الصعبة أما البنك فيتعهد بتسليم في ذلك التاريخ كمية محددة من العملة الوطنية ، العملية تجرى على أساس سعر صرف آجل محدد مسبقا عند تاريخ إبرام العقد .إضافة إلى ذلك ، وزيادة لخطر الصرف ، المؤسسة المصدرة و التي لها احتياج آخر للتمويل ، يمكنها اللجوء إلى قرض من وراء تحريك الحقوق الناشئة في الخارج

(**MCNE : La Mobilisation des Créances Nées à l'Etranger**)هذا القرض يكون بالعملة الوطنية ومضمون بالحق الموجه للتصدير ، غالبا يكون بالعملة الصعبة، تحريك الحقوق تكون بمعدلات تفضيلية من أجل تشجيع الصادرات، فنجد أن قرض MCNE يكون تاريخ استحقاقه هو نفسه تاريخ الحق ، و يتضمن هذا القرض تحرير ورقة مالية التي تخصم من طرف المصدر لدى بنكه ، و كما هو الحال في عملية خصم فالفائدة تكون مسبقة (**Pré-compté**) أي تسدد مسبقا، التكلفة الكلية لهذه العملية " تمويل – تغطية " تحسب بنسبة مئوية (%) تساوي معدل الفائدة لقرض **MCNE** مضافا له الفرق بين معدل الفائدة للقرض في سوق الصرف و معدل الفائدة للاقتراض الداخلي.

*** في حالة عملية الاستيراد :** الشراء الآجل هو عقد يبرم بين المؤسسة المستوردة و بنكها ، أين تتعهد المؤسسة بشراء في تاريخ الاستحقاق كمية معينة من العملة الصعبة ، أما البنك فيتعهد بشراء كمية محددة من العملة الوطنية في نفس التاريخ، و العملية تجرى على أساس سعر الصرف الآجل المحدد مسبقا منذ تاريخ إبرام العقد.

في حالة تأخير أجل للعملة الصعبة ، مؤسسة مستوردة التي هي مغطاة ضد خطر الصرف بشراء لأجل للعملات الصعبة أغلى من الشراء النقدي ، مع تحمل خسارة تكلفة التغطية لأجل ، في هذه الحالة تكلفة التغطية بنسبة مئوية تساوي معدل التأخير لأجل للعملة الصعبة ، فإذا تم احترام معادلة معدل الفائدة فهذه التكلفة تساوي تقريبا الفرق بين معدل الفوائد المسددة مقابل القرض بالعملة الوطنية و الفوائد المتحصل عليها في حالة توظيف بالعملة الصعبة لنفس الفترة المعتبرة .

ج. المقارنة بين التمويل / التغطية بتسبيق الصرف بالعملة الصعبة أو السوق الآجل الإجمالي : بالنسبة لمؤسسة مصدرة فتسبيق الصرف بالعملة الصعبة يسمح في نفس الوقت التغطية ضد خطر الصرف و حل إشكالية التمويل وليست هي كذلك في حالة عملية في سوق الصرف الآجل الإجمالي ، ففي الواقع عملية بيع

آجلة تسمح للمؤسسة المصدرة بأن تكون مغطاة ضد خطر الصرف ، ولكن إذا كانت هذه المؤسسة تأمل في تمويل صادراتها عليها اللجوء مباشرة لقرض **MCNE** .

المقارنة بين تسبيق الصرف و البيع لأجل مقرونة بقرض **MCNE** تنتج عنها مقارنة أخرى بين معدل الفائدة لسوق النقد المحلي و معدل قرض **MCNE** ، فإذا كان معدل الفائدة لسوق النقد المحلي أكبر من معدل فائدة قرض **MCNE** فالمؤسسة المصدرة التي تبحث عن التغطية و التمويل تفضل اللجوء إلى عملية بيع لأجل مقرونة بقرض **MCNE** ،و في الحالة العكسية المؤسسة تفضل تسبيق الصرف . كذلك يتضح لنا أن معدل الفائدة للعملة الصعبة في سوق الصرف العالمي ليس عاملا محددا في المقارنة بين هذين التقنيتين.

3.تقنية مقايضات الصرف Les SWAPS : التغطية بواسطة مقايضات الصرف ، هي تقنية أكثر استعمالها من طرف المؤسسات ، المقايضة يمكن أن تتم بين مؤسستين (مصدر و مستورد مثلا) لهما احتياجات متماثلة ، ولكن في الواقع هذه العمليات هي تقريبا دائما تجرى بين البنك و زبونه.

أ. مبدأ التغطية بواسطة مقايضات الصرف: المؤسسات يمكنها استعمال مقايضات الصرف التي تشتري أو تبيع لأجل للتغطية ضد خطر الصرف، وغالبا استعمال هذه التقنية يكون بوساطة البنك.

تمكن هذه التقنية من التغطية ضد نوعين من الأخطار:

* التغطية ضد خطر الصرف المرتبط بالتراجع المحتمل لعملة صعبة ما، المصدر يجب عليه أن يبرم مع بنكه ، مقايضة بائع لأجل للعملة الصعبة ، مبلغ العملة الصعبة المتبادلة يماثل مبلغ الحق الذي يملكه.

* التغطية ضد خطر الصرف المرتبط لتحسن محتمل لعملة صعبة ما، المستورد عليه أن يبرم مع بنكه، مقايضة شراء أجل للعملة الصعبة، مبلغ العملة الصعبة المتبادلة يماثل مبلغ الدين المستحق.

ب. كيفية سير تقنية التغطية بمقايضات الصرف : يتم شرح ذلك حسب كل حالة :

* **في حالة التصدير** : زبون مصدر الذي له حق X وحدة من عملة صعبة A ، لفترة N من الأشهر يبحث عن التغطية ضد خطر الصرف ، و من أجل ذلك يبرم عقد مقايضة بائع لأجل مع بنكه للعملة الصعبةA .

هذه المقايضة تتضمن عملية شراء نقدية تليها عملية بيع لأجل لكمية محددة من العملة الصعبة A، مقابل كمية متغيرة من العملة المحلية B ، هذه العملية تكافئ عملية اقتراض بالعملة الصعبة A و توظيف بالعملة الوطنية B للفترة محل الدراسة. نتيجة مقايضة الصرف تحسب بنسبة مئوية (%) سنوية تمثل الفرق بين معدل الفائدة للاقتراض للعملة المحلية B ومعدل الفائدة للإقراض بالعملة الصعبة A.

* **في حالة الاستيراد** : الزبون المستورد الذي عليه دين من X وحدة من عملة صعبة A، لمدة N من الأشهر يبحث عن التغطية ضد خطر الصرف ، و من أجل ذلك يبرم عقد مع بنكه مقايضة شراء لأجل للعملة الصعبةA .

هذه المقايضة تتكون من عملية بيع نقدية و عملية شراء لأجل لكمية محددة من العملة الصعبة A مقابل كمية متغيرة من العملة الوطنية B ، على مستوى الخزينة هذه العملية تكافؤ عملية توظيف بالعملة الصعبة A واقتراض بالعملة الوطنية B للفترة محل الدراسة. نتيجة مقايضة الصرف تحسب بنسبة مئوية(%) سنوية هي الفرق معدل الفائدة للإقراض بالعملة الوطنيةB و معدل الفائدة للاقتراض بالعملة الصعبة A.

الفرع الثالث: تغطية خطر الصرف بواسطة مستقبليات العملات الصعبة (Les Futures de Devises): سوق العقود الآجلة للعملات الصعبة هو سوق مشتق الذي يمثل إحدى التقنيات الخارجية للتغطية ضد خطر الصرف التي تتطلب اللجوء إلى سوق متخصصة بواسطة وسيط مالي(**Courtier**).سوق مشتق يتم التفاوض فيه على أصول مالية قيمتها تتعلق بقيمة أصل آخر يسمى تجاوزا التابع (**Sous-jacent**) ، توجد فئتين من الأسواق المشتقة تتضمن مستويات و تنظيمات مختلفة للخطر هما : السوق المفتوح أ و الواسع (**gré à gré**) والأسواق المنظمة (**Listed markets**)،الفئة الأولى من الأسواق مثل السوق الآجل للصرف هي أسواق أكثر مرونة ، تضع مباشرة العمليات في علاقة بينها ، أين تكون مخاطر السيولة و الأطراف الأخرى مهمة جدا، الأسواق المنظمة مثل أسواق المستقبليات هي مهيكلة حول غرفة للمقاصة (Clearing house) التي تضمن الطرف الآخر و سيولة السوق.

1. تعريف عقد مستقبلي : عقد مستقبلي للصرف يتمثل في التزام مغلق و نهائي للشراء أو للبيع لكميات معينة من العملات الصعبة لتاريخ استحقاق معطى بسعر محدد عند تاريخ التفاوض حول العقد ، يتضح من التعريف أن هذا الالتزام هو نفسه الذي يكون في السوق الآجل.

سوق المستقبليات للصرف هو سوق للمنتجات المشتقة ، و عليه لا يتم التفاوض حول العملات الصعبة بل عقود معيارية ، فالعملات الصعبة تمثل فقط الأصل التابع لها ، و يوجد أصول أخرى تابعة إلى جانب العقود الآجلة كالمواد الأولية ، معدلات الفائدة و مؤشرات البورصات .....الخ.

في سوق المستقبليات للصرف العمليات تكون إما مشتري للمستقبليات و بالتالي في وضعية صرف طويلة أو بائع لها و بالتالي في وضعية صرف قصيرة.

2. أصل و تطور سوق المستقبليات (10): تقنية العقود الآجلة نشأت لأول مرة في شيغاغو (**Chicago**) في منتصف القرن التاسع عشر، هذه القعود التي لها طابع الآجلة تكون على المواد الأولية ،مثلها على المنتجات الفلاحية ،المعادن وبعض المنتجات الأخرى. بالرغم من حمايتها ضد تغيرات أسعار الصرف إلا أنها تنطوي على مخاطر من نوع آخر تتمثل في المخاطر المتعلقة بالطرف المقابل و السيولة ، ولواجهة هذه المخاطر تعتبر غرف المقاصة الاختراع الهام الذي أدي إلى النشأة الفعلية لأسواق المستقبليات .

خلق الأسواق المختلفة لعقود المستقبليات دائما ما تواكب بفترات قوية لتعويم العملات، و لضمن الأسعار المستقبلية، هذه العقود استعملت أساسا للتحديد من مخاطر الخسارة المرتبطة بتغيرات الأسعار.

في سنة 1972 مباشرة بعد إنشاء نظام التغطية بالتبادل بالذهب ن أول العقود المستقبلية للعملات الصعبة تم إبرامها في السوق النقدي العالمي(**International Monetary Exchange**) وهو جزء من سوق (**Chicago Mercantile Exchange**) ومنذ 1972 عقود مستقبلية أخرى تم خلقها في أسواق مختلفة من العالم مثلا في نيوروك ، لندن و سنغفورة...الخ

3.<u>خصائص عقود مستقبليات الصرف:</u> <u>تتواجد</u> أسواق عقود الصرف الآجلة في البورصات ، فقط أعضاء البورصة مسموح لهم التفاوض حول أوامر الشراء أو البيع للعقود الآجلة سواء لحسابهم الخاص أو لحساب زبائنهم ، هؤلاء الأعضاء هم ممثلي فروع البنوك الكبرى العالمية أو دور الوساطة المالية.

في سوق عقود الصرف الآجلة يتم التفاوض حول عقود ذات معايير، إخضاعها لمعايير يسمح بضمان سيولة السوق بربط العلاقة بين عدد كبير من المشترين و البائعين لأنه من الصعب التوفيق بين احتياجات كل الأطراف.

الخصائص الأساسية لعقود الصرف الآجلة تتمثل في :

*****المنتجات التابعة Sous-jacent** :هذه العقود تكون على العملات،و لكن في الأسواق فقط العملات القوية(المسيطرة) هي التي تكون محل هذه العقود الآجلة ، فمثلا في سوق **Chicago** للعقود الآجلة،أهم العملات هي : اليورو، الين،الفرنك السوسري،الدولار الكندي ،الدولار الاسترالي، **le Peso** المكسيكي والجنيه الإسترليني.

* **الحجم** : يوجد حجم معياري لكل عقد خاص بعملة معينة ، فمثلا في سوق **Chicago** دائما الحجم المعياري لعقد مستقبلي للصرف هو 125000 يورو.

* **تاريخ الاستحقاق** : فترة استحقاق العمليات هي أيضا خاضعة لمعايير محددة ، العمليات وتسعيرها تكون في دورات ثلاثية الأشهر، تتمثل بدايات الثلاثيات الأكثر تداولا في : مارس ، جوان،سبتمبر و ديسمبر**(11)** تاريخ الاستحقاق هي غالبا الأربعاء الثالثة من الشهر المستحق.

* **سعر المنتجات التابعة:** يمثل سعر الصرف المستقبلي المحدد من طرف غرفة المقاصة من خلال اللقاء بين العرض والطلب على العقود.

* **التعويمات الدنيا:** التسجيلات على مستوى أسواق المستقبليات تكون بتحديد مستويات دنيا لتغيرا الأسعار نحو الانخفاض أو الارتفاع ، هذه الحدود لتغيرات قيم العقود تسمى درجة التسعير(**Tik**) و هي كذلك خاضعة لمعاييرهذه الحدود تخص كل عقد عملة معينة مسعر، و لكنها تكون مترجمة بالعملة المحلية للبورصة التي تنشط بها .

* **التعويمات القصوى مقارنة بسعر الأمس (La Veille**): كل عقد يحد فيه إذا كانت هناك حدود قصوى يومية لسعره ، و إذا تم الوصول إلى هذه الحدود تتدخل غرفة المقاصة و تلغي حصة التسعير تلك و تبدأ في حساب الخسائر و الأرباح المحتملة لأعضائها. سوق مستقبليات الصرف هو سوق منظم ، يتميز بوجود غرفة خاصة بالمقاصة ، و هي تلعب دورا هاما في سيرورته، تضمن حسن سير و الحماية المالية للعمليات

هذه الغرفة تمثل الهيئة الإدارية للبورصة، الزبائن يوجهون إلى وكلائهم أوامر الشراء أو البيع لعقود الصرف الآجلة ، و بمجرد تنفيذ الأمر لا بد من تسجيله و ضمانه من قبل غرفة المقاصة ن وإذا كان هذا الوكيل هو عضو في الغرفة فالأمر يسجل باسمه ،و إلا وجب دفع عمولة بسيطة للوكيل الذي يجب أن يمر بوساطة أحد الأعضاء.

4. <u>نظام الهوامش:</u> غرفة المقاصة تجبر المتعاملين على وضع وديعة الضمان أو هامش أولي لكل عقد يشترى أو يباع ، فهي تقوم بإعادة تقييم يومية لوضعيات كل عضو و تحدد عدد إثباتات و استرجاعات الهوامش.

<u>أ.وديعة الضمان :</u> قبل كل عملية شراء أو بيع لعقد آجل ، كل معطي لأمر هو مطالب بدفع لوكيله وديعة ضمان تسمى وديعة أولية ، مبلغ هذه الوديعة يساوي على الأقل مبلغ الوديعة التي يدفعها لغرفة المقاصة عند تسجيل العملية . وديعة الضمان يجب دفعها عند فتح أية وضعية جديدة و حتى و إن كان المتعامل ينوي إنهاء وضعيته خلال ذلك اليوم ، وعلى كل معطي لأمر شراء أو بيع عقد آجل أن يبين أن كان ذلك متعلق بفتح أو إغلاق لوضعيته . و مبلغ الوديعة محدد لكل نوع من العقود يمثل غالبا نسبة ضئيلة من قيمة العقد (من 1 إلى 3 %) . في حالة ترصيد الوضعية لزبون ما فالوديعة المودعة ترد له ، و لكي لا تضيع تكلفة الفرصة البديلة لهؤلاء الزبائن ، يسمح لهم الوكلاء بإيداع سندات خزينة يحققون فوائد من وراءها.

<u>ب. إثباتات أواسترجاعات الهوامش:</u> عندما يواجه مشتري (بائع) لعقد آجل انخفاض(ارتفاع)لأسعار الصرف يسجل خسارة تخفض من قيمة وديعة الضمان كذا تراجع مستوى الحماية لوكيله و غرفة المقاصة ، و للحفاظ علة درجة الأمان للسوق تقوم غرفة المقاصة بتقييمات يومية عند الإقفال للخسائر و الأرباح المحتملة لأعضائها.

في حالة الخسارة، غرفة المقاصة تثبت هامشا للوكيل العضو في هذه الغرفة بمبلغ يساوي الخسارة المحتملة المسجلة ،و في حالة الربح غرفة المقاصة تقوم باسترجاع الهامش لفائدة الوكيل العضو في الغرفة.

مبلغ إثبات أو استرجاع الهامش يساوي الفرق بين سعر المقاصة والسعر الذي اتخذت فيه الوضعية مضروبة في حجمها، و إذا كان ذلك في يوم واحد فالفرق يكون بين سعر الافتتاح و الإغلاق لذلك اليوم مضروب في حجمها.

<u>الفرع الرابع: تغطية خطر الصرف بواسطة مستقبليات الصرف:</u> التغطية ضد خطر الصرف في أسواق عقود الصرف الآجلة تكون بنفس مبدأ التغطية في العقود الآجلة ، المستورد الذي يساوره الشك في ارتفاع أسعار الصرف للعملة الصعبة التي هو محرر بها دينه ، يحمي نفسه بشراء عقد آجل للعملة الصعبة . و على العكس فالمصدر الذي يشك بانخفاض أسعار الصرف للعملة الصعبة التي هو محرر بها حقه، يحمي نفسه ببيع عقد آجل للعملة الصعبة. المؤسسة التي تأمل حمايتها من التغيرات غير المرضية لأسعار الصرف يجب أن تتخذ في سوق مستقبليات الصرف وضعية معاكسة للتي اتخذتها في السوق النقدي ، الفكرة تتكون

بإجراء المقاصة بين الخسائر المحتملة في الأسواق النقدية مع الأرباح المحققة في أسواق المستقبليات ، فالتغيرات المتوازية للأسعار في كلا السوقين تسهل عملية التغطية.

أ. في حالة المصدر: يتم التغطية في الأسواق المستقبلية للعملات الصعبة بالنسبة للمصدر يمكن تمثيلها في الجدول التالي:

العمليات في السوق النقدي (**SPOT**)	العمليات في سوق العقود الآجلة (المستقبليات)
في التاريخ 0 : المصدر له حق مستحق في تاريخ محدد(تاريخ 1) : له وضعية صرف طويلة. ليكن S0 سعر الصرف النقدي للعملة الصعبة في التاريخ 0. يتوقع تراجع لأسعار الصرف للعملة الصعبة مقارنة بعملته الوطنية عند تاريخ الاستحقاق.	**في التاريخ 0 :** من اجل تغطيته ضد خطر الصرف يتخذ المصدر وضعية معاكسة في سوق مستقبليات العملات الصعبة. يتخذ وضعية صرف قصيرة في سوق المستقبليات : هو بائع لعقد لأجل. المصدر يبيع عقود آجلة لكي يعوض بربح الخسارة التي يتحملها في حالة تراجع قيمة العملة الصعبة. ليكن F0 سعر الصرف المستقبلي في التاريخ 0 لتاريخ استحقاق في التاريخ 1. تاريخ استحقاق العقد يجب أن يوافق تاريخ الحق. عدد العقود المباعة N يساوي مبلغ الحق / الحجم المعياري للعقد هو T .
في تاريخ الاستحقاق : المصدر يبيع نقدا العملة الصعبة بسعر الصرف النقدي في تاريخ الاستحقاق ليكن S1 .	**عند تاريخ استحقاق الحق:** المصدر يغادر وضعيته في سوق العقود الآجلة للعملات الصعبة بشراء لنفس تاريخ الاستحقاق نفس عدد العقود. ليكن F1 السعر المستقبلي في التاريخ 1 لتاريخ استحقاق عند اليوم 1.

SOURCE : Med Daouas,et autres, Techniques Financières Internationales Et Couverture Du Risque De Change,CPU,2007 , P236

في الواقع إذا تراجعت العملة الصعبة في تاريخ الاستحقاق الخسارة المحققة في السوق النقدي سوف يتم تعويضها بالربح المحقق في سوق المستقبليات.

ب. في حالة المستورد: بالنسبة للمستورد، مبدأ التغطية في سوق مستقبليات العملات الصعبة، يمكن تمثيل ذلك في الجدول التالي:

العمليات في السوق النقدي (SPOT)	العمليات في سوق العقود الآجلة (المستقبليات)
عند التاريخ0: المستورد عليه دين بالعملة الصعبة لتاريخ استحقاق معين (التاريخ1) : له وضعية صرف قصيرة. ليكن S0 سعر الصرف النقدي للعملة الصعبة مقارنة بعملته الوطنية في تاريخ الاستحقاق	**عند التاريخ0:** لحمايته ضد خطر الصرف ، يتخذ المستورد وضعية صرف طويلة في سوق المستقبليات ، هو مشتري لعقد صرف آجل. المستورد يشتري عقود لأجل من أجل تعويض بربح الخسارة التي يتحملها في حالة تحسن قيمة العملة الصعبة. ليكن F0 أسعار الصرف المستقبلية عند التاريخ 0 لفترة استحقاق عند التاريخ1. تاريخ استحقاق العقد يجب أن يوافق تاريخ استحقاق الدين.عدد العقود المشتراة N يساوي مبلغ الدين / الحجم المعياري للعقد.T
عند تاريخ الاستحقاق للدين : المستورد يشتري نقدا العملات الصعبة بالسعر النقدي عند تاريخ الاستحقاق ليكن S1.	**عند تاريخ استحقاق الدين:** المستورد يغادر وضعيته في سوق عقود الصرف الآجلة ببيعه لنفس تاريخ الاستحقاق نفس عدد العقود. ليكنF1سعر الصرف المستقبلي في تاريخ الاستحقاق1

SOURCE : Med Daouas,et autres, Techniques Financières Internationales Et Couverture Du Risque De Change,CPU,2007 , P240.

في الواقع، إذا تحسنت العملة الصعبة عند تاريخ الاستحقاق الخسارة المحققة في السوق النقدي تعوض بالربح المحقق في سوق المستقبليات.

6. المقارنة بين الأسواق الآجلة و مستقبليات الصرف: إذا كانت نقطة التشابه بين العمليات في سوق الصرف الآجل و سوق المستقبليات هي أن سعر الصرف يحدد عند تاريخ التفاوض عن العقد و التسليم يكون عند تاريخ استحقاق محدد، هناك عدة نقاط اختلاف بين السوقين منها:

* في سوق مستقبليات الصرف العقود خاضعة لمعايير من حيث الحجم و تاريخ الاستحقاق ، لذا قد لا تستجيب لبعض احتياجات متعامليها عكس العمليات في سوق الصرف الآجل.

* يعرض عقودا على المقاس ، سوق العقود الآجلة يستجيب بصورة أحسن لاحتياجات المحترفين (المصدرين أو المستوردين) الذين يبحثون عن التغطية كمستثمرين خواص، عقود مستقبليات الصرف هي قليلة الاستعمال أمناء الخزينة للمؤسسات بسبب التعقيد الإداري و المحاسبي وذلك نتيجة التعديل اليومي لحسابهم المفتوح لدى وكلائهم ، من أجل الاستجابة إلى إثباتات أو استرجاعات الهوامش.

* سوق العقود الآجلة هو سوق واسع مفتوح عكس سوق مستقبليات الصرف فهو سوق منظم و الذي يعتمد على وجود غرفة خاصة بالمقاصة، هذه الأخيرة تسمح بإلغاء خطر الطرف الآخر.

* أي متعامل يمكنه التدخل في سوق مستقبليات الصرف فقط يودع وديعة الضمان لدى غرفة المقاصة عكس سوق العقود الآجلة البنوك هي أكثر المتدخلين و أكثر حذرا.

* تكاليف العمليات هي أقل في سوق مستقبليات الصرف مقارنة بسوق العقود الآجلة.

* العقود في مستقبليات الصرف تقيم بسعر السوق بشكل يومي و بالتالي الأرباح في هذا السوق تتحقق يوميا ، لكن في سوق العقود الآجلة للصرف الأرباح لا تحقق إلا في تاريخ الاستحقاق.

* عقود مستقبليات الصرف ذات سيولة أكبر لأنه يمكن التفاوض بشأنها قبل حلول تاريخ الاستحقاق ، وذلك بأخذ وضعية عكسية للصرف الأمر الذي هو صعب في عقود الصرف الآجلة.

الفرع الخامس: تغطية خطر الصرف باستعمال خيارات الصرف (Les Options De Change): أسواق خيارات الصرف يمكن استعمالها كتقنية خارجية لتغطية خطر الصرف تتطلب اللجوء إلى مؤسسة بنكية أو سوق متخصص ، خيارات الصرف يمكن التفاوض حولها سواء في السوق الواسع المفتوح أو المنظم. مثل عقود مستقبليات الصرف فخيارات الصرف هي كذلك منتجات مشتقة ، و لكن عكس عقود مستقبليات الصرف فالالتزامات غير مغلقة و محددة. الخيارات هي أصول شرطية (حقوق و ليست التزامات).

1. تعريف خيار الصرف(14): خيار الصرف هو عبارة عن سند يعطي لمشتريه حقا وليس التزاما شراء أو بيع لتاريخ معين يسمى تاريخ الاستحقاق كمية محددة من العملات الصعبة، بسعر محدد كذلك من قبل ، يسمى سعر التنفيذ (**Strike Price**) من أجل اكتساب ذلك الحق في الخيار المشتري يدفع للبائع حالا مبلغا يتضمن العلاوة (**Premium**)، بائع الخيار يتحمل التزاما لغاية تاريخ الاستحقاق، بشراء أو بيع العملات الصعبة بسعر التنفيذ عند طلب مشتري الخيار. في الواقع يمكن الحديث عن نوعين من خيارات الصرف :خيارات الشراء (Call) وخيارات البيع (Put) يمكن تعريفهما كما يلي:

* مشتري خيار الشراء له الحق وليس التزاما، شراء عملات صعبة بسعر التنفيذ الخاص في اللحظة التي تم فيها الشراء. كما أن بائع خيار الشراء هو خاضع لإرادة المشتري، عليه التزام لبيع تلك العملات الصعبة بسعر التنفيذ، إذا أجبره مشتري الخيار على ذلك.

* مشتري خيار البيع له الحق و ليس التزاما بيع العملات الصعبة بسعر التنفيذ الخاص في اللحظة التي تم فيها الشراء، كما أن بائع خيار البيع، هو خاضع لإرادة المشتري، عليه التزام لشراء تلك العملات الصعبة بسعر التنفيذ ، إذا أجبره المشتري على ذلك.

2.أصل و تاريخ سوق الخيارات : في القرن 19 ، الخيارات الأولى تم التفاوض عليها في السوق الواسع أو المفتوح على مجموعة من السلع، و في المقابل التجارب الأولى لخيارات الصرف في السوق المنظم كانت في1973في سوق شيغاغو لخيارات الصرف(**Chicago Board Options Exchange**)للأسهم والمواد الأولية. أول الخيارات على العملات الصعبة بدأ العمل بها في 1982 في بورصة فيلادالفيا بالولايات المتحدة الأمريكية ،و بعدها في 1984 في شيغاغو، بعدها خيارات صرف تم اقتراحها أساسا على بورصة لندن ثم بورصة باريس،سوق فيلادالفيا هي السوق المنظم الأكثر نشاطا،غير أنه لقي منافسة قوية من السوق المفتوح (**gré à gré**) للخيارات الذي ينشط من قبل المؤسسات البنكية.

3.أنواع أسواق الخيارات: يمكن تبادل الخيارات في نوعين من الأسواق هما :

أ. **السوق المفتوح (gré à gré)**: يتم تبادل الخيارات في هذا السوق بين بنكين، أو غالبا بين بنك و مؤسسة مصدرة أو مستوردة ،في الحالة الأخيرة البنك يكون غالبا بائع للخيارات و المؤسسات هم مشترين للخيارات: خيارات شراء بالنسبة للمستوردين و خيارات بيع بالنسبة للمؤسسات المصدرة، هذه الخيارات لها وضعية تفاوضية ضعيفة، ليست خاضعة لمعايير معينة وهي معدة على المقاس لتلبي الاحتياجات الخاصة للمتعاملين المشترين لهذه الخيارات .

ب. السوق المنظم: الخيارات المتفاوض حولها في هذا السوق المنظم هي خاضعة لمعايير فيما يخص العملات الصعبة محل التفاوض، الحجم و تاريخ الاستحقاق، في هذا السوق الخيارات تكون من النوعين التاليين :

***الخيارات على العملات الصعبة**:لديها كمنتج تابع عملات صعبة يتفاوض حولها في سوق مابين البنوك والسوق النقدي ،هي خيارات تسمى خيارات نقدية(**Cash**)،يتم التفاوض حولها في سوق القيم لبورصة فيلادالفيا (**Stock Exchange**).

*** الخيارات على العقود الآجلة للعملات الصعبة:** لديها كمنتج تابع عقود الصرف الآجلة أو مستقبليات الصرف يتم التفاوض حولها في بورصات التجارة مثل بورصة شيغاغو (**Chicago Mercantile Exchange**)

4.الخصائص الأساسية لخيارات الصرف على العملات الصعبة : تتمثل أساسا في التالية:

* **طبيعة الخيارات** :التي يمكن أن تكون خيار شراء أو خيار بيع ، و تجدر الإشارة هنا أن خيار الشراء لعملة صعبة Aمقابل عملة محلية B يكافئ خيار بيع للعملة المحلية مقابل تلك العملة الصعبة.

* **المنتج التابع** : هو عبارة عن عملة يحرر بها الخيار مثل الدولار الأمريكي،الين الياباني، اليورو...الخ.

* **الحجم** : هي خاضعة لمعيار محدد ، ففي سوق فيلادالفيا مثلا خيارات الصرف التي تكون على العملتين الجنيه الاسترليني / الدولار الأمريكي قيمتها المعيارية هي : 31250 جنيه استرليني.

* **سعر التنفيذ** : هو السعر الذي من خلاله مشتري خيار الشراء (أو مشتري خيار البيع) يمكنه اقتناء(أو التنازل) الأصل التابع خلال فترة حياة الخيار، هو معروف مسبقا عند شراء الخيار، مشتري الخيار يمكنه تنفيذ خياره إذا كان سعر التنفيذ مشجعا أكثر من سعر الصرف النقدي للعملة التابعة ، و يتجسد التنفيذ بالتسليم الفعلي للعملة بسعر التنفيذ ، بالنسبة لخيار البيع ، عدة أسعار تنفيذ موجودة عند أي تاريخ استحقاق ، في السوق المنظم الفرق بين أسعار التنفيذ المقترحة هو خاضع لمعايير محددو من طرف سلطات البورصة.

* **تاريخ الاستحقاق** : هو غالبا شهري ، ففي هذا التاريخ يتلاشى فيه الخيار و يفقد قيمته .

* **العلاوة (La Prime)** : هو سعر الخيار الذي يدفعه المشتري أو البائع للخيار عند ميلاد عقد الخيار، قيمة العلاوة يقبضها البائع بصفة نهائية عندما لا ينفذ المشتري ذلك الخيار، هذه القيمة تحدد بحسب كمية العرض والطلب على ذلك الخيار، و التي هي متعلقة بعنصرين أساسين هما :

- الفرق بين سعر التنفيذ و سعر الصرف النقدي تسمى القيمة الدنيا للعلاوة.
- احتمال تنفيذ الخيار تسمى قيمة الوقت .

إن تنفيذ الخيار قد يكون حسب الحالات التالية:

* تنفيذ الخيار عند تاريخ الاستحقاق . * التنازل عن الخيار عند تاريخ الاستحقاق .

<u>5. الاستراتيجيات الممكنة لخيارات الصرف(13)</u> : أربع استراتيجيات يمكن إتباعها في سوق الخيارات المنظم بحيث تمثل القاعدة الأساسية لكل العمليات التي تجرى في هذا السوق:

* شراء لخيار الشراء. * بيع لخيار الشراء. * شراء لخيار البيع. * بيع لخيار البيع .

هذه الاستراتيجيات الأربعة يمكن الحصول من خلالها على عدة تركيبات تشكل احتمالات تحقيق بصفة متواصلة لعدة عمليات في سوق الخيارات.

<u>6. مبدأ التغطية ضد خطر الصرف بواسطة خيارات الصرف:</u> يختلف مبدأ التغطية حسب الوضعية التي الصرف التي يمكن للمتعامل أن يتخذها فنجد الحالات التالية :

<u>أ.تغطية وضعية صرف قصيرة:</u> و لتغطيتها ضد خطر ارتفاع أسعار الصرف للعملة التي هي محرر بها دينها ، المؤسسة المستوردة سوف تقوم بشراء خيارات شراء على العملة الصعبة**(14)**، إذا كان في تاريخ الاستحقاق سعر التنفيذ أقل من السعر المستقبلي النقدي ، المؤسسة تنفذ الخيار و تشتري العملات الصعبة بسعر التنفيذ ، أما في الحالة العكسية إذا كان سعر التنفيذ أكبر من السعر المستقبلي النقدي ، فالمؤسسة تتخلى عن الخيار و العملات الصعبة يتم شراؤها بالسعر المستقبلي النقدي ، بائع الخيار هو خاضع كلية لقرارات المشتري.

ب. تغطية وضعية صرف طويلة: من أجل تغطيتها ضد خطر انخفاض أسعار الصرف للعملة التي هي محرر بها حقها ، فالمؤسسة المصدرة سوف تقوم بشراء خيارات بيع للعملات الصعبة **(15)** ، شراء خيار الشراء تعطي الحق للمشتري ببيع في تاريخ الاستحقاق للعملة الصعبة بسعر تنفيذ معطى ، فإذا السعر المستقبلي النقدي أقل من سعر التنفيذ الخيار سوف ينفذ ، أما في الحالة العكسية يتم التنازل عن الخيار و العملة الصعبة تباع بالسعر النقدي.

ج. امتيازات و حدود التغطية بخيارات الصرف: الخيارات تتوفر على امتيازات المرونة وعلى معوقات الخضوع للمعايير في الأسواق المنظمة. الخيارات تسمح لحاملها في نفس الوقت بالتغطية ضد الخطر المرتبط بتغيرات غير مرضية لأسعار الصرف وتسجيل فرص محتملة للربح ناتجة عن ارتفاعات مرضية لأسعار الصرف ، إذا كانت هذه الميزة هي مرتبطة بأصل الخيارات ، فهي تجمع بين التغطية و الحماية من خطر الصرف مع احتمال تحقيق أرباح ، و بالنظر إلى هذه الامتيازات فتكلفة الخيارات هي نسبيا مرتفعة مقارنة بتقنيات التغطية الأخرى.

الخيارات يمكن أن تستعمل من طرف المؤسسات سواء في إطار عملياتها التجارية مع الخارج، أو في إطار العمليات الشرطية (المناقصات **Appels d’offres internationaux**) أو إلى غير ذلك عمليات مضاربة.

ملخص الفصل الأول :

رأينا في الفصل الأول كيف نشأ النظام النقدي العالمي ضمن النظام المالي الدولي ، فمع زيادة حجم المبادلات الدولية وازدهارها بين مختلف الدول و انتقال رؤوس الأموال بين الحدود السياسية باحثة عن فرص الاستثمار في أسواق أخرى تتوفر على موارد الإنتاج الضرورية ، ومن هنا ظهرت الشركات العالمية المتعددة الجنسيات غير مبالية بالحدود ولكن جعلت تحقيق العوائد أولى أولوياتها ، و طبعا يتم التبادل لمختلف السلع و الخدمات بين الدول باستعمال العملات لتقييمها ، و السؤال هنا كيف تسعر هذه العملات؟

فبعدما كان النظام النقدي العالمي مبني على التقييم مقابل التغطية بالذهب تطور ليصل إلى تقييم العملة بقوة اقتصاد الدولة صاحبتها ، و ذلك بفضل الاتفاقيات و المعاهدات التي نظمت على مدار سنوات القرن الماضي وما نتج عنها من إنشاء بعض الهيئات و المنظمات الدولية لتنظيم السوق النقدي كصندوق النقد الدولي والبنك العالمي .

وعموما كان تبادل العملات بمقابل ثابت بعضها ببعض وهو ما يسمى بنظام الصرف الثابت ، إلى أن أصبحت هذه الأسعار متغيرة ترتفع وتنخفض حسب متغيرات السوق خاصة الطلب و العرض من عملة ما، و هو ما يسمى بنظام الصرف الحر أو العائم ، إذ يتم تداول مختلف العملات في سوق الصرف كجزء من النظام النقدي العالمي يتدخل فيه مجموعة من الوكلاء نتيجة الأوامر التي ترسل لهم من أصحاب الحاجة لمختلف العملات ، وعليه ينشأ الطلب و العرض على العملات.

إن الطبيعة المتغيرة و المستمرة لأسعار الصرف يجعل مالكي و متعاملي أسواق الصرف يتعرضون إلى خسائر ناتجة عن انخفاض أسعار الصرف وهو ما يدعى بمخاطر الصرف ، قد تكون ذات نتائج وخيمة خاصة إذا كان انحراف التغير كبيرا و كذا حجم الصفقات المبرمة ، ولمواجهة هذا الخطر اجتهد باحثوا الإدارة المالية لوضع طرق أو التقنيات للحماية من هذا الخطر تسمى تقنيات التغطية وهي عموما تتمثل في العقود الآجلة والمستقبليات وخيارات الصرف .

تهميش الفصل الأول:

(1): الدول هي الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ،فرنسا ، بريطانيا ، هولندا ، ألمانيا ، كندا و ايطاليا.

(2):M.Beaud , L'Economie mondiale dans les années 80, (Paris, La Découverte 1989) P133.

(3): توفيق عبد الرحيم يوسف، الإدارة المالية الدولية و التعامل بالعملات الأجنبية، الطبعة1، دار الصفاء للنشر و التوزيع ، عمان،2004 ، ص 37.

(4) D.T.S : Droits de Tirages Spéciaux.

(5) :Med Daouas,et autres, Techniques Financières Internationales Et couverture Du Risque De Change,CPU,2007, P27.

(6) : أ.الطاهر لطرش، تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية،الطبعة الثالثة ،سنة2003،ص95.

(7) : Med Daouas ,référence précédente, P67.

(8): Allamin Mahamat Aboudou : Couverture Des Opérations Sur Le Risque De Change , La BBC Institut Africain de management«IAM» (www.memireonline.com)

(9) : التقنيات التقليدية جاءت لمواجهة أخطار المنتجات المشتقة مثل خيارات أو مستقبليات الصرف.

(10) : Med Douas , référence précédente , P226.

(11) : بدايات تواريخ استحقاق جديدة بدأ العمل بها تتمثل في : جانفي، أفريل، جويلية، أكتوبر.

(12): أ.الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص110

(13) : P.Mondher LLALAH, Gestion Des Risques De Taux D'intérêt Et De Change, De Boek, 1er Edition, 2005, P447.

(14): إذا كان المتعامل يستبق ارتفاعا محسوسا لأسعار الصرف، يمكنه اللجوء إلى بيع خيار الشراء.

(15): إذا كان المتعامل يستبق انخفاضا محسوسا لأسعار الصرف، يمكنه اللجوء إلى بيع خيار البيع.

<u>تمهيد</u>:لقد أدت ثورة المعلومات التي شهدها العالم في الآونة الأخيرة و ما تبعها من انتشار للحواسيب والانترنت إلى تدفق كم كبير من المعلومات بين مختلف الهيئات و المؤسسات عبر المئات و الآلاف من الكيلومترات يتم استعمالها في اتخاذ القرارات المختلفة لسيرها و مواصلة نشاطها و لا سيما تلك التي تحرك النشاط الاقتصادي والتجاري ضمن عصر يتميز بظاهرة العولمة و انعدام الحدود و القيود بين الدول و الشعوب.

و لا شك أن أكبر دليل على هذا التوسع هو انتشار الشركات متعددة الجنسيات التي لا تعترف بالحدود بل تأخذ في اعتبارها تحقيق الربح وزيادته في أية منطقة في العالم ، وذلك من خلال فتح فروع لها في هذه المناطق أو السيطرة على شركات قائمة فتصبح ، وعليه نجد أن هذه الشركات تتمركز (أين يوجد المركز الأم أو الرئيسي) في أحد الدول وغالبا ما تكون الدول الكبرى و تنتشر الفروع والشركات التابعة في عدة دول ويكون عددها بالعشرات وحتى بالمئات وتكتسب هذه الشركات جنسية الدولة التي تعمل فيها(تم إحصاء أكثرمن200 شركة متعددة الجنسيات مقرها الرئيسي في الواليات المتحدة الأمريكية أهمها جنرال موتورز،اكسون Exxon وجنرال إلكتريك ...الخ (**1**)) وقد تمارس كل هذه الفروع نشاطا واحدا أو مختلفا حسب مبدأ المر دودية وفرص الاستثمار المتاحة ، تسير من قبل مجلس للإدارة عالمي في المقر الرئيسي أما ملاكها أو المساهمين فيها فهم كذلك منتشرين عبر دول العالم من خلال ما تعرضه أسواق المال العالمية لأسهمها وقابلية التداول فيها في كل مكان وعليه نجد أن العديد من العوامل هي التي ساهمت بشكل كبير في هذا الانتشار الواسع للشركات متعددة الجنسيات لعل أهمها ما يلي (**2**):

* التطور التكنولوجي الكبير الذي شهده العالم.
* المشاريع الصناعية الضخمة ووجودها في العالم بشكل كبير.
* كبر حجم الأسواق العالمية .
*التحسن الكبير في وسائل النقل و الاتصال.
* تطور إمكانية الرقابة و الضبط على فروع الشركات .
* وجود مقومات الإنتاج في الدول المستضيفة .

و على ضوء هذا الانتشار الواسع للشركات المتعددة الجنسيات ومعها الانفتاح الاقتصادي و التجاري بين الدول ، ومع الاختلاف الذي تشهده التنظيمات التي تسير عالم الأعمال و الاقتصاد لهذه الدول، وكذا اختلاف العملات النقدية لها وتغيرها من حين إلى آخر و صعوبة إعداد قوائم مالية موحدة للشركة ككل أكثر موضوعية و ملائمة ....الخ،تعتبر من بين المعيقات التي تواجهها هذه الشركات في سبيل حرية عملها وزيادة انتشارها في مختلف البلدان،وتحصل على موارد الطاقة ورأس المال و اليد العاملة في تلك الدول التي تعرف وفرة في تلك العناصر.

و بحكم أن المحاسبة هي مصدر كل المعلومات التي يستعملها أصحاب القرار في هذه المؤسسات لاتخاذ القرارات الهامة الاستثمارية أو الاستغلالية و التي هي أصلا(المحاسبة) تختلف في المفاهيم و التطبيق من دولة إلى أخرى لذا بدأ التفكير جديا في إيجاد تطبيقات متشابهة أو متفقة في مبادئها ، و هو ما تسجد في مفهوم التوحيد أو التناغم المحاسبي (L'harmonisation comptable) ، و لهذا السبب نشط المحاسبون في مختلف دول العالم

لمواكبة هذه التطورات الهامة على صعيد مهنة المحاسبة وعقدت المؤتمرات المحاسبية الدولية منذ بدايات القرن الماضي محاولين إيجاد اتجاه موحد لدى المحاسبين في العالم لحل مشاكل المهنة وقد أسفرت هذه المؤتمرات التي كانت أيضا نتيجة الضغوط المتزايدة من مستخدمي القوائم المالية من مساهمين و مستثمرين ودائنين ونقابات واتحادات تجارية ومنظمات دولية و جمعيات وأجهزة حكومية،عن تشكيل عدة منظمات استهدفت وضع المعايير الدولية و تهيئة المناخ الملائم لتطبيقها مثل لجنة معايير المحاسبة الدولية والاتحاد الدولي للمحاسبين و لجنة ممارسة التدقيق الدولي و غيرها من الجمعيات و اللجنات و الاتحادات المهنية الدولية.

و عليه يمكن طرح العديد من الأسئلة التي نناقشها من خلال هذا الفصل:

* كيف نشأت الحاجة للتوحيد المحاسبي و ما هي أسبابه؟
* ما هو مفهوم المحاسبة الدولية و ما هي أهدافها و أهميتها؟
* كيف عالجت المحاسبة الدولية قضية التعاملات بالعملات الأجنبية من خلال معاييرها ؟
* ما هي أهم المعايير التي تتدخل في إعداد قوائم مالية أكثر موضوعية و ملائمة ؟

كما يتم التطرق في هذا الفصل إلى التطبيق الفعلي المحاسبي في الجزائر بما يتعلق بالمعاملات بالعملات الأجنبية سواء حسب المخطط الوطني المحاسبي أو نظام المحاسبة المالية الذي سوف يتم اعتماده السنة المقبلة.

المبحث الأول: الإطار العام للمحاسبة الدولية:

إن طابع العالمية و بعدما مس كل المجالات الاقتصادية و الثقافية و المعلوماتية ....الخ ، لم تنأى المحاسبة عن ذلك بل كانت في صميم نظام العولمة إذ أصبحت تكتسي طابع الدولية و ذلك من خلال ما يتداول من مصطلحات أهمها مصطلح المحاسبة الدولية و معايير المحاسبة الدولية ، و منه نجد أن المحاسبة كذلك فرض عليها الواقع لأن تجهز نفسها لكي تصبح لغة عالمية تطبق في أغلب الدول إن لم نقل في كلها.

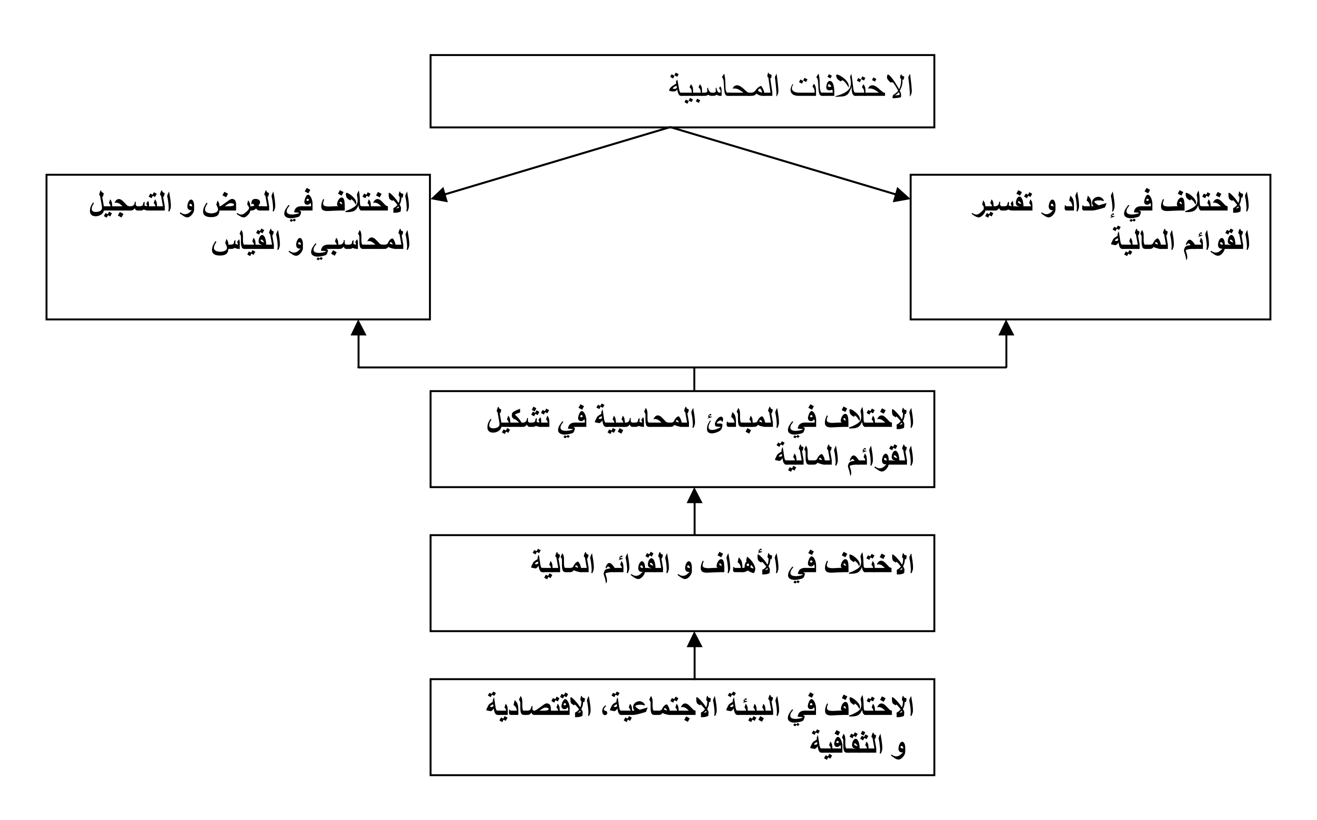
المطلب الأول: التوحيد المحاسبي الدولي:

الفرع الأول: الحاجة إلى التوحيد المحاسبي:

إن المحاسبة المالية هي الوسيلة التي تسمح بإعداد قوائم مالية تعطي معلومات موضوعية و ملائمة و دقيقة عن نشاط المؤسسة، وكذا تسمح باتخاذ القرارات و إجراء المقارنة حول أداء عدة مؤسسات من خلال المعلومات المستخرجة من تلك القوائم ،و لكن الإشكال التي تواجهه المحاسبة على المستوى الدولي هو خضوعها إلى عدة مرجعيات (Référentiels) محاسبية تختلف في المفاهيم و المبادئ(**3**) .

لم تكن المحاسبة من قبل تخضع لأي صورة من صور التنظيم المهني ، فالتطبيق المحاسبي للمنشأة يعتبر من أسرارها الداخلية ، و كنتيجة لذلك كانت القوائم و التقارير المالية التي تعدها للمؤسسات غير قابلة للمقارنة بينها وحتى لنفس المؤسسة خلال الفترات المتلاحقة ، مما زاد من حالة عدم الثقة و الاستقرار لمهنة المحاسبة و بذلك سهلت عملية السعي إلى إيجاد صيغ حول الطريقة المثلى للتطبيق المحاسبي الذي ينال رضا كل من المنظرين والمهنيين والمستخدمين عل حد السواء(**4**).

و من هنا نجد أن اللغة المحاسبية على المستوى المحلي معدة لتستجيب لأهداف و احتياجات محلية للتعامل مع المستثمرين و السلطات و الإدارات (كإدارة الضرائب و البنوك مثلا) المحلية و لكنها غير مجهزة للتواصل مع ثقافات مختلفة و هذا ما يخلق عدة التنسيق أو التناغم بين مرسل الرسالة (معلومات محاسبية)ومتلقيها في بلاد مختلفة ،الرسم أدناه يوضح العوامل التي هي أصل الاختلاف المحاسبي بين مختلف الدول:



Source : Bernard Raffounier,Axel Haller,Peter Walton, La Comptabilité Internationale , Edition VUIBERT,Paris, 1997 , page 2.

فإذا نظرنا إلى مجموع القواعد المحاسبية لبلد ما ، نجد أنها مجموع من الالتزامات القانونية و التي تتغير مع الوقت وتشكيلة من الممارسات العملية الموضوعة من الأطراف ذات العلاقة لتستجيب للحالات الاستثنائية كالأزمات المالية ....الخ، يمكن تمثل هذه القواعد المحاسبية المستعملة في دولة ما و في وقت معين، كنتيجة للتوازن الذي يمتد لسنوات طويلة و التي قد تعدل في وقت ما بسبب تغير البيئة الاقتصادية أو لأحداث غير متوقعة**(5)**.

فنفس الأحداث(المشاكل المحاسبية) ليس حتما سوف يتم معالجتها بنفس الطرق، فالقواعد و الأسس المحاسبية يمكن أن تكون مختلفة من دولة إلى أخرى.

يجب في بعض الأحيان ألا نعطي اهتماما كبيرا لهذه الاختلافات لأنه من الجانب المحاسبي نجد أن القوائم المالية تعكس دائما الحلول التنظيمية الموضوعة من طرف معديها و مستخدميها على السواء ، مع عرضها لكل ما يحتاجه مختلف هذه الأطراف، فالدول التي تستمد طبيعيا ثقافتها و تاريخها من نفس المصدر نجدها تتشابه في ممارساتها المحاسبية التي عادة تستمد من عائلتين ثقافيتين يتم تعريفهما من بين أهم الدول الصناعية وهما:

* الدول التي ثقافتها المحاسبية موجهة من خلال التطبيق العملي : و هي المقاربة الأنجلو-ساكسونية التي ترتكز على استعمال "المبادئ المحاسبية المقبولة عموما (GAAP: Generally Accepted Accounting Principles)

* الدول التي ثقافتها المحاسبية ترتكز على التنظيم أو التقنين المحاسبي ، و هي المقاربة القرة الأوروبية و اليابان.

فإذا كانت هناك بعض الاختلافات البسيطة التي معالجتها أو تجاوزها مثل إشكالية المصلحات وعرض الحسابات، فانه من الصعب جدا معالجة الإشكاليات العميقة تتمثل أساسا في المبادئ و الأفكار.

و من هنا نجد أن الأسواق المالية العالمية هي العامل الأساسي الذي دعا إلى وجوب تقليص فجوة الخلاف في المبادئ و الأفكار و حتى إلى إلغائها مباشرة.
اعتماد مبادئ و مناهج محاسبية موحدة تطرح بشدة مشكلة الأنظمة المحاسبية للدول المهمة في العالم و التي لها مفاهيم نظرية مختلفة ، و على العكس فبعض الأزمات المالية التي عانت منها بعض الدول و الشركات العالمية زادت من الحاجة إلى مرجع موحد موضوعي معروف و مقبول من الجميع ، و منه أجمع المجتمع المحاسبي والمالي على ضرورة التوجه إلى حوكمة عالمية للمعلومة المالية ، و لكي يتأتى ذلك لا بد من إخضاع هذه المعلومات المالية أو المحاسبية إلى نمط أو معيار محدد ، و عليه تم طرح ما يسمى بالمعايير المحاسبية و التي اكتست الطابع الدولي وأصبحت تدعى بمعايير المحاسبة الدولية و التي يرجى منها و من تطويرها المستمر تحقيق الأهداف التالية:

* تحسين وضوح و محاسبة القوائم المالية التي تعدها الشركات المسجلة.
* تسمح بالمقارنة بين المؤسسات في مختلف الدول.
* تسهيل عملية تسجيل الشركات في مختلف البورصات المنتشرة عبر العالم.
* الحصول و الحفاظ على ثقة المستثمرين.
* الحصول على مرجع محاسبي موحد للدول التي تقبل العمل بها.

و منه نجد أن الهدف العام لاعتماد مرجع محاسبي موحد هو وضع لغة محاسبية موحدة في إطار واسع لتوحيد الأسواق المالية ، وعليه الحصول على لغة محاسبية دولية يعتمد عليها عند إعداد القوائم المالية لكل المؤسسات ، و لم يتأتى ذلك إلا بعد الصراع الطويل لسنوات طويلة لتأثيرات عدة أطراف منها مكاتب المحاسبة و المراجعة الكبرى ، الشركات متعددة الجنسيات ، التجمعات القطاعية ، هيئات التوحيد المحاسبي المحلية .....الخ .
ففي عالم أين رؤوس الأموال و الأسواق و المؤسسات أصبحت عالمية ، فالمحاسبة أيضا لا بد لها أن تكون عالمية للوصول إلى هدف القدرة على مقارنة الأداء و الكفاءات المختلفة.
و قبل التطرق للهيئات الدولية المكلفة بالتوحيد المحاسبي على المستوى الدولي نتطرق أولا للتوحيد المحلي لبعض الدول التي لها السبق في هذه العملية و كان لها الأثر الكبير في اعتماد معايير محاسبية دولية.

<u>الفرع الثاني: الهيئات المحلية المكلفة بالتوحيد المحاسبي :</u>

إن فكرة التوحيد المحاسبي وقبل أن تصبح ضرورة عالمية كانت أولا ضرورة محلية على مستوى الدول و التي في الأول كان للمحاسب في أي شركة استخدام تقنياته و مبادئه الخاصة ليعبر عن الوضعية المالية للمؤسسة و التي أصلا تخدم أصحاب هذه المؤسسات و ترعى مصالحهم في المرتبة الأولى، و لكن التطور الذي حدث و خاصة انفصال الإدارة عن الملاك و كثرة الأطراف التي تستخدم تلك القوائم المالية أدى إلى وجوب تنميط العمل المحاسبي بشكل يخدم مصالح مختلف الأطراف كأحد المطالب الأساسية للمحاسبة الحديثة ، يمكن ذكر بعض التجارب للتوحيد

المحاسبي في عدة أقطار و نبدأ بالولايات المتحدة الأمريكية لما لها من تأثير كبير على وجوب التفكير في التوحيد الدولي.

1. في الولايات المتحدة الأمريكية: و كنتيجة لكل هذا كانت أول تجربة للتوحيد المحاسبي في الولايات المتحدة الأمريكية فقبل 1900 لم يتطلب اقتصادها سوى نمط بسيط نسبيا من الوظيفة المحاسبية ، فقد كانت الملكية الفردية هي الشكل الشائع للمنشآت وقد ركزت التقارير المالية على جوانب السيولة و القدرة على الدفع و اقتصرت على الاستخدام الداخلي ، أما في الفترة من 1900 إلى 1929 فظهور الشركات الضخمة و التي اتسمت بانفصال الملكية عن الإدارة و زيادة حجم الاستثمار و المضاربة أدى إلى طلب الحاجة إلىالزيادة من الإفصاح و تحول التركيز إلى القدرة على توليد الدخل ، وكنتيجة لانهيار الأسهم و أزمة الكساد العظيم سنة 1929 ، وزيادة عدم الرضا عن التقارير المحاسبية بذلت الحكومة الفيدرالية و بورصات الأوراق المالية ومهنة المحاسبة جهودا كبيرة لتحسين المحاسبة ، وعليه تم تبني مجموعة من المبادئ و الإجراءات و المعايير الموحدة التي أطلق مصطلح " المبادئ المحاسبية المتعارف عليها " ، و بالرغم من أن هذه المبادئ حظيت بالقبول العام على مدار الزمن بسبب تطبيقها على مجال واسع ، إلا أنها أثارت بعضا من الجدل والانتقاد في الولايات المتحدة الأمريكية.

هناك العديد من المنظمات والهيئات التي لها تأثير كبير في وضع المبادئ المتعارف عليها و التي نذكر أهمها:

*** لجنة تداول الأوراق المالية Securities and Exchange Commission (SEC):** نشأت هذه اللجنة سنة 1934 كنتيجة للانهيار الواسع في منشآت الأعمال وأسواق الأوراق المالية ، و هي هيئة حكومية تتولى تنفيذ قوانين هيئات الأوراق المالية و غيرها من القوانين في أمريكا إذ يجب على كل الشركات التي تصدر أوراق مالية أن تعد قوائمها المالية وفق مبادئ هذه اللجنة ، و في ظل القوانين العديدة التي تشرف على تنفيذها هذه الهيئة أصبح لها نفوذ كبير في مجال الإجراءات المحاسبية و نماذج القوائم المالية التي تقترحها هذه الهيئة ،و بالتالي أرست القواعد الأساسية لوضع مجموعة من المبادئ و الإجراءات التي تلقى قبولا عاما و التي تعدها مختلف الأطراف التي لها علاقة بالتوحيد المحاسبي خاصة المهنيين **(6)**، و ذلك بممارسة الضغط عليها سواء لتخفيض مجال الاختلاف بينهم أو لإيجاد حلولا عملية لبعض المشاكل التي تعرض عليها ، و تقوم لجنة تداول الأوراق المالية بنشر متطلباتها و آرائها المحاسبية بعدة صور منها:

- نشرات التقرير المالي .
- تعليمات و نماذج لإعداد القوائم المالية.
- قراراتها في الحالات التي تعرض عليها.

*** المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين American Institute of Certified Public)AICPA Accountant):** تم إنشاؤه سنة 1887 ، هو ليس هيئة لإعداد المبادئ و المعايير المحاسبية بل هو هيئة مهنية تجمع الخبراء المحاسبين و المراجعين ،يقوم بنشر مقترحاته و تفسيراته للحلول العملية لبعض المشاكل المحاسبية

ولقد كانت جهوده حيوية لعملية وضع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها،فعلى سبيل المثال سنة 1930قام بتشكيل لجنة خاصة للتنسيق مع بورصة نيويورك في الأمور التي تهم المحاسبين والمستثمرين و البورصة ، ونتيجة لكل هذه الجهود قام هذا المعهد في سنة 1959 بإنشاء " مجلس مبادئ المحاسبة APB " تمثلت الأهداف الأساسية لهذا المجلس فيما يلي :

*وضع مبادئ محاسبية مكتوبة.

* تحديد الممارسات المحاسبية الصحيحة.

* تضييق مجالات الاختلاف و عدم التناغم و الاتساق في الممارسة المحاسبية.

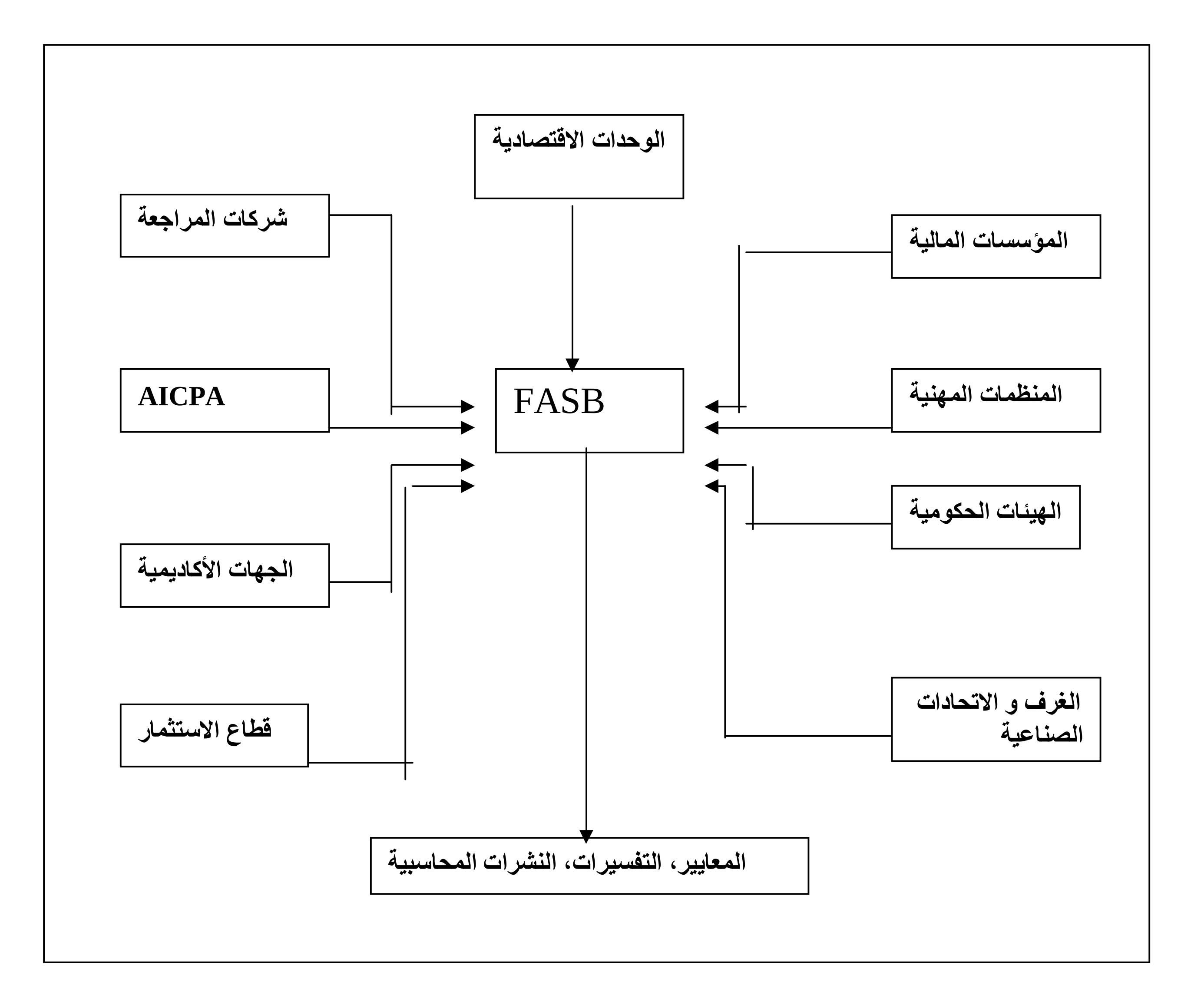
تولى هذا المجلس مهمة التوصل إلى مجموعة الفروض و المبادئ المحاسبية اعتمادا على أساليب البحث العلمي ، وتمكن خلال الفترة من 1959 إلى 1973 من إصدار مجموعة من البحوث في مجالات الفكر المحاسبي المختلفة ممثلة في 31 رأي (Opinions) و أربع تقارير.

وبالرغم من هذا كله إلا أن هذا المجلس واجه الكثير من الانتقاد ، و تم اتهامه بعدم الالتزام بالحياد و خضوعه لضغوط خارجية ، خاصة من قبل مكاتب المحاسبة الكبرى و كذا هيئة تداول الأوراق المالية في الولايات المتحدة الأمريكية ، وعليه قام رواد مهنة المحاسبة في سنة 1971 بتشكيل مجموعة دراسة لوضع المبادئ المحاسبية عرفت باسم Wheat Committee و ذلك لدراسة تنظيم و تشكيل مجلس مبادئ المحاسبة APB و تحديد التغييرات الضرورية للحصول على نتائج أفضل ، و قد تم تقديم توصيات هذه اللجنة إلى AICPA في ربيع سنة 1972 و تم اعتمادها بالكامل و دخلت حيز التنفيذ مع بداية 1973 **(7)**.

<u>*مجلس معايير المحاسبة المالية Financial Accounting Standards Committee(FASB):</u>

لقد نتج عن توصيات Wheat حل لجنة APB وتشكيل هيكل جديد لوضع المعايير ، يتكون من ثلاثة منظمات هي : مؤسسة المحاسبة المالية FAF ، و مجلس معايير المحاسبة المالية FASB ، والمجلس الاستشاري لمعايير المحاسبة المالية FASAC و تقوم FAF بانتقاء أعضاء FASB ومجلسه الاستشاري و تمويل أنشطتهم والإشراف بصفة عامة على أنشطة FASB.

ولكن المنظمة الأكثر أهمية في هذا الهيكل الثلاثي هي FASB الذي تتركز مهمته الأساسية في وضع و تحسين معايير المحاسبة و التقرير المالي لإرشاد و توجيه الجمهور العام الذي يضم مصدري و مراجعي و مستخدمي المعلومات المالية ، ولقد أيقنت مختلف هذه الأطراف أن الطريقة الأكثر كفاءة للتأثير على المعايير التي تحكم الممارسة المحاسبية هي المشاركة في صياغتها ، أو عن طريق الضغط على واضعيها سواء عند إعداد معايير لأول مرة أو لتعديل القديمة ، ويبين الشكل التالي مختلف الأطراف الضاغطة و التي تؤثر على عمل المجلس لأنها ستتأثر هي بدورها بالمعايير المحاسبية التي يصدرها المجلس:



<u>المصدر :د. عقاري مصطفي ، مذكرة نيل شهادة الدكتوراه ، جامعة فرحات عباس 2004 ، ص.43</u>

<u>2. الهيئات المحلية المكلفة بالتوحيد المحاسبي في القارة الأوروبية:</u> هنا سوف نتطرق لبعض المنظمات المكلفة بالتوحيد المحاسبي على مستوى بعض الدول التي لها السبق وذات تأثير كبير في عملية التوحيد المحاسبي حتى الدولي من خلال مشاركتها في كل المؤتمرات لإنشاء الهيئات الدولية تتمثل أهمها في الدول التالية:

* **<u>في فرنسا:</u>** في هذه الدولة التوحيد المحاسبي منوط بالسلطات العمومية، اعتماد مبادئ محاسبية يمر عبر هيئتين أساسيتين هما:

1. المجلس الوطني للمحاسبة CNC : يتكون من 58 عضو ، يجمع بين كل المنظمات المهنية المعتمدة مثل المصنف الوطني للخبراء المحاسبين ، الشركة الوطنية لمحافظي الحسابات ، و سلطات عمومية كمجلس المحاسبة ، أن لهذا المجلس فقط مهمة تقديم الرأي في مختلف القضايا المحاسبية المستجدة ، وتتفرع عن ذلك المهام التالية**(8)**:

* تقديم التوصيات في ميدان المحاسبة حول مختلف المشاكل المحاسبية التي تخص القطاعات الاقتصادية (البنوك ، التأمينات ، الدولة ، الإدارات العمومية.....الخ).

* تقديم الرأي في المعايير المحاسبية خاصة منها الأجنبية .

* ضمان التنسيق و تلخيص البحوث النظرية و المنهجية و نشر كل الوثائق التي لها علاقة بمجال المحاسبة.

2.**لجنة التنظيم المحاسبي CRC**: تتكون من 15 عضو تمثل مختلف السلطات العمومية (الوزارات ، الجماعات المحلية ....الخ) وجمعيات مهنيين، وتقوم هذه اللجنة بقبول آراء المجلس الوطني للمحاسبة أو لا ، وتعد التنظيمات الخاصة بمعيار ما ، و تقننه بأمر وزاري و تنشره في الجريدة الرسمية.

<u>* في بريطانيا:</u> مثل ما هو حادث في الولايات المتحدة الأمريكية، فهناك العديد من الهيئات التي تتدخل في وضع المبادئ المتعارف عليها، تتكون أساسا في المنظمات التالية:

1. **مجلس معايير المحاسبة ASB** : أنشأ سنة 1990 ، يتكون من 9 أعضاء و هو هيئة مستقلة ، يقوم بإعداد ونشر المعايير و التي تسمى معايير التقارير المالية FRS .

2. **مجلس المراجعة الماليةFRC** : أنشأ من طرف الدولة ، يجمع كل المنظمات المهتمة بالمعلومات المالية ، فهو يقوم بمهمة مراقبة المؤسسات التي لا تحترم تطبيق المعايير،كما يقوم بحل المشاكل المتعلقة بالتطبيق و تفسير هذه المعايير.

3. **الهيئة الاستشارية للمنظمات المحاسبيCCAB** : تم إنشاؤها سنة 1986، يجمع بيم ستة منظمات مهنية محاسبية للدول التابعة للملكة المتحدة و هي المسئولة عن تطبيق و مراقبة المحاسبة،فهي التي وضعت مجلس معايير المحاسبة.

<u>*في ألمانيا</u>: المعايير المحاسبية يتم استخراجها من مختلف النصوص القانونية ، و تبقى عملية إصدار هذه المعايير من صلاحيات الحكومة و البرلمان الألماني،عدة منظمات و جمعيات مهنية هي حاضرة عند إصدار و نشر هذه المعايير وكذا لمراقبة عملية التطبيق المحاسبي لها،فنجد أساسا الخبراء المحاسبين ،المراقبين المحاسبين،

و نفس الشيء يتم في باقي الدول الأوروبية مثل بلجيكا و اسبانيا و ايطاليا و هولندا....الخ.

و تجدر الإشارة هنا أن مجموع هذه الدول حاليا لها موقف موحد من المعايير المحاسبية في ظل الاتحاد الأوروبي ومن خلال برلمانه لقبول و تقرير تطبيق معايير معينة ورفض أخرى و عموما فالاتحاد الأوروبي بدأ في تطبيق معايير المحاسبة الدولية بالنسبة للشركات المسجلة في البورصة منذ 2005 بشكل إلزامي في انتظار تعميم ذلك على كل الشركات فيما بعد.

<u>الفرع الثالث : الهيئات المكلفة بالتوحيد المحاسبي على المستوى الدولي :</u> فبعد عملية التوحيد المحاسبي القطري بدأ التفكير في التوحيد على الصعيد الدولي حيث عقدت عدة مؤتمرات محاسبية دولية و تواتر عقدها كل خمس سنوات بهدف العمل على توحيد الممارسة العملية للوصول إلى قوائم مالية قابلة للمقارنة تمكن المستثمرين من اتخاذ القرارات التي تؤمن تدفقات رأس المال ، كما تسهل التبادل التجاري بناء على قيم محاسبية موحدة ، وتؤدي إلى جعل العالم بأكمله سوقا واحدة تلبية لشروط المنظمة العالمية للتجارة WTO التي ضمت و تسعى لضم معظم دول العالم وقد أبدى العديد من المؤلفين رغبة ملحة في توحيد المبادئ المحاسبية على نطاق دولي و طرح أساليب

تدريجية مختلفة ، بينما عارض فريق آخر ذلك مشيرا إلى أن مجموعة واحدة من المبادئ و القواعد المحاسبية كأساس للتوحيد أمر غير عملي، كما تكونت لجنة لتنسيق المحاسبة في سدني 1972 ، بهدف تركيز الجهود نحو تطوير مهنة المحاسبة مع إنشاء معايير دولية للمحاسبة ، أعقب ذلك تشكيل لجنة معايير دولية للمحاسبة IASC: The International Accounting Standards Committee في 29 جوان من عام 1973،في مدينة لندن، متضمنة ممثلين عن الهيئات المحاسبية القائدة في كل من استراليا ، المكسيك ، هولندا،انجلترا،ايرلندا،كندا فرنسا ، ألمانيا الغربية،اليابان والولايات المتحدة الأمريكية لتكوين و نشر معايير أساسية توضع في الحسبان عند إعداد القوائم المالية و مراجعتها، و لا تملك هذه اللجنة أية سلطة و لكنها تعتمد على المنظمات المكونة لها (مثل AICPA في الولايات المتحدة) في نشر معاييرها و بذل الجهود لتطبيقها **(9).**

تمثلت الأهداف الأساسية لهذه اللجنة فيما يلي:

* إعداد ونشر من أجل المصلحة العامة المعايير المحاسبية الضرورية لعرض القوائم المالية و كذا الحث على قبولها وتطبيقها على المستوى الدولي.

* العمل بشكل واسع من أجل تطوير و تناغم المبادئ و القواعد المحاسبية و الإجراءات المتعلقة بعرض القوائم المالية.

إن تمويل لجنة معايير المحاسبة الدولية يتم مناصفة بين أعضاءه و المنظمة الدولية للمحاسبين من جهة ، واشتراكات الشركات المتعددة الجنسيات و مكاتب المحاسبة العالمية الكبرى و كذا بيع منشوراته من جهة أخرى.

<u>1.تطور اللجنة منذ نشأتها:</u>عدة أحداث و مراحل هامة مرت بها اللجنة منذ تأسيسها سنة 1973، يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

* **من 1973 إلى 1998:** بذل كل جهوده من أجل تقليص فجوة الخلاف بين مختلف الهيئات المكلفة بإعداد المعايير على المستوى المحلي وزيادة درجة التنسيق بين مختلف الأعضاء المكونة للجنة ، وذلك بإدراج عدة إمكانيات للمحاسبة في كل معيار لتتأقلم مع المرجعيات الوطنية .

* **من 1989 إلى 1993** : في هذه الفترة بدأت هذه اللجنة من تخفيض في الخيارات المقترحة و بالتالي اكتساب القوائم المالية نوع من الشمولية وتأتى ذلك من خلال نشر عشر معايير تم مراجعتها في سنة 1993.

* **في 1994** : في هذه السنة وقعت اللجنة بين نارين ، الأولى في مواجهة المنظمة العالمية لعمولات القيم المنقولة OICV و التي رفضت المعايير المنشورة لغاية هذا التاريخ متحججة بأنها غير ملزمة على الهيئات التنظيمية الوطنية و الثانية في مواجهة بعض الشركات العالمية الكبرى و التي تطبق معايير المحاسبة الدولية وتهدد بترك تطبيقها متحججين بشدة تضييقها للتطبيقات العملية المحاسبية.

***في جويلية 1995** : بعد قرار اتخذته مجوعة السبع الصناعية الكبرى ،لجنة معايير المحاسبة الدولية و بمشاركة المنظمة العالمية للقيم المنقولة اعدوا برنامجا عمل من أجل مخطط كامل لمجموعة من المعايير المحاسبية الدولية و

التي تسمح لـOICV من فرض توصياتها على الهيئات المكلفة بالتوحيد المحاسبي الوطنية ،وذلك باحترام هذه المعايير في المعاملات و التسجيلات التي تتم على مستوى الأسواق المالية العالمية.

* **في 1999** : بادرت هذه اللجنة بتقوية تركيبتها العملية ، تهدف أساسا إلى تعديل تركيبة و مسؤولية مجلس إعداد المعايير ، إجراءات تعيين الأعضاء و إنشاء لجنة جديدة تمثل الإداريين لتسيير اللجنة (Trustees).

* **في 2000** : برنامج المخطط الكامل للمعايير المحاسبية تم اعتماده ، ففي 17 ماي 2000 أعلنت المنظمة العالمية للقيم المنقولة أنها توصي مختلف الهيئات المكلفة بالتوحيد المحاسبي الوطنية و كذا الشركات العالمية المسجلة في مختلف بورصات العالم قبول نشر قوائمها المالية حسب معايير المحاسبة الدولية .

* **في فيفري 2001** : كانت نقطة تحول في تركيبة هذه اللجنة بإنشاء تنظيم جديد لها ، تم المصادقة عليه في ماي من نفس السنة ، تم وضعه للعمل تحت تسمية تركيبة لجنة معايير المحاسبة الدولية

IASCF : International Accounting Standards Committee Foundation و التي بدورها تتكون من عدة لجان فرعية أو أفواج عمل لكل منها مهام معينة ،هذا التغيير أعطى أهمية و استقلالية أكبر للجنة معدة المعايير بحكم أن أعضائها ليسو ممثلين لبلدانهم كما كان الحال عليه في اللجنة السابقة ، وأول قراراته المتخذة في 1 أفريل هو تغيير تسمية المعايير من معايير المحاسبة الدولية IAS إلى المعايير الدولية للتقارير المالية IFRS و ذلك فقط بالنسبة للمعايير التي تم إعدادها بعد هذا التاريخ و الحفاظ على التسمية القديمة التي قبل هذا التاريخ و التي سوف نتطرق لكلاهما بالتفصيل فيما بعد.

2.مكونات IASCF : بعد هذا التغيير أصبحت هذه اللجنة مهيكلة من الجان الفرعية أو أفواج العمل التالية(**10**) :

1- مجلس IASB :يعتبر أهم مجلس داخل هذه الهيئة تم إنشاؤه في 6 فيفري 2001 ، يضم هذا المجلس 14 عضوا يتم من طرف المسيرين و لا يمكن لأحد هؤلاء الأعضاء أن يكون في نفس الوقت عضوا وإداريا (12 منهم دائمين و 2 مؤقتين) ، 7 أعضاء من بين 12 الدائمين مكلفون بالتنسيق مع هيئات إعداد المعايير على المستوى الدول الأعضاء و ذلك من أجل تقريبها بمعايير هذه الهيئة ، يتوزع أعضاء هذا المجلس جغرافيا كما يلي:

المنطقة	أوروبا	أمريكا الشمالية	باقي العالم	المجموع
معدي المعايير	2	2	1	5
المراجعين	1	1	1	3
المحضرين	3	0	1	4
الجامعيين	1	1	0	2
المجموع	7	4	3	14

منذ سنة 2001 لم يصبح هؤلاء الأعضاء ممثلين لبلدانهم، تتمثل أهم مهمة لهذا المجلس في تحضير و التصويت على المعايير الجديدة المقترحة تحت التسمية الجديدة "المعايير الدولية للتقارير المالية " ، و في ظل هذا المجلس يتم

البحث عن حالة التوازن بين مختلف الأعضاء المنحدرين من عدة دول ، و ذات أصول اجتماعية – مهنية مختلفة (مراجعين ، مديرين ماليين ....الخ) ، ولتحقيق التوازن الفكري بين الأعضاء من خلال الخبرة المهنية المكتسبة ، فالتنظيم التأسيسي للهيئة يضع التعليمات التالية:

* على الأقل خمسة أعضاء من هذه المجلس يجب أن يملكون خبرة في مجال المراجعة.
* على الأقل ثلاثة أعضاء يملكون خبرة في مجال إعداد القوائم المالية.
* على الأقل ثلاثة أعضاء يملكون خبرة في مجال استخدام القوائم المالية.
* على الأقل عضو منهم لديه خبرة في مجال التعليم الجامعي.

يتم نشر مشروع المعيار المحاسبي للتصويت ، وكذا مشاريع التفسيرات أو عند المصادقة عليها باستعمال اللغة الانجليزية ، إن مدة التمثيل لهؤلاء الأعضاء هي خمسة سنوات على الأكثر ، يمكن تجديدها مرة واحدة فقط ، يحصلون على مقابل مادي بقدر مسؤولياتهم و التي يتم تحديده من طرف إداريي الهيئة.

<u>2- اللجنة الدولية لتفسيرات التقارير المالية IFRIC</u>: (International Financial Reporting Interpretations Committee) : مهمتها توضيح طريقة تطبيق المعايير المعدة من خلال شرحها و تفسيرها للمعايير IFRS التي يصدرها IASB ، تضم 12 عضوا لمدة 3 سنوات قابلة للتجديد، يعينون من طرف المسيرين ، و تنحصر مهامها الأساسية في :

* تفسر و تقدم تعليقاتها حول التطبيق العملي للمعايير المحاسبية الدولية ، في الإطار المفاهيمي لمجلس معايير المحاسبة ، كما تنفذ مهاما أخرى حسب طلب هذا الأخير.
* يقوم بالرد على المجلس حول التفسيرات النهائية و الحصول على موافقته.

<u>3- لجنة استشارية للمعايير SAC</u>(Standards Advisory Consul) : تضم ممثلين عن الهيئات المهنية الوطنية تعطي آراءها حول المشاكل الكبيرة التي يواجهها IASB موافقتها ضرورية لتسجيل أي موضوع معين ليدخل ضمن برنامج عمل IASB ، تضم حوالي 30 عضوا يعينون من طرف أعضاء مجلس الحكام Trustees لمدة 3 سنوات قابلة للتجديد، و عليه تتمثل مهامها الأساسية في :

* تقديم الاستشارة لمجلي معايير المحاسبة حول القرارات المتعلقة بإعداد المعايير .
* إعلام المجلس بوجهات النظر لمختلف المنظمات و الأطراف ذات العلاقة المتعلقة بمشاريع المعايير.

<u>4- لجنة الإداريين أو المسيرين Trustees</u>: و هي بمثابة مجلس إدارة هذه الهيئة ، تدار من طرف 19 حكما (مجلس المراقبة) يعينون لاعتبارات جغرافية و كذا تمثيلهم لمختلف أسواق رؤوس الأموال المنتشرة عبر مناطق العالم ، هؤلاء الحكام مهمتهم الأساسية تحديد السياسات الإستراتيجية و تعيين أعضاء اللجان السابق (IASB ،SAC، IFRIC) و إعداد الميزانية و إجراء مختلف التغييرات المكونة للجنة ككل ، مدة الحكام هي 3 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، وعلى العموم تكون مناطق تمثيلهم كما يلي:

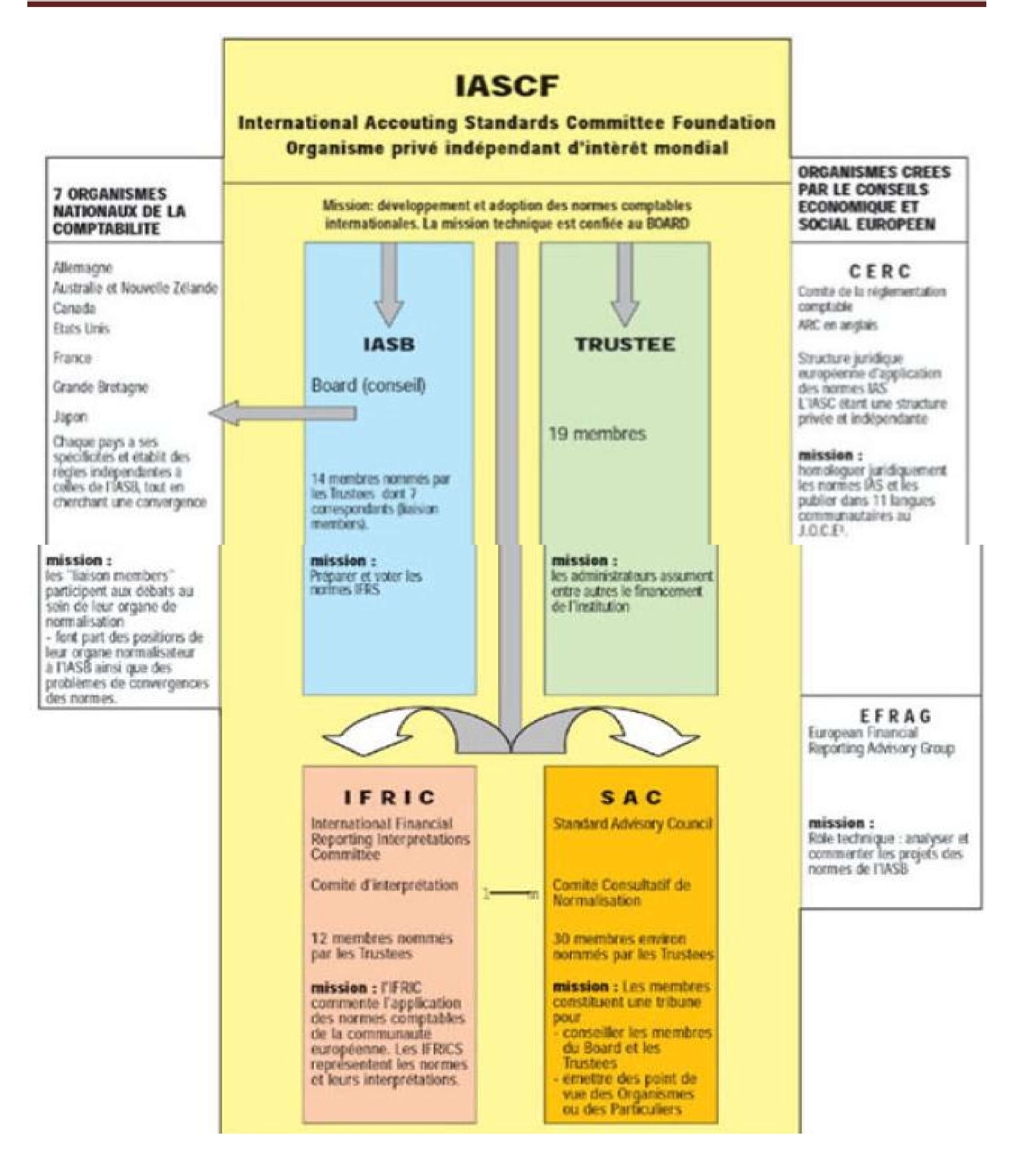
- 6 أعضاء يمثلون أمريكا الشمالية.

- 6 أعضاء يمثلون أوروبا.
- 4 أعضاء يمثلون آسيا و المحيط الهادئ.
- 3 أعضاء لباقي المناطق الجغرافية العالمية.

يمكن ذكر أهم المهام المنوطة بهؤلاء المسيرين و ذلك بغية احترام كل تعليمات الهيئة هي ما يلي:

* ضمان مسؤولية التمويل.
*نشر تقرير سنوي حول نشاط الهيئة.
* تعيين مختلف أعضاء باقي اللجان و إعداد عقود عملهم و خصائص مهامهم.
* تقييم الإستراتيجية السنوية لعمل الهيئة ككل ومدى فعاليتها.
* المصادقة كل سنة على ميزانية الهيئة.
* تقييم الإشكاليات الكبرى و الهامة التي تتطرق لها المعايير المحاسبية .
* إعداد وتعديل القانون الداخلي المسير للهيئة.

و في النهاية يمكن تمثيل مهام مختلف هذه اللجان و أفواج العمل ضمن لجنة معايير المحاسبة الدولية و العلاقات التي تربط بنها في الشكل البياني التالي:



Source : M.ZAATRI , Séminaire sue les normes comptables internationale, Skikda 11et 12 juillet 2005, Fichier Html : www.univ-skikda.dz.

المطلب الثاني: مفهوم المحاسبة الدولية وأهميتها:

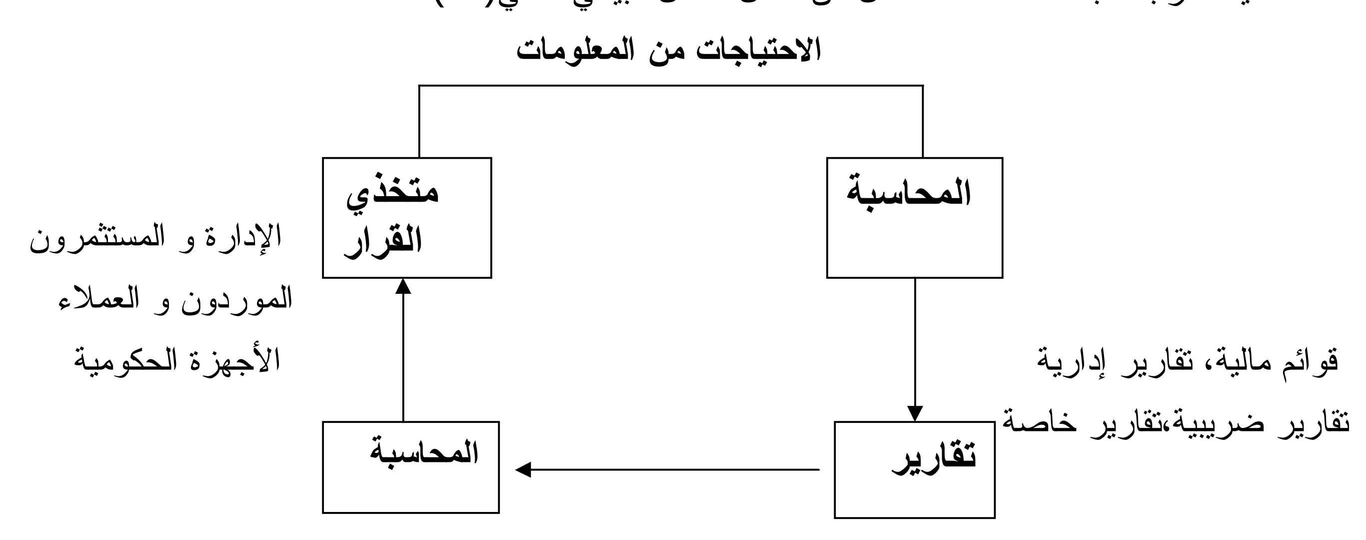
الفرع الأول : مفهوم المحاسبة الدولية: تعتبر المحاسبة الدولية نظام عالمي تبنته الكثير من الدول عن طريق وضع مجموعة من المبادئ و المعايير المحاسبية المقبولة قبولا عاما على المستوى العالمي، إن المحاسبة الدولية تتبع الأسلوب الوصفي عند إعدادها لهذه المعايير،كما أن المحاسبة الدولية تمثل مجموعة المبادئ والطرق والمعايير المحاسبية في جميع الدول على اختلاف أنواعها وهذا الاختلاف نشأ نتيجة الخصائص الجغرافية والاجتماعية والاقتصادية و السياسية و القانونية و التي تختلف من دولة إلى أخرى.

كما أن مفهوم المحاسبة الدولية يشير إلى العلاقة بين الشركة القابضة و الفروع التابعة لها في مختلف الدول، أي أنه يعتبر من الأساليب التي يجب استخدامها عند إعداد و تجهيز القوائم المالية للشركة بشكل سليم.

المحاسبة الدولية هي إذن نظام عالمي تتبناه جميع الدول عن طريق وضع مجموعة من المبادئ و المعايير المحاسبية المقبولة قبولا عاما على المستوى الدولي ، كما يتم تحديد الأساليب و الطرق المشتقة من تلك المبادئ والمعايير وتطبيقها في جميع الدول و هذا هو الهدف النهائي للنظام المحاسبي الدولي،و هي تتبع في بحثها الأسلوب الوصفي.

كما يشير مفهوم المحاسبة الدولية إلى العلاقة بين الشركة القابضة متعددة الجنسيات و الفروع و الشركات التابعة لها أي أنه يعتبر من الأساليب المحاسبية التي يجب استخدامها حتى يمكن إعداد و تجهيز القوائم المالية الموحدة للشركة الأم بشكل صحيح.

الفرع الثاني: أهمية المحاسبة الدولية : بصفة عامة توفر المحاسبة المعلومات التي يمكن استخدامها في اتخاذ القرارات الاقتصادية ، فهي تعبر عن النشاط الخدمي الذي يقدم المعلومات المالية الكمية لخدمة متخذي القرار ، يمكن توضيح كيفية إبلاغ المعلومات المحاسبية إلى متخذي القرار ، حيث عادة ما يتم توفير تلك المعلومات من خلال تقارير تمثل المخرجات النهائية للنظام المحاسبي و التي تتأسس على البيانات المتولدة من الأنشطة و الأحداث الاقتصادية المرتبطة بأحد منشآت الأعمال من خلال الشكل البياني التالي(**11**):



الفرع الثالث : مشاكل المحاسبة الدولية و بيئتها :والتي لها طبيعة دولية بحيث تتضمن كل من عمليات التجارة الدولية ونشاط الشركات الدولية و الاستثمارات و العمليات التي تتم في أسواق المال العالمية و استخدام العملات الأجنبية ، فهذه العمليات يتم تسويتها باستخدام العملة الأجنبية سواء لأحد طرفي العملية أو لكلاهما ، و من ثم تنشأ مشكلة المحاسبة عن ترجمة العملات الأجنبية ، و كذلك فان إعداد القوائم المالية الموحدة للشركة القابضة و التي تقع فروعها في عدة دول أجنبية تمثل مشكلة محاسبية أخرى.

و يرتبط بإعداد القوائم المالية الموحدة مشكلة المحاسبة عن تغير القدرة الشرائية للنقود فمثلا عند إعداد القوائم المالية هل يجب استخدام الرقم القياسي للأسعار المستخدم في الشركة القابضة أوالرقم القياسي للأسعارفي البلد الذي يتواجد فيه الفرع ، للمحاسبة الدولية بيئة تتأثر بمجموعة من المؤشرات الداخلية والخارجية وهي كما يلي**(12)**:

1- المؤثرات الداخلية: وتتمثل في :

- الملاك(المساهمين) – وظائف المؤسسة – الضريبة السائدة – الاحتراف المحاسبي – ثقافة و بحوث المحاسبة – النظام السياسي السائد – الجو الاجتماعي – نمو و تطور الاقتصاد – التضخم – النظام القانوني ......الخ.

2- المؤثرات الخارجية: وتتمثل في:

- العوامل الاجتماعية – العوامل السياسية – العوامل الدينية – العوامل الاقتصادية – العوامل القانونية.

وهذه العوامل لها تأثير كبير على طبيعة و عمل النظام المحاسبي المتبع في أية دولة ، حيث ينعكس تأثيرها على قواعد و أسس ومفاهيم المحاسبة المعمول بها في تلك الدولة .

كما تتأثر المحاسبة الدولية بالاجتهادات و الاتجاهات بين المحاسبين و خضوع أمور محاسبية كثيرة للتقدير الشخصي و هي نقطة الضعف في المحاسبة عموما مما يدعوا إلى التفكير العام بين المحاسبين إلى الاتفاق العام حول معايير محاسبية موحدة تلقى القبول العام.

الفرع الرابع: أسباب اعتماد معايير المحاسبة الدولية و مدى الالتزام بتطبيقها:

يوجد أسباب عديدة ومتنوعة تلزم باعتماد معايير المحاسبة الدولية منها ما يلي:

1-عدم الإتفاق على نظرية شاملة للمحاسبة: النظرية تمثل " إطارا متماسكا من الفروض والمفاهيم والمبادئ الواقعية والتي تعتبر بمثابة مرجعا عاما لكل حقل من حقول المعرفة " ، وهذه الفروض والمفاهيم والمبادئ هي التي تشكل القواعد التي تحكم عمليات القياس المحاسبي للأحداث الاقتصادية في وحدة محاسبية معينة وإبلاغ نتائج القياس لمستخدمي البيانات المالية.

لكن في الوقت الحاضر لا يوجد نظرية شاملة للمحاسبة، بل توجد عدة نظريات مختلفة في الفكر المحاسبي بدأت واستمرت وتطورت مع الزمن ، ولقد برز الكثير منها دون الاتفاق على نظرية واحدة تشمل هذا الفكر بصورة شاملة وموحدة ، وقد نتج عن ذلك إختلافات جوهرية أدت لمشاكل أصبحت تعاني منها النظرية المحاسبية في الوقت الحاضر ومنها تعدد البدائل وتنوعها.

فمن حيث المبدأ نجد العديد من المبادئ المتضاربة، ومن حيث القاعدة نجد عددا من القواعد المتعارضة، ومن حيث الوسيلة نجد الكثير من الوسائل المختلفة، ومن حيث النتيجة نجد العديد من النتائج عديمة المعنى.
فمن المبادئ المتضاربة ، نجد مثلا مبدأ توافر خاصية الصلاحية للغرض في ظل الزيادة في مستوى الأسعار ،أما القواعد المتعارضة فنجد مثلا قاعدة الوارد أولا صادر أولا، وقاعدة الوارد أخيرا صادر أولا ، وقاعدة الإهتلاك طبقا للقسط المتزايد والإهتلاك طبقا للقسط المتناقص وما إلى ذلك من القواعد والوسائل المتناقضة.
ومما لا شك فيه أن اختلاف المبدأ أو الطريقة أو القاعدة التي تطبق في حالة معينة بدلا من حالة أخرى يؤدي حتما إلى اختلاف النتائج ، وهذا يؤدي بدوره إلى عدم إمكانية إيجاد دلالة موحدة للبيانات المحاسبية ومن ثم عدم إمكانية الاعتماد عليها ، ونتيجة للجدل المحاسبي حول هذه المشاكل المعقدة والمختلفة بدأ التفكير وبشكل جدي لإيجاد وسيلة تلغي هذه الإختلافات أو على الأقل تحد منها ، وانطلاقا من هذا الواقع جاءت فكرة إمكانية التوحيد المحاسبي من بين الإمكانيات المتاحة ، بل والتي قد تكون عظيمة الفائدة في إصلاح الوضع وبدأ العمل فعلا على مستوى محلي ، أولا ، ثم إقليمي ثانيا ، وصولا إلى مستوى دولي ثالثا حيث ظهرت فكرة معايير المحاسبة الدولية.
2- ظهور فكرة العولمة وتحرير التجارة على المستوى العالمي: اتسمت الفترة الممتدة من الثمانينات إلى الآن بتزايد الحديث والكتابات عن" العولمة "، وذلك لعدد من الأسباب والظواهر الاقتصادية والسياسية، ومن أهمها انهيار الإتحاد السوفيتي أو ما يعرف بالفكر الاقتصادي الموجه والمخطط حيث شملت هذه الظاهرة العالم بأكمله ، وأمام الاتجاه الفكري القائل بأن العالم في طريقه ليصبح قرية واحدة، لا بد من تحديد مفهوم العولمة وهنا لا بد من الإشارة أولا إلى أنها ظاهرة اقتصادية شقت طريقها في أواخر القرن التاسع حيث عزمت بريطانيا ومن ورائها فرنسا والعالم على تنفيذ سياسة الحرية التجارية على المستوى العالمي، لكن سرعان ما خمدت هذه الفكرة تحت فكرة الموجة التحررية و الاستقلالية غير العادية التي اجتاحت العالم خلال تلك الفترة، ثم نشطت تدريجيا إلى أن وصلت الآن إلى قمتها ... حيث أصبح وجود درجة عالية من حرية المعاملات في أسواق الدول المختلف تتيح لها الانفتاح على الإقتصاد الدولي والتشابك معا، وقد تحررت معاملات الصرف الأجنبي ونمت التكاملات الإنتاجية بين الدول ونمت أسواق رؤوس الأموال الدولية، وزاد نشاط الشركات العملاقة متعددة الجنسيات ، فهي إتجاه جديد معاصر يمثل المرحلة التالية للتدويل ويؤدي إلى قيام نظام إقتصادي عالمي جديد والذي تختفي فيه الحدود المصطنعة بين اقتصاديات الدول حيث تتحرر فيه من تحكم السياسات القومية وتصبح مسيرة بقوانين أو قوى محايدة وتعتمد العولمة على أربع مقومات رئيسية هي**(13)**:

* حرية رؤوس الأموال في الحركة دون أي عوائق على المستوى العالمي.
* حرية إقامة الصناعة في أنسب الأماكن لها في العالم بغض النظر عن الجنسية أو السياسة القومية.
* عالمية المعلومات المعتمدة على الثورة التقنية الأخيرة.
* حرية المستهلك عالميا في انتقاء ما يريد من أي مصدر يشاء.

ونتيجة لهذه المجموعة من الظروف الخاصة والعوامل الدولية المذكورة تزايدت أهمية البيانات المحاسبية المنشورة كمصدر للمعلومات بالنسبة لرجال الأعمال والطوائف الأخرى والذي يتخطى اهتمامهم بها من النطاق المحلي إلى النطاق الدولي عندما تتوسع مجالات الاستثمار وتتنوع أدواتها وأساليبها ،ومع تزايد وتنوع القرارات الاستثمارية ظهر الاتجاه الذي ينادي بضرورة أن تكون البيانات المالية ذات قابلية للمقارنة ويتم إعدادها وفقا لمفاهيم ومبادئ وأساليب موحدة على المستوى العالمي.

كما يتضح من خلال أهداف لجنة معايير المحاسبة الدولية فان تطبيق هذه المعايير في الغالب اختياريا باعتبارها تمثل معايير إرشادية غير ملزمة دوليا ، و بالتالي تكون الأولوية في التطبيق عند إعداد القوائم و البيانات المالية في الدولة للمعايير و النظم و القوانين المحلية و ذلك عندما تختلف عن معايير المحاسبة الدولية حيث يراعى ما يلي :

- إذا كانت المعايير المطبقة أكثر وأشد قوة من معايير المحاسبة الدولية تطبق معايير القطر الذي تؤدى فيه الخدمة.
- إذا كانت المعايير المطبقة في الدولة الأم صالحة و أشد قوة وصرامة من المعايير في القطر الذي تؤدي فيه الخدمة تطبق معايير القطر الأم.

<u>المطلب الثالث: معايير المحاسبة الدولية</u>

إن لجنة معايير المحاسبة و المنوط بها إصدار معايير المحاسبة الدولية التي تقدم حلولا لبعض المشاكل المحاسبية وإعطائها طابع العالمية من أجل توحيد الممارسة المحاسبية لتلك القضايا حتى تكون معيارية و قابلة للعمل بها في مختلف الدول التي بدأت تطبيقها الفعلي.

<u>الفرع الأول: تعريف المعايير المحاسبية</u> : قبل التطرق إلى مفهوم المعيار المحاسبي من الضرورة الوقوف على معنى المصطلح باللغة الفرنسية : NORME : هي كلمة ذات أصل لاتيني يقصد بها القاعدة ، أي أن المعيار يمكن اعتباره كقاعدة متفق عليها بين الجميع و مقياس إلى معرفة الشيء و تحديد ميزاته بدقة (14).

ما يلاحظ في أدبيات المحاسبة هو تعدد وجهات النظر اتجاه تعريف المعايير ، فمنهم من يرى أن المعيار عبارة عن أداة ترشد التطبيق و تحاول تضييق الفجوة بينه و بين الأساس النظري للمحاسبة ، و في هذا السياق يمكن أن يعرف المعيار " بأنه نمط متفق عليه لما يعتبر تطبيقا ملائما في ظروف معينة و أساسا للحكم و المقارنة و أساسا عندما تبرر الظروف ذلك " .

و كتعريف آخر للمعايير المحاسبية : " هي أنماط أو نماذج تصف ما يجب أن يكون عليه التطبيق " بينما يعرفها آخرون على أنها تمثل محاولة هامة لتقليل فرص الاختلاف بين التطبيق العملي و جعل نتائج الوظيفة المحاسبية أكثر قابلية للمقارنة ، في حين يرى الشيرازي**(14)** " أن المعايير المحاسبية تمثل أحكاما خاصة بعنصر محدد من عناصر القوائم المالية أو بنوع معين من أنواع العمليات أو الأحداث" .

و في هذا الشأن نجد تعريف آخر أكثر شمولا يعرف المعيار على أنه هدف مرغوب في تحقيقه أو نموذج فرضته التقاليد و الإجماع العام أو الهيئات العلمية و المهنية أو الحكومة أو القانون أو إجراء إداري بعد ملاحظة و تجربة

و اختبار،إن المعايير المحاسبية هي ليست بذاتها إجراءات لكنها تبين الإجراءات المحاسبية و القاعد التي تغطي تفاصيل حالات معينة كما أكدا على ضرورة أن تكون المعايير المحاسبية متماسكة و منظمة و منضبطة. من خلال تحليل الآراء السابقة التي حاولت تعريف المعيار المحاسبي يتضح أنها لا تمثل في جوهرها اتجاهات مختلفة بقدر ما تمثل في مجموعها آراء متكاملة تهدف في مجملها إلى تحقيق ما يلي :

- المعيار مرشد أساسي أو بيان كتابي يتضمن طريقة أو أكثر لمعالجة عملية محاسبية معينة.
- يساعد المعيار في إرشاد و تقييم التطبيق للتوصل إلى معلومات محاسبية مفيدة للمستخدم.
- المعيار يمثل أحكاما تتعلق بعنصر معين من القائم المالية أو نوع معين من العمليات و المشاكل المحاسبية.
- يركز على القياس و التقرير المحاسبي بهدف رفع كفاءة الوظيفة المحاسبية.
- يتم إصداره من طرف جهاز أو هيئة حكومية حتى الاعتراف و القبول به .

الفرع الثاني :أهمية المعايير المحاسبية وأسباب تعددها:

حظي موضوع المعايير المحاسبية باهتمام كبير من قبل مفكري المحاسبة ، فهناك شبه اتفاق فيما بينهم على أهميتها و ضرورة وجودها ، و في هذا الصدد قدم الباحثون الكثير من المبررات التي تؤكد على أهمية المعايير المحاسبية و التي يمكن حصرها في النقاط التالية :

* تساهم المعايير المحاسبية في عملية ضبط و تنظيم الممارسة المحاسبية إذ يؤدي غياب المعايير المحاسبية إلى اللجوء إلى الاجتهاد الشخصي و ما قد يصاحب ذلك من عدم الموضوعية في اختيار السياسات المحاسبية المستخدمة.

* وجود إطار موضوعي من المعايير المحاسبية تحكم القياس و التوصيل يضمن تحقيق التوازن بين المصالح المختلفة لفئات متعددة من المستخدمين من ناحية و المصلحة العامة من ناحية أخرى.

* إن الاعتماد على المعايير المحاسبية له أهمية كبيرة و ضرورية في ظل قصور النظريات الحالية للمحاسبة بشأن معالجة تعدد البدائل المحاسبية على مستوى الوحدة الاقتصادية.

* إن وجود معايير محاسبية تساعد المهنيين و تحدد ردود أفعالهم في ظروف معينة و تعتبر كذلك خط دفاع عند وجود تدخلات أو إشرافات ن أطراف خارجية.

و منه من الصعب تحديد سبب وحيد مسئولا عن تعدد المعايير لأن التعددية هي محصلة لعدة عوامل اقتصادية و اجتماعية و تكنولوجية و سياسية واكبت التطور المهني و الأكاديمي للمحاسبة، ويمكن الإشارة إلى أهمها:

* كان لحدوث الأزمات التي اجتاحت العالم في منتصف القرن الماضي و ما ترتب عليها عمليات تصفية و اندماج بين الشركات المساهمة الكبيرة و ما تلا ذلك من تكتلات تجارية و اقتصادية دولية و ظهور الشركات المتعددة الجنسيات ، الأمر الذي ساعد على ظهور المنظمات المهنية و تعاظم دورها بحيث أخذت تفرض نفسها ووجودها على الدولة و المجتمع المالي و لعبت دورا أساسيا في توجيه العمل المحاسبي ورفع الوعي المحاسبي ، وقد ترتب عليه إصدار معايير محاسبية جديدة لمواجهة الظروف المستجدة ، بالإضافة إلى تأثر معظم دول العالم بموجات

التضخم و ما ترتب عليها من إعادة النظر في فرض ثبات النقد بأنه غير واقعي ن مما أدى إلى إصدار معايير جديدة تتعامل مع ظاهرة تغيرات الأسعار.

* تأثير جماعات الضغط و نجاحها في أن تتدخل في عملية وضع معايير المحاسبة و توجيهها لأغراض معينة ومن أمثلة ذلك ما حدث بالنسبة للمعيار رقم 19لمجلس معايير المحاسبة المالية FASB تحت عنوان" المحاسبة والتقرير عن شركات و البترول و الغاز " و ذلك بإجبار المجلس على تغيير موقفه بشأن إلزام تلك الشركات بطريقة الجهود الناجحة ن وكذا تلك الضغوط التي تمارسها جمعيات حقوق الإنسان وحماية البيئة و غيرها و التي تطلب معلومات عن مدى مساهمة المؤسسة في النواحي الاجتماعية، و من ثم تؤثر على جهات وضع المعايير لمراعاة متطلباتها بإصدار معايير جديدة.

* اختلاف آراء الجهات واضعة المعايير و اختلاف درجة الالتزام القانوني لكل منها يفسح المجال لتعدد المعايير وذلك من بلد لآخر و بالتالي على المستوى الدولي.

* يشير البعض إلى أن المبادئ المتعارف عليها هي أهم أسباب تعدد المعايير المحاسبية ن لا سيما و أنها تسمح بمعالجات عديدة لنفس المشكلة المحاسبية باعتبار أن المعايير المحاسبية تعتبر ترجمة للمبادئ المحاسبية في التطبيق العملي.

<u>الفرع الثالث: محددات تطبيق معايير المحاسبة الدولية و تطورها المستمر</u>:

مما يمكن ملاحظته أن معايير المحاسبة الدولية قد تأثرت بوجهتي النظر الأمريكية و البريطانية بحكم أنهما الدولتين السباقتين لوضح معايير محلية، و لتطبيق معايير المحاسبة الدولية تتقيد بالمحددات التالية(**15**):

* عدم إمكانية تطبيق هذه المعايير بالكامل على مستوى كل الدول نظرا لاختلاف البيئة و الثقافة التي تم أخذها بعين الاعتبار عند وضع هذه المعايير، لأنها في الغالب هي موجهة لمهنة المحاسبة المتقدمة (محاسبيا).

* الإبقاء على كثير من البدائل المحاسبية ،إذ نجد في كثير من المعايير عدة بدائل أو مرجعيات يمكن تطبيقها.

* يتطلب تطبيق بعض المعايير في بعض الدول تعديلا في أنظمتها و تشريعاتها و الأوامر التي تصدر بموجبها، وهذا ما يتميز بشيء من الحذر لصعوبة تعديل تلك القوانين كما هو الحال بالنسبة للمعيار المحاسبي رقم 12 المتعلق بضرائب الدخل لاعتبار كثير من الدول أنها قضية داخلية.

* اختلاف مستوى التعليم بين الدول المطبقة للمعايير ، إذ يكون التطبيق سهلا لدى الدول التقدمة و صعبا نوعا ما لدى الدول النامية.

* الضغوطات السياسية الممارسة على مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB في وضع المعايير أو تعديلها ، وهذا ما يتجسد في تطبيق بعض الدول للمعايير الأمريكية بحكم تبعيتها لها سياسيا أو ايديولوجيا.

* إن معايير المحاسبة الدولية هي دائمة التغير و ذلك بسبب التفسيرات التي تصدرعن لجنة التفسيرات(IFRIC) والتغذية العكسية التي تظهر بعد تطبيق المعايير، إضافة إلى جهود المنظرين في المحاسبة و تغير الظروف المختلفة(اقتصادية، سياسية، تكنولوجيا...الخ).

وعليه فان المعايير المحاسبية هي في تطور مستمر فهي إذن تتميز بالمرونة و قابلية التعديل و التغير استنادا إلى التغير في الظروف الاقتصادية و حتى إلغائها في بعض الأحيان إذا كانت غير ملائمة للواقع ، و منه فعملية التحديث لهذه المعايير هي مستمرة تستجيب للمستجدات على ساحة الأعمال على المستوى العالمي بحكم أن المحاسبة جزء لا يتجزأ عن هذا المجال .

الفرع الرابع: المبادئ الأساسية لعمل مجلس معايير المحاسبة الدولية(الإطار المفاهيمي):

تمت المصادقة على الإطار المفاهيمي(Le Cadre Conceptuel) لمجلس معايير المحاسبة الدولية في أفريل 1989 و هو عبارة عن نظام منسجم متناسق من الأهداف و المبادئ الأساسية و الصلة التي تربط بعضها ببعض تهدف في مجملها إلى إعطاء عرض جيد و صحيح لوضعية المؤسسة .

1. عرض الإطار المفاهيمي: قبل السعي لزيادة درجة التناغم و التوحيد المحاسبي ، فان مجلس معايير المحاسبة الدولية ركز اهتمامه على القوائم المالية التي يتم إعدادها لتقديم معلومات نافعة و قابلة للاستخدام من طرف متخذي القرارات ، و على هذا الأساس تم اعتماد إطار مفاهيمي (Framework) من طرف هيئة معايير المحاسبة الدولية(IASC)في 1989 وتم تبنيه في2001 من طرفL'IASB،يجمع المبادئ الأساسية ،وهو يشرمن جهة إلى:

* طبيعة و أهداف القوائم المالية .
* الفرضيات القاعدية لإعداد القوائم المالية.
* الخصائص النوعية التي تحدد نفعية المعلومات المالية المستخرجة من القوائم المالية.

و من جهة أخرى:

* تعريف و التسجيل المحاسبي و تقييم مختلف البنود و العناصر المكونة للقوائم المالية.
* حسابات رأس المال وكيفية الحصول عليه.

و عليه فهذا الإطار يمثل المجال العام الذي يطبق على مجموع المؤسسات باختلاف حجمها و طبيعة نشاطها، و التي لديها حسابات وفق للمرجع الدولي IAS / IFRS التي يتم الرجوع إليها في كل مشكلة تخص أي عنصر من عناصر القوائم المالية .

2. مكونات الإطار المفاهيمي: يمكن تلخيص العناصر المكونة للإطار المفاهيمي لمجلس معايير المحاسبة الدولية L'IASB في النقاط التالية:

* الفرضيات القاعدية ، وعددها اثنين وهما : - محاسبة الالتزام و – استمرارية الاستغلال.
* الخصائص النوعية الأساسية للقوائم المالية و هي : - الملائمة - المصداقية – قابلية المقارنة – الوضوح.
* الخصائص التأهيلية الأساسية و هي :-الصورة الوفية (الصحيحة) للمؤسسة التفوق الكامل في إبراز تلك الصورة.
* الخصائص النوعية المشتقة وهي: - الحيطة و الحذر- الموضوعية -عدم قابلية المقاصة – الأهمية النسبية – الحياد.

* معوقات احترام كون المعلومات المحاسبية ملائمة و صادقة و هي : - التوقيت المناسب - العلاقة تكلفة / عائد - الموازنة بين الخصائص النوعية لها و الصورة الوفية و الصحيحة للمؤسسة- العرض العادل.

<u>الفرع الخامس: مسار إعداد المعيار المحاسبي و عرض مختلف المعايير المصدرة</u>

قبل التطرق لمختلف المعايير التي أصدرها هيئة معايير المحاسبة الدولية منذ تأسيسها سواء في شكل معايير المحاسبة الدولية IAS حتى 2001 أو في شكل المعايير الدولية للتقارير المالية IFRS بعد هذا التاريخ ، نستعرض المسار أو المراحل التي تمر بها عملية إعداد معيار ما حتى صدوره الرسمي.

<u>1. مسار(Le Processus) إعداد معيار محاسبي: (17):</u> يتم إتباع نفس المعيار لإعداد المعايير المحاسبية الذي هو معتمد في الدول الأنجلو- ساكسونية، وهي مهيكلة لتسمح لكل المهتمين بهذه المعايير(هيئات إعداد المعايير الوطنية معدي و مستخدمي القوائم المالية ...الخ) بأن يبدوا وجهة نظرهم فيها والخطوات المتبعة لإعداد المعيار المحاسبي هي:

* تقديم النقاط المراد(مشكلة محاسبية) طرحها للاستشارة من طرف المجلس الاستشاري للمعاييرSAC حول إمكانية إصدار بشأنها معيارا جديدا.

* إعداد ونشر وثيقة للنقاش قابلة للنقد و التعليق من طرف الجمهور الواسع.

* إعداد منشور استجواب (Exposé-sondage) و الذي يجب أن يصادق عليه من طرف 8 أعضاء من مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB على الأقل، فبل طرحه للتعليق عليه و مناقشته.

* فحص و تدقيق التعليقات الواردة بعد عملية نشر وثيقة النقاش و منشور الاستجواب.

* تحرير و إعداد المعيار النهائي الذي يجب أن يصادق عليه 8 أعضاء من L'IASB.

<u>2.عرض المعايير المحاسبية المصدرة لغاية 1 جانفي2007:</u> إن المرجع الدولي لمجلس معايير المحاسبة الدولية يتمثل في :IAS/IFRS:

* الإطار المفاهيمي لهذا المجلس الذي يحتوي على المبادئ المحاسبية المقبولة.

* المعايير المحاسبية الدولية بالتسمية القديمة IAS أو بالتسمية الجديدة IFRS .

* التفسيرات المتعلقة بهذه المعايير التي تعدها لجنة التفسيرات الدولية IFRIC .

و فيما يلي يمكن جمع مختلف المعايير التي تم إصدارها إلى غاية 1 جانفي 2007 تحت التسمية القديمة و الجديدة من خلال الجدول التلخيصي التالي(**18**) :

رقم المعيار	اسم المعيار	تاريخ سريان المعيار و تعديله على الترتيب
IAS 1	عرض القوائم المالية	1975 – 1998
IAS 2	المخزون السلعي	1976 – 1995
IAS 7	قائمة التدفقات المالية	1977 – 1994
IAS 8	صافي ربح أو خسارة الفترة و الأخطاء وتغيرات السياسات المحاسبية	1978 – 1993
IAS 10	الأحداث المحتملة و اللاحقة لإعداد القوائم المالية	1978 – 1994
IAS 11	عقود المقاولات	1979 – 1995
IAS 12	المحاسبة عن ضريبة الدخل	1979 – 1996
IAS 14	عرض المعلومات المالية لقطاعات المنشأة	1981 – 1997
IAS 16	المحاسبة عن الممتلكات و التجهيزات و المعدات	1982 – 1998
IAS 17	المحاسبة عن عقود الإيجار	1982 – 1997
IAS 18	الاعتراف بالإيراد	1982 – 1993
IAS 19	المحاسبة عن منافع التقاعد	1983 – 1999
IAS 20	المحاسبة عن المنح و الإعانات الحكومية	1983 – 1994
IAS 21	آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية	1983 – 1993
IAS 23	رسملة تكلفة الاقتراض	1984 – 1993
IAS 24	الإفصاح عن الأطراف ذوي العلاقة	1984 – 1994
IAS 26	محاسبة عن الإفصاح عن صناديق المعاشات	1987 – 1994
IAS 27	القوائم المالية الموحدة و الانفرادية	1989 – 1994
IAS 28	المحاسبة عن المساهمة الشركات الشقيقة	1989 – 1998
IAS 29	الإفصاح المالي عن الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع	1989 – 1994
IAS 30	الإفصاح في القوائم المالية للبنوك و	1990

	المؤسسات المالية المشابهة	
IAS 31	الإفصاح المالي عن الحقوق في المشروعات المشتركة	1994
IAS 32	الأدوات المالية الإفصاح و العرض	1995 – 1998
IAS 33	ربح السهم	1999
IAS 36	محاسبة تدني قيمة الأصول	1999
IAS 37	المخصصات و الأصول المحتملة و الالتزامات المحتملة	1999
IAS 38	الأصول المعنوية	1999
IAS 39	الأدوات المالية الاعتراف و القياس	2001
IAS 40	المحاسبة عن الممتلكات الاستثمارية	2001
IAS 41	المحاسبة عن أعمال الزراعة	2003
IFRS 1	تبني معايير التقارير المالية الدولية للمرة الأولى	2003
IFRS 2	الدفعة المرتكزة على الأسهم	2003
IFRS 3	اندماج الأعمال	2004
IFRS 4	عقود التأمين	2005
IFRS 5	الأصول غير المتداولة المقتناة للبيع و العمليات غي المستمرة	2006
IFRS 6	اكتشاف و تقييم الموارد المعدنية	2006
IFRS 7	الأدوات المالية -الافصاحات	2007

و ما يمكن ملاحظته من خلال الجدول السابق أنه لا يوجد ترقيم مستمر للمعايير أي أن هناك أرقام غير مستعملة تدل على المعايير التي كانت سارية المفعول قبل سنة 2001 و تم إلغاؤها قبل هذا التاريخ تتمثل في المعايير رقم :3 ، 4 ، 5 ، 6 ، 13 ،15 ،22 ،25 ،35 ،وقد تم تعويضها بمعايير أخرى أو أن مجال تطبيقها يدخل ضمن إطار عمل معيار آخر فتدمج معه ، أما آخر معيار و هو IFRS7 فهو يلغي و يعوض المعيارين IAS 30 و IAS 32 فيما يخص الجزء المتعلق بالسندات ، أما المعيار IAS1 فتم تعديله بنص من طرف مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB في 18 أوت 2005 حول المعلومات الواجب الإفصاح عنها فيما يخص رأس المال .
كما تجدر الإشارة هنا أن هيئة معايير المحاسبة الدولية وبالضبط لجنة تفسيرات المعايير الدولية IFRIC أصدرت

تفسيرات كانت مسبقا(قبل2001) تصدر تحت تسمية لجنة تفسير المعاييرSIC، و لقد تم إصدار إلى غاية 2007 18 تفسيرا تتمثل في التفسيرات المرقمة كما يلي: SIC 7 ، SIC 10 ، SIC 12 ، SIC 13 ، SIC 15 ، SIC 21 ، SIC 25 ، SIC 27 ، SIC 29، SIC31 ، SIC32 ، IFRIC 1 ، IFRIC 2 ، IFRIC 4 ، IFRIC 5 ، IFRIC 6 ، IFRIC 7 ، IFRIC 8.

و أخيرا فان عمل مجلس معايير المحاسبة مستمر بالتطرق لقضايا محاسبية جديدة أو تعديل و تحسين ما هو قائم إلى حد الآن و ذلك من أجل مسايرة التغييرات التي تحدث في بيئة المحاسبة و الاقتصاد ككل ، كما هو مشروع تعديل كل من المعايير IAS 19 ، IAS 37 ، IAS 27 و IFRS 3 ، إلى جانب وثيقة نقاش حول تقرير التسيير الخاص بالمؤسسات .

المبحث الثاني: المحاسبة عن المعاملات بالعملات الأجنبية و ترجمة القوائم المالية :

إن أسواق الصرف و ما تشهده من تغيرات مستمرة خاصة في ظل نظام الصرف العائم أو الحر الذي يتميز بسرعة تغيراته حتى بين الصباح و المساء ، و كذلك مختلف التقنيات التي تستعملها المؤسسة للوقاية من الأخطار التي قد تتحملها جراء هذه التغيرات متمثلة أساسا في خطر الصرف ، كل ذلك دعا إلى مسايرة المحاسبة لكل هذه الإجراءات بتقديمها لمختلف التقنيات و الأساليب التي من شأنها تسجيل مختلف العمليات التي تجريها المؤسسة سواء تعلق الأمر بعمليات تجارية بحتة (استيراد أو تصدير) أو مالية (إقراض أو اقتراض) أو غير ذلك،أو تعلق الأمر بعمليات تحويل نتائج النشاط متمثلة في مختلف القوائم المالية بغية ترجمتها من المؤسسة التابعة أو الفرع إلى المؤسسة الأم وما تطرحه تغيرات أسعار الصرف للعملات من مشاكل تجعل المحاسبة تجتهد لتجد أحسن الطرق لأحسن تسجيل ودلالة وقدرة على تقديم الكم الكافي من المعلومات التي من شأنها خدمة مختلف المستعملين، يمكن تناول هذه الإشكالية من جانبين : عمليات مع الخارج محررة بعملة أجنبية ، و عمليات ترجمة القوائم المالية بعملة أجنبية أخرى.

المطلب الأول: المحاسبة عن المعاملات بالعملة الأجنبية:

إن أسعار الصرف لمختلف العملات تتأثر بكثير من العوامل التي قد تجعلها تتأرجح بين مستويات معينة أو تجعلها تتغير بمستويات كبيرة (إلى الانخفاض أو الزيادة) كما تشهده أسواق الصرف في الأشهر القليلة السابقة بسبب الأزمة المالية العالمية ، و عليه يمكن لمختلف المتعاملين في هذه الأسواق تحقيق مكاسب أو تحمل خسائر صرف ناتجة عن هذه التغيرات تنقص و تزداد مع درجة أو حجم الصفقات و التغيرات الحادثة في أسعار الصرف.

الفرع الأول: التمييز بين مكاسب أو خسائر تغيرات أسعار الصرف المحققة و غير المحققة: إن ما تشهده أسواق الصرف من حالة عدم الاستقرار و التغيرات الكبيرة لأسعار الصرف انعكس مباشرة على المحاسبة بصفة عامة والمحاسبة الدولية بصفة خاصة وذلك من خلال محاولة إيجادها أحسن الطرق المحاسبية التي من شأنها الحفاظ على وضعية المؤسسة المالية خاصة الشركات المتعددة الجنسيات منها و كذا تلك التي تبرم عقودا للتجارة الخارجية (استيراد أو تصدير) في تاريخ معين على أن يتم السداد أو التحصيل في تاريخ لاحق، وهنا تبرز مشكلة فروق العملة الناتجة عن اختلاف أسعار الصرف للعملات الأجنبية بين التاريخين .

إن المعاملات بالعملات الأجنبية في مجال المحاسبة الدولية أظهرت العديد من المشكلات المحاسبية المرتبطة بإبرام تلك المعاملات، يمكن ذكر أبرزها:

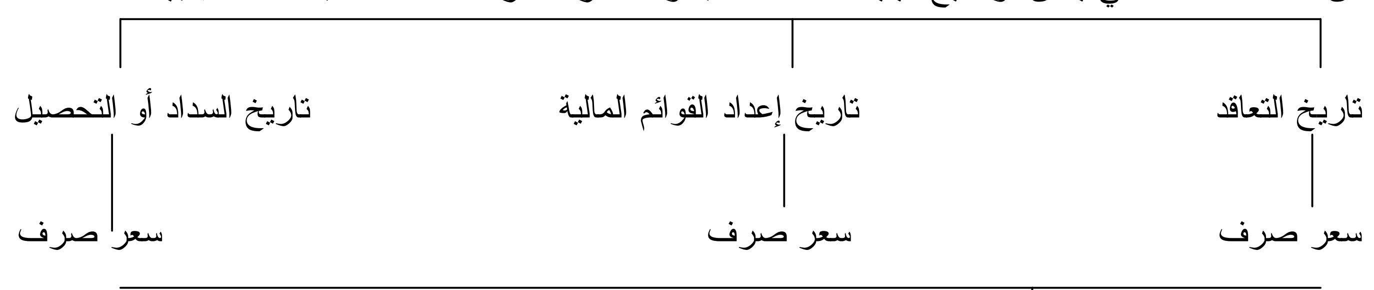
* التسجيل المحاسبي الأول وقت حدوثها.
* تسجيل أرصدة العملات الأجنبية في التواريخ اللاحقة لتاريخ إعداد قائمة المركز المالي .
* معالجة المكاسب و الخسائر الناتجة من التغيرات في أسعار الصرف سواء عند إعداد القوائم المالية أو عند انتهاء عملية التحصيل أو السداد النقدي للعملية.
* تسجيل التسويات الخاصة بحساب المدينين أو الدائنين بالعملة الأجنبية في تواريخ استحقاقها.

إن هذه المعاملات تطرح إشكالين سواء عند الاعتراف بها أو قياسها ، و لذلك فالمحاسبة الدولية تهتم بمعالجة هذين الإشكالين خاصة فيما يتعلق بقيمة الالتزامات أو الحقوق الناجمة عن هذه المعاملات و ما يحدث عليها من تغيرات ناتجة عن التغيرات في أسعار الصرف ، و التي تكون بين تاريخ الاعتراف بالمعاملة و تاريخ انتهاء الفترة المحاسبية وتاريخ التحصيل أو السداد للقيم المالية للمعاملة.

تتضمن هذه المعاملات عمليات الشراء أو البيع للخارج لمختلف السلع و الخدمات، الإقراض و الاقتراض، تحصيل وسداد توزيعات الأرباح.

ويترتب على التغيرات في أسعار الصرف مكاسب أو خسائر في التبادل ، و التي تكون محققة أو غير محققة ، بحيث نعتبرها محققة عندما تحدث بالفعل و التي تنتج من تبادل عملة مقابل عملة أخرى أي وجود معاملة فعلية تم فيها تبادل فعلي للعملات (شراء و بيع) و تحقيق خسائر أو مكاسب من ورائها(مثل البنوك تشتري العملات لتعيد بيعها لزبائنها بغية تحقيق هامش ربح بين سعر البيع و سعر الشراء) ، أما الخسائر أو المكاسب غير المحققة فليس هناك وجود لأي تبادل في العملة ، حيث تنتج تلك المكاسب أو الخسائر التي يمكن أن نقول أنها وهمية من مجرد ترجمة للعملة الأجنبية وذلك عند تحويل القيم في أرصدة حسابات الشركات التابعة والمسجلة بالعملات الأجنبية إلى العملة المستخدمة في إعداد القوائم المالية الموحدة. لوقت قريب لم تكن المعالجة المحاسبية لهذه المشكلات إلا عند صدور المعيار المحاسبي الأمريكي رقم52 الصادر عن مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي سنة1982و الذي طبقته الشركات المتعددة الجنسيات ، حتى صدور معيار المحاسبة الدولية رقم **21 بعنوان : أثر التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية** و الذي أصبح ساري المفعول ابتدءا من جانفي 1985،و عليه أصبحت هذه الشركات ملزمة بتطبيقه،والذي يقدم بعضالاجراءاتالمحاسبية لمعالجة الفروقات التي تنجم عن التغيرات في أسعار الصرف.

من خلال الشكل التالي يمكن توضيح كيفية تشكل مكاسب و خسائر الصرف للمعاملات بالعملة الأجنبية:



الفرع الثاني: استخدام مدخل العملية الواحدة و مدخل المعاملة المزدوجة في تسجيل المعاملات بالعملة الأجنبية:

عند تسجيل العمليات بالعملات الأجنبية وضعت الاجتهادات المحاسبية مدخلين لمعالجتها إما بتسجيلها في عملية واحدة أو اعتماد التسجيل المزدوج من خلال تقسيم العملية الأصلية إلى عمليتين جزئيتين في تاريخين مختلفين ، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشرح التالي:

<u>1. مدخل العملية الواحدة:</u> تنتج مكاسب أو خسائر سعر العملة المحققة من معاملات تتم بالعملة الأجنبية ،وتتطلب تلك المعاملات إجراء تسويات مستقبلية بسبب تغير وتذبذب أسعار الصرف،وذلك للفرق الزمني بين تاريخ التعاقد وتاريخ التسوية أين يتم فيه السداد أو التحصيل الفعلي للعملة الأجنبية،و حسب مدخل العملية الواحدة وهو مدخل تقليدي ، و الذي دأبت الشركات العالمية في استعماله حتى صدور المعيار المحاسبي الدولي رقم 21 السابق الذكر منذ 1985،تعتبر العملية غير منتهية إلى تاريخ التسوية وعندها يتم معالجة فروقات الصرف للعملة بعكس القيد (لتخفيض قيمة الخسارة)أو إضافة نفس القيد بالفرق في حالة الزيادة (مكاسب) وذلك باستعمال حسابي المورد (أو العملاء) والمبيعات(أو المشتريات)وحساب النقديات عند التسوية وعليه ينظر هذا المدخل للمعاملات بالعملة الأجنبية باعتبارها عملية واحدة فيما يتعلق بكل من واقعة إبرام العقد وواقعة سداد الدين أو تحصيله،أي وحدة واحدة لا تتجزأ،وعليه يمكن أن تظهرالاحتمالات التالية بمجرد إتمام العملية وذلك طبقا للاتفاق المبرم بين المستورد و المصدر:

1. أن يتم السداد بالعملة المحلية للمستورد و بالتالي لا يتأثر هذا الأخير و يتأثر المصدر(يجري التعديل).
2. أن يتم السداد بالعملة المحلية للمصدر و بالتالي لا يتأثر هذا الأخير و يتأثر المستورد(يجري التعديل).
3.أن يتم السداد بعملة أخرى (عملة دولة ثالثة) تختلف عن عملة كل من المستورد و المصدر وهنا يتأثر كلاهما.

هذا المدخل يتميز بسهولته و لا يتطلب تسويات محاسبية في نهاية السنة .

إلا أن هذا المدخل يعاب عليه ما يلي:

* لا يحترم المبدأ المحاسبي الخاص باستقلالية الدورات فالعملية تبقى ممتدة حتى التسوية النهائية و إن استغرق ذلك عدة دورات و هنا نجد تأثر حسابات المورد(أو العملاء) و المبيعات(أو المشتريات) و النقدية في دورات مختلفة.

* لا يتم الاعتراف بالمكاسب أو الخسائر الناتجة عن التغيرات في أسعار الصرف حيث تهمل عند عملية الجرد ولا يتم ضمها ضمن حسابات قائمة الدخل، باعتبار التعديلات تكون على حسابات المشتريات و المبيعات فقط.

* عدم ملائمة المدخل لطبيعة الحسابات التي تكون مدينة أو دائنة بطبيعتها مثل حساب المشتريات الذي نجعله دائنا وهو في طبيعته مدينا و العكس بالنسبة لحساب المبيعات.

<u>2.مدخل العمليتين أو المعاملة المزدوجة</u>: عند صدور معيار المحاسبة الأمريكي رقم 52 سنة 1982 ،حيث من خلاله الشركات المتعددة الجنسيات على استعمال مدخل المعاملة المزدوجة عند تسجيل العمليات بالعملات الأجنبية، و تدعم هذا الرأي بمعيار المحاسبة الدولي رقم 21 الصادر في سنة 1985 ، حيث يتم في ضوئه تحديد سعر الصرف الفوري أساسا للقيد ، وإجراء التعديلات عليه عند تاريخ التعاقد أو السداد الجزئي أو النهائي للمعاملة، وتسمى عملة الدولة التي يتم التعاقد بها العملة الوظيفية أو الرسمية ، و التي تعبر عن المجتمع الذي تتولد فيه التدفقات النقدية سواء تحصيلات أو مدفوعات. يعترف هذا المدخل بأن فروقات الصرف الناتجة عن تغيرات أسعار الصرف هي مكاسب أو خسائر فعلية محققة يجب إظهارها بشكل منفصل و لا ترصد مع حسابات المشتريات

أو المبيعات بل يتم نقلها في قيد مستقل إلى حساب النتيجة ، و من هنا جاءت تسمية المعاملة المزدوجة .
إن هذا المدخل يعتمد على الفصل بين قرارين قرار الشراء أو البيع (استيراد أو تصدير)وقرار التسديد أو التحصيل و نتائج كل عملية لا تتأثر بالأخرى و عليه فنتيجة العملية التجارية تحسب في حساب المتاجرة في قائمة الدخل (الهامش الإجمالي حسب جدول حسابات النتائج الجزائري) أما نتيجة عملية السداد أو التحصيل الفعلي و التي تتولد عنها خسائر أو أرباح الصرف فيتم ترحيلها إلى حساب النتيجة مباشرة في قائمة الدخل.
وعليه نلاحظ تحقق أرباح للصرف في حالة انخفاض أسعار الصرف في تاريخ السداد عما كانت عليه في تاريخ التعاقد ، حيث يقوم المستورد بدفع مبلغ أقل من الرصيد الدفتري للمورد ، و يرحل الفرق إلى حساب الأرباح والخسائر باعتبارها أرباحا حقيقية بالفعل (و العكس في حالة الخسائر) ، أما بالنسبة للمصدر فلن تحدث لديه خسائر أو أرباح للصرف بحكم تسديده بعملته المحلية فهو يتحصل على نفس المبلغ المتعاقد عليه عند إجراء الصفقة ولكنه يتأثر فقط في حالة تسديده بعملة المستورد أو بعملة ثالثة بحالة عكسية للمستورد .
كما تجدر الإشارة هنا أنه إذا لم تتم التسوية النهائية للمعاملة في نفس الدورة المحاسبية، فيتم الاعتراف بالخسائر والأرباح المتوقعة في تاريخ الإقفال (غالبا12/31 من السنة) و ذلك بافتراض أن عملية السداد أو التحصيل تمت في ذلك اليوم ، ويعالج الفرق الحاصل كأرباح أو خسائر ترحل إلى حسابات الأرباح و الخسائر في قائمة الدخل لنفس السنة فهو بمثابة إعادة تقييم للحسابات بالعملة الأجنبية وفقا لأسعار الصرف السائدة عند ذلك التاريخ ،و بعدها وعند التسوية الفعلية للمعاملة نجري التسوية السابقة الذكر في الفقرة السابقة.
الفرع الثالث: محاسبة تغطية مخاطر الصرف:نظرا لما تشهده أسواق الصرف من حالات عدم الاستقرار والتغيرات المستمرة جعلت الشركات الكبرى التي لديها معاملات بالعملات الأجنبية تجد صعوبة في تحديد أرباحها وخسائرها خاصة الخسائر التي قد تكون في بعض الأحيان كبيرة تؤثر بشكل واضح على الوضعية المالية للمؤسسة.
وعليه لجأت الكثير من المؤسسات إلى استعمال تقنيات تسيير خطر الصرف للوقاية منه و على الأقل تخفيض أثره و ذلك مثلا اعتمادها على عقود صرف آجلة و بالتالي تحول الخطر إلى أطراف أخرى (كالبنوك مثلا) و تتجنب بذلك أثر تلك التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية تبرمها بين تاريخي التعاقد على المعاملة و التسوية النهائية لها و تعرف هذه العملية بمحاسبة التغطية أو التحوط ، و التي تتطلب بصفة أساسية معالجة محاسبية معينة لتغطية الخسائر المتوقعة في المستقبل مقابل دفع أو تحصيل مبالغ بالعملة الأجنبية، إلى جانب عمولات أو فوائد تدفع إلى سماسرة العملات الأجنبية والمؤسسات المالية المتدخلة في تلك المعاملات والتي قد تتضمن ما يلي :

* عمليات التغطية ضد مدفوعات أو تحصيلات مستقبلية بالعملات الأجنبية.
* عمليات التغطية عن عقود ومقاولات بالعملات الأجنبية.
* عمليات التغطية مشتريات مستقبلية بعملات أجنبية.
* عمليات التغطية عن صافي الاستثمارات الأجنبية سواء فروع أو شركات تابعة أجنبية.
* عمليات التغطية ضد المضاربات على الأوراق المالية أو على العملات الأجنبية.

يترتب عن هذه العمليات خسائر أو مكاسب صرف ناتجة عن تغيرات أسعار الصرف عند التسوية المالية للعملية (محققة) أو عند انتهاء السنة المالية (غير محققة)، و يمكن تفصيل ذلك حسب تقنية التغطية المتخذة كما يلي:

1. عقود الصرف الآجلة و المستقبلية : كما تم التطرق له سابقا فان عقود الصرف الآجلة هي عبارة عن اتفاقات لشراء أو بيع كمية معينة من العملات الأجنبية في تاريخ محدد مستقبلا بسعر صرف متفق عليه مسبقا ، و عليه يمثل الفرق بين السعر الجاري وقت إبرام العقد و السعر الآجل المتفق عليه علاوة صرف إذا كان سعر الصرف الآجل أكبر من سعر الصرف الجاري ،وقد يكون الفرق خصم صرف إذا كان سعر الصرف الآجل أقل من سعر الصرف الجاري، و ينتج عنهما بعد ضربهما في كمية العملة المستلمة أو المدفوعة مكاسب أو خسائر محققة(تعالج بنفس المعالجة السابقة أي تحول إلى حساب النتيجة في قائمة الدخل) ، ومنه نجد أن هذا النوع من العقود يمكن الشركات العالمية أو المتعددة الجنسيات من تغطية خطر الصرف المتعلق بتقلبات أسعار الصرف بين تاريخ إبرام الصفقة و تاريخ السداد أو التحصيل النقدي، لذا وعند هذا التاريخ الأخير قد يكون سعر الصرف الجاري أقل أو اكبر من سعر الصرف المتفق عليه مسبقا مما قد يؤدي إلى انخفاض التكاليف أو ارتفاعها ، و عموما تلجأ الشركات المتعددة الجنسيات إلى عقود الصرف الآجلة حسب الحالات التالية :

* حالة وجود التزامات مستقبلية و مؤشرات تدل على ارتفاع قيمة العملة التي سوف يتم السداد بها.
* حالة وجود حقوق مستقبلية و دلائل على انخفاض قيمة العملة التي سوف تتم بها التحصيلات (المقبوضات).

بصفة عامة هناك أربعة أنواع من أسعار الصرف عند تحديد تكاليف عقد الصرف الآجل:

* سعر الصرف الجاري عند إبرام عقد الصرف الآجل.
* سعر الصرف المتفق عليه أو التعاقدي الآجل.
* سعر الصرف الجاري عند التاريخ المتوقع لتنفيذ العقد .
* سعر الصرف الجاري الفعلي عند تاريخ تنفيذ العقد.

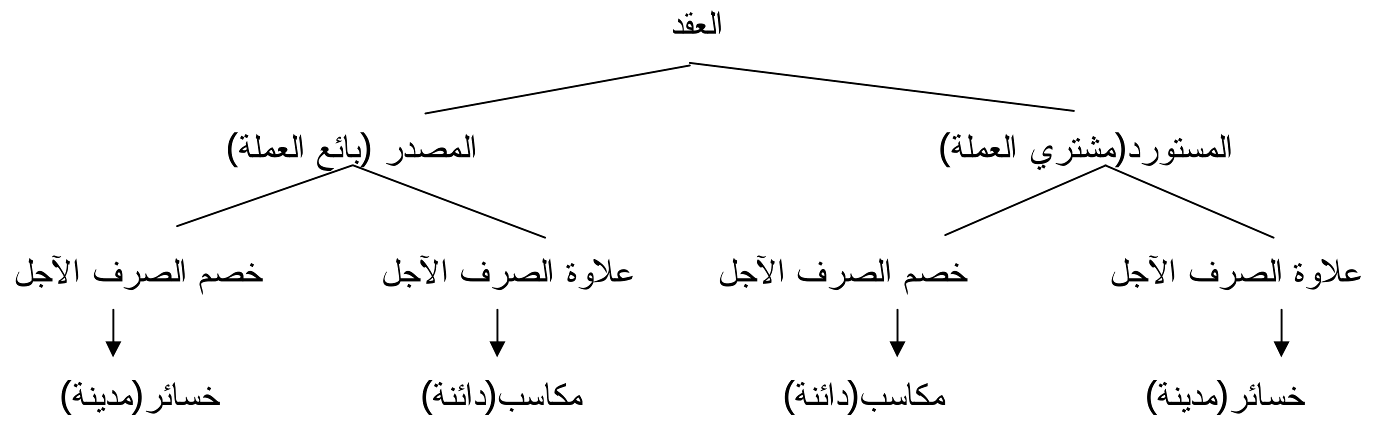
إن معرفة هذه الأسعار الأربعة من الأهمية مما كان لأنه على أساسها يتم اتخاذ قرار إبرام عقد الصرف الآجل أو لا ،وذلك بتحديد مدى جدوى العقد في التغطية ضد خطر الصرف ، و لا يتم الدخول في عقد صرف آجل إلا بعد دراسة ثلاثة تكاليف مهمة تتمثل في :

* الأعباء المالية المتعلقة بعملية الحصول على عقد صرف آجل تتمثل أساسا في عمولات الوسطاء.
* علاوة أو خصم الصرف الناتجة من الفرق بين سعر الصرف الجاري في تاريخ إبرام العقد و سعر الصرف الآجل
* تكلفة الفرصة البديلة المتمثلة في الفرق بين سعر الصرف الآجل و سعر الصرف المستقبلي وقت تنفيذ العقد، وعندها يمكن تقييم ما قد يحدث إذا لم يكن هناك عقد صرف آجل.

أما بالنسبة لعقود المستقبليات فإنها تتشابه مع عقود الصرف الآجلة فقط هناك حدود أو كميات محددة من العملات كما سبق الذكر في الفصل السابق(مثلا الدولار الأمريكي 100000دولار للعقد الواحد) أي كميات معيارية ، أما فروقات أسعار الصرف فيتم تناولها كما في عقود الصرف الآجل.

وما يمكن ملاحظته في التعاملات الحالية للشركات متعددة الجنسيات و كذا بالنسبة للمستوردين و المصدرين أنهم يبرمون عقود صرف آجلة أو مستقبلية في نفس تاريخ إبرام الصفقة التجارية أو المالية وذلك بغية التغطية ضد خطر الصرف الذي قد ينتج عن تقلبات غير متوقعة لأسعار الصرف بين تاريخ إبرام المعاملة بالعملة الأجنبية إلى تاريخ التسوية النقدية لها.

و يمكن تمثيل كيفية نشأة علاوة أو خصم الصرف بالنسبة للمستورد و المصدر بالشكل البياني التالي **(19)**:



<u>2.عقود تغطية صافي الاستثمارات الأجنبية</u>: قد تتعرض الشركات العالمية والمتعددة الجنسيات إلى خسائر نتيجة تغير سعر الصرف العملات الأجنبية لبعض الدول التي تستثمر فيها أموالها في شكل فروع أو شركات تابعة، ولحماية هذه الاستثمارات الخارجية فإنها تلجأ إلى إبرام عقود صرف آجلة لتغطية صافي الاستثمارات ، وذلك بغرض مقابلة الخسائر المتوقعة نتيجة تغير سعر صرف العملة الأجنبية لتلك الدول.

ويترتب اللجوء إلى هذا النوع من الإجراءات(عقود صرف آجلة) نشأة التزامات بالعملة الأجنبية نتيجة الحصول على قروض من إحدى المؤسسات المالية التي تقبل استلام عملة أخرى مقابل تسليم العملة المحلية بغية مقابلة الخسائر الناجمة عن انخفاض سعر صرف العملة المحلية عند تقييم صافي الاستثمارات الخارجية في تلك الدول بالمكاسب المحققة من هذه الالتزامات المالية . ويجب التمييز بين نوعين من البنود التي ترتبط بعقود الصرف الآجلة من أجل حماية صافي الاستثمارات الأجنبية هما:

* مكاسب أو خسائر فروق العملة الناتجة عن تغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية لعمليات حماية صافي الاستثمارات الأجنبية.

* الأعباء المالية التي تتحملها الشركات الدولية مقابل الحصول على قروض بالعملات الأجنبية سواء كانت في شكل عمولات أو فوائد بنكية.

وتحدد المعالجة المحاسبية لهذه المكاسب أو الخسائر و انعكاساتها العملية على القوائم المالية للشركة متعددة الجنسيات حسب المعيار المحاسبي الدولي الآتي ذكره فيما بعد.

المطلب الثاني : ترجمة القوائم المالية بالعملات الأجنبية: إن الشركات المتعددة الجنسيات و التي لها فروع وشركات تابعة في مختلف أرجاء العالم و لمعرفة وضعيتها المالية الشاملة تقوم بتجميع كل القوائم المالية لهذه الفروع و التي تشتغل في عدة دول و بعملات مختلفة وعليه يطرح إشكال ترجمة هذه القوائم إلى العملة الموحدة و التي غالبا ما تكون عملة الدولة التي يقع فيها مقر الشركة الأم ، و الإشكال الأكبر هو اختيار سعر الصرف الذي تتم به الترجمة مع العلم أن هذه القوائم تشمل عناصر و بنود ما هو نقدي و ما هو غير نقدي ، ما تم الحصول عليه منذ سنوات ومنه ما هو حديث ، إلى غير ذلك من المسائل التي يجب أخذ القرار بشأنها للحصول على قوائم مالية أكثر مصداقية و تعكس الوضعية المالية الحقيقية لذلك الفرع أو الشركة التابعة مع استعمال مقياس موحد لكل الفروع للقدرة على مقارنة الأداء لكل منها و معرفة نشاط و مركز و أهمية كل فرع ضمن المجموعة الكلية.

الفرع الأول : أهمية ترجمة القوائم المالية بالعملات الأجنبية: إن مختلف القوائم المالية المعدة من طرف مختلف الفروع و الشركات التابعة للشركة الأم يتم إعدادها وفقا لسياسات محاسبية محلية مختلفة و بعملات مختلفة لذا وجب توحيدها في شكل قوائم موحدة تعكس المركز المالي و نتائج الأعمال للشركة متعددة الجنسيات ككل، و من ثم قدرة مستخدمي هذه القوائم من مستثمرين حاليين و محتملين و مقرضين وموردين وسلطات حكومية وحتى العاملين فيها من اتخاذ قراراتهم على أسس صحيحة ، ولا يتم ذلك طبعا إلا بإدخال تعديلات عليها و ترجمتها إلى عملة ولغة الدولة التي يقع بها المركز الرئيسي للشركة الأم ،وهذا تطبيقا لمعايير المحاسبة الدولية.

ولعل ما يميز الاقتصاد العالمي في الآونة الأخيرة كثرة عمليات اندماج و سيطرة الشركات بعضها على بعض بهدف تكوين شركات ضخمة ، و طبعا يترتب على ذلك الكثير من القضايا و المشاكل المحاسبية عند إعداد القوائم المالية الموحدة،كما أن هذا التوحيد يؤدي إلى الإفصاح المحاسبي عن الموارد والالتزامات و النتائج لكل الفروع والشركات التابعة ضمن قائمة واحدة تنشرها المؤسسة الأم كتعبير عن النشاط الكلي لها وهذا بغية تحقيق الأهداف التالية:

* إدماج أرصدة حسابات الأصول و الخصوم و المصاريف و الإيرادات الخاصة بكل الفروع و الشركات التابعة.
* استبعاد الأرباح و الخسائر المتبادلة بينها.
* تسوية الحسابات المقابلة فيما بينها.
* الإفصاح المحاسبي عن القوائم المالية الموحدة.

تعرف عملية توحيد وحدة القياس النقدي محاسبيا عن طريق تحويل أرصدة حسابات الأصول والخصوم والمصاريف والإيرادات من القوائم المالية المعبر عنها بعملة دولة ما إلى ما يعادلها من عملة دولة أخرى بعملية ترجمة (Translation) القوائم المالية المعدة بعملات أجنبية ، مع الأخذ بعين الاعتبار أن هذه العملية تهدف فقط إلى التغيير المحاسبي لوحدة القياس النقدي في السجلات المحاسبية و ليست محاولة لإيجاد القيم الجارية لمختلف

عناصر تلك القوائم من أصول وخصوم و مصاريف وإيرادات ولا عملية تحويل فعلية (Conversion) بين العملات الأجنبية.

و نظرا للطبيعة غير المستقرة لأسعار الصرف و كثرة تقلباتها بشكل يمكن توقعه أو لا يمكن توقعه ، سوف يؤدي ذلك كله إلى عدم سهولة عملية ترجمة تلك القوائم المالية ومنه يتم طرح العديد من المشاكل ذات الطابع المحاسبي.

<u>الفرع الثاني: التمييز بين عمليتي تحويل و ترجمة العملات الأجنبية:</u> تعتبر مشكلتي اختيار سعر الصرف الواجب تطبيقه عند إعداد القوائم المالية الموحدة و معالجة فروق أسعار الصرف من أبرز المشاكل التي تثار لما تقوم الشركات المتعددة الجنسيات بإعداد هذه القوائم، حيث نجد أن المعالجة المحاسبية درجت على الاعتماد على سعر الصرف الجاري و التاريخي لإعادة ترجمة القوائم المالية ، كما أن التفرقة بين المعالجة المحاسبية لفروق أسعار الصرف الناتجة عن استخدام السعر الجاري تتوقف على ما إذا كانت تلك الفروق ناتجة من عملية إعادة تقييم للعملة أو تلك الناتجة من عملية ترجمة العملة ، و لتوضيح عملية التفرقة بين عمليتي إعادة التقييم وترجمة العملة يمكن إعداد الشكل البياني التوضيحي التالي(**20**):

الموقف	العملة النقدية الشركة الأم (أ)	الشركة التابعة(ب) العملة المحلية للتسجيل بالدفاتر	عملة النشاط الرئيسي	أثر الفروق في سعر الصرف
الأول	الدولار الأمريكي	الجنيه المصري	الجنيه المصري	
	ترجمة العملة من الجنيه إلى الدولار			قائمة المركز المالي
الثاني	الدولار الأمريكي	الجنيه المصري	الدولار الأمريكي	
	إعادة قياس للعملة من الجنيه إلى الدولار			قائمة الدخل
الثالث	الدولار الأمريكي	الجنيه المصري	اليورو الأوروبي	
	إعادة قياس أولا			قائمة الدخل ثم قائمة المركز المالي ثم ترجمتها ثانيا

وعليه تظهر هناك تعقيدات محاسبية تواجهه الشركات المتعددة الجنسيات و التي تستثمر أموالها في العالم ، حيث يتعين عليها أن تقوم بالتقرير عن تلك الاستثمارات المنتشرة في العالم،حيث يجب التقريرعن نتائج تلك الاستثمارات في قوائمها المالية الموحدة، يتجلى ذلك التعقيد في أن القوائم المالية للشركات التابعة و الفروع يتم التعبير عنها

بعملة البلد التي تنشط فيه ، والتي يجب ترجمتها إلى عملة بلد الشركة الأم محل التقرير. و السؤال الذي يطرح نفسه في هذا المقام هو لماذا تتم عملية الترجمة أصلا؟ أحيانا ما تتم عملية الترجمة و عرض القوائم المالية بعملة أخرى لمساعدة قارئي و مستعملي هذه القوائم علة استخدامها ، فمثلا إذا كان مستثمر أوروبي يريد الاستثمار في الولايات المتحدة الأمريكية فانه يرغب في أن تعرض تلك القوائم باليورو و ليس بالدولار. و لكن تلك الشركات المتعددة الجنسيات هي أيضا ترغب في أن تعرض نتائج أعمال كل فروعها و شركاتها التابعة بعملة الشركة الأم من أجل تسهيل عملية المقارنة بين تلك النتائج ، و لا يتسنى لها ذلك إلا بتلك القوائم المالية الموحدة.

بخلاف المعاملات بالعملات الأجنبية فان عملية ترجمة العملة الأجنبية لا تتضمن تبادل فعلي للعملة ، و تنشأ عن عملية الترجمة مكاسب أو خسائر ناتجة عن ترجمة كل حسابات الشركات التابعة بعملة دولة الشركة الأم،ولا بد أن عملية الترجمة هذه ضرورية لإعداد قوائم مالية موحدة باعتبار أن الشركة الأم وفروعها هي كيان اقتصادي واحد.

إذا كانت أسعار صرف العملات الأجنبية ثابتة فان عملية ترجمة القوائم المالية ما هي إلا عملية رياضية تطبيقية بسيطة إلا أنه نادرا ما تكون كذلك و ذلك راجع لتغير عوامل العرض و الطلب على العملات في الأسواق المالية مما يؤدي إلى التغير المستمر لأسعار صرف مختلف العملات العالمية، مما أوجب البحث عن الحلول المحاسبية العملية و الصحيحة عند إجراء عملية الترجمة (وجود عدة مداخل محاسبية يمكن استعمالها عند عملية الترجمة) و قبل التطرق لتلك الطرق و المداخل بالتفصيل و جبت الإشارة إلى بعض المصطلحات الهامة و الخاصة بعملية الترجمة نذكر منها:

* **عملة التقرير Reporting Currency :**وهي العملة التي تستخدم في عملية القياس النقدي للعناصر والبنود التي تتضمنها القوائم المالية للوحدة المحاسبية ، أي تلك التي تقوم على أساسها الشركة الأم إعداد قوائمها المالية.

***العملة الأجنبية Foreign Currency** : و هي تعني جميع العملات الأخرى بخلاف العملة التي تستخدم في إعداد القوائم المالية للشركة.

* **العملة الوطنية أو المحلية Local Currency** : و هي العملة التي تتعامل بها أية دولة و تتخذها الوحدة المحاسبية موطنا لها.

* **العملة الوظيفية(العملة الرسمية) Functional Currency** : و هي تشير إلى العملة التي تستخدمها الوحدة المحاسبية في التعبير عن أنشطتها الاقتصادية ، بعبارة أخرى تمثل عملة البيئة الاقتصادية الرئيسية التي تعمل الشركة فيها ، فالعملة الرسمية هي العملة الخاصة بأحد الوحدات الاقتصادية التي تعبر عن عملة المجتمع الاقتصادي الذي تتولد فيه التدفقات سواء تحصيلات أو مدفوعات و قد تكون العملة الوظيفية إما عملة التقرير أوالعملة الأجنبية .

***سعر الصرف التاريخي Historical Exchange Rate** : هو ذلك السعر الذي تمت به عملية ما بالعملة الأجنبية أي عند تاريخ حدوث الصفقة كشراء آلات أو معدات.

* **سعر الصرف الجاري Current Exchange Rate** : هو ذلك السعر الذي تحدده قوى العرض و الطلب في سوق العملات في لحظة معينة و هو يتغير باستمرار تبعا لتغير تلك القوى.

* **سعر الصرف عند الإقفال Closing Exchange Rate** : هو سعر الصرف الجاري في تاريخ الإقفال أي تاريخ إعداد الميزانية الختامية (نهاية الدورة المالية للشركة).

و تجدر الإشارة إلى أن عملية الترجمة للقوائم المالية بالعملة الأجنبية تتضمن التعامل مع قضيتين أساسيتين هما:

1. أسعار الصرف التي يتم ترجمة حسابات القوائم المالية بها من إحدى العملات إلى عملة أخرى
2. المعالجة اللاحقة للمكاسب و الخسائر.

الفرع الثالث: اختيار العملة الوظيفية أو الرسمية : لقد تم استخدام مصطلح العملة الوظيفية لأول مرة الخاص بترجمة العملة الأجنبية في معيار المحاسبة المالية الصادر عن مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي رقم 52 بعنوان ترجمة العملة الأجنبية Foreign Currency Translation ، وقد تبنى هذا المعيار مجموعة من الأهداف تتمثل في:

1.توفير معلومات متوافقة بصفة عامة مع الآثار الاقتصادية المتوقعة لتغير أسعار الصرف على التدفقات النقدية و حقوق الملكية للمؤسسة.

2.عكس النتائج المحققة للشركات التابعة و الفروع و العلاقات التي بينها في قوائم مالية موحدة.

و فيما يلي بعض المعلومات التي قدمها معيار المحاسبة المالية رقم 52 عن الكيفية التي تختار بها المؤسسة عملتها الوظيفية و التي تجعلها عملة التعبير عن نشاطها الاقتصادي:

أ. مؤشرات التدفقات المالية : تتمثل في :

1. العملة الأجنبية: حيث تستخدم العملة الأجنبية إذا كانت التدفقات النقدية المرتبطة بالأصول و الالتزامات الخاصة بالوحدة الأجنبية تتم بصفة أساسية بعملة أجنبية بحيث لا يكون لها تأثير على التدفقات النقدية للشركة الأم.

2. عملة الشركة الأم: تستخدم عملة التقرير للشركة إلام إذا ما كانت التدفقات النقدية المرتبطة بالأصول و الالتزامات الخاصة بالوحدة النقدية ذات تأثير مباشر في الأجل القصير على التدفقات النقدية للشركة الأم بالإضافة إلى إمكانية تحويلها إليها.

ب.مؤشرات أسعار المبيعات :

1. العملة الأجنبية : حيث تستخدم العملة الأجنبية إذا كانت أسعار بيع منتجات الوحدة الأجنبية لا تتأثر بالتغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية في الأجل القصير ة أن يتم تحديدها في ضوء متطلبات المنافسة المحلية أو اللوائح الحكومية المحلية.

2. عملة التقرير للشركة الأم: حيث تستخدم عملة التقرير إذا كانت أسعار بيع منتجات الوحدة الأجنبية تتأثر بالتغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية في الأجل القصير، وذلك عندما تتحدد أسعارها عن طريق المنافسة العالمية أو عن طريق الأسعار الدولية.

ج.مؤشرات أسواق المبيعات :

1.العملة الأجنبية: تستخدم العملة الأجنبية إذا كانت هناك أسواق محلية تسمح ببيع منتجات الوحدة الأجنبية ، على الرغم من إمكانية نجاح الوحدة في تصدير كمية ضخمة من منتجاتها للأسواق العالمية.

2.عملة الشركة الأم: تستخدم عملة التقرير للشركة الأم إذا كانت معظم المبيعات تقع داخل الأسواق المحلية للدولة التي بها مقر الشركة الأم، وكذلك إذا تم إبرام عقود البيع بعملة دولة الشركة الأم.

د.مؤشرات المصروف:

1.العملة الأجنبية: تستخدم العملة الأجنبية إذا كانت تكلفة المنتج أو الخدمة التي تقدمها الوحدة الأجنبية هي من التكاليف المحلية سواء أكانت تتمثل عناصرها الرئيسية في المواد الأولية أو تكلفة اليد العاملة أو التكاليف الأخرى، ويسري هذا المفهوم حتى ولو تم استيراد بعض هذه العناصر من الخارج.

2.عملة التقرير: تستخدم عملة التقرير إذا كانت الوحدة الأجنبية تحصل على معظم عناصر التكاليف من الدولة التي يقع فيها مقر الشركة الأم و سواء كانت مواد أولية أو يد عاملة أو تكاليف أخرى.

ه.مؤشرات التمويل :

1.العملة الأجنبية: تستخدم العملة الأجنبية إذا كانت عملية التمويل بالعملة الأجنبية تتم محليا بصفة أساسية و بحيث تكفي الأموال الناتجة عن عمليات الوحدة الأجنبية لسداد جميع الالتزامات سواء القائمة أو المتوقعة بشكل عادي.

2.عملة التقرير للشركة الأم: تستخدم عملة التقرير إذا كانت عملية التمويل تتم بصورة أساسية من الشركة الأم أو من أحد العناصر التي تتعامل بعملة التقرير ، أو عندما لا تكفي الأموال الناتجة من نشاط الوحدة الأجنبية لتسديد جميع التزاماتها الحالية أو المتوقعة بشكل عادي دون اللجوء إلى أموال إضافية من الشركة الأم ،وإذا تم تقديم أموال إضافية من الشركة الأم بغرض التوسع فان ذلك لا يعد أحد العوامل بحكم أن الأموال الناتجة من نشاط الوحدة الأجنبية كافية لسداد ذلك التمويل الإضافي.

و.مؤشرات المعاملات و الاتفاقيات المتبادلة داخل الشركة:

1. العملة الأجنبية: يتم استخدامها إذا كان حجم المعاملات داخل الشركة ضعيفا و عندما لا توجد علاقات قوية بين معاملات الوحدة الأجنبية و الشركة الأم و ذلك بالرغم من اعتماد الوحدة الأجنبية على بعض الميزات التنافسية للشركة الأم مثل سمعتها و براءات الاختراع....الخ.

2. عملة التقرير : يتم استخدامها إذا كان حجم المعاملات الداخلية و المتبادلة كبيرا، و بالتالي هناك علاقات متداخلة و قوية بين الوحدة الأجنبية و الشركة الأم .

الفرع الرابع : الطرق المحاسبية لترجمة القوائم المالية: عند القيام بترجمة القوائم المالية للشركات متعددة الجنسيات عدة مشاكل محاسبية أهمها منها اختلاف المبادئ المحاسبية المتعارف عليها من دولة إلى أخرى ن حيث تتأثر هذه المبادئ بالعوامل الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية لتلك الدولة، إلى جانب مشكلة اختيار سعر الصرف

الواجب تطبيقه عند عملية الترجمة (إعداد القوائم المالية الموحدة) ، و كذلك مشكلة معالجة فروقات الصرف سواء في قائمة الدخل (ضمن المصروفات أو الإيرادات) أو في قائمة المركز المالي (ضمن حقوق الملكية) .

و لأغراض ترجمة(Translation) حسابات القوائم المالية يتم إعادة تصوير و عرض كافة حسابات قائمة المركز المالي و قائمة الدخل بالعملة الأجنبية إلى عملة التقرير عن طريق ضرب القيم بالعملة الأجنبية في سعر الصرف الملائم ، و على العموم توجد هناك أربع طرق لاختيار سعر الصرف المناسب تتمثل في :

<u>1. طريقة البنود المتداولة و غير المتداولة:</u> حسب هذه الطريقة يتم ترجمة الأصول و الالتزامات المتداولة عند أسعار صرف جارية ، أما الأصول و الالتزامات غير المتداولة و حقوق المساهمين عند أسعار الصرف التاريخية ، و تعتبر هذه الطريقة من أقدم الطرق المستعملة لترجمة القوائم المالية للفروع و الشركات التابعة الأجنبية للشركات متعددة الجنسيات و ذلك في الولايات المتحدة الأمريكية و أكثرها قبولا بوجه عام منذ 1930 إلى غاية صدور توضيح من مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي رقم (8) في أكتوبر 1975.

و يمكن إبراز كيفية تصنيف و معالجة مختلف بنود الميزانية حسب هذه الطريقة بالجدول التالي:

	بنود متداولة و غير متداولة
النقدية و حسابات الدائنين و المدينين المتداولة	C
المخزون	C
الأصول الثابتة	H
حسابات الدائنين و المدينين طويلة الأجل	H

C : سعر الصرف الجاري. H : سعر الصرف التاريخي.

تستند هذه الطريقة على افتراض أن العرف المحاسبي درج على تقسيم مجموع الحسابات إلى مجموعات حسب مبدأ الاستحقاقية ، حيث يتم التمييز بين العناصر المتداولة (قصيرة الأجل) و العناصر غير المتداولة(طويلة و متوسطة الأجل) عند إعداد القوائم المركز المالي ، فكل حساب يستحق خلال سنة مالية واحدة أو أقل أو خلال دورة الاستغلال العادية يتم ترجمته بسعر الصرف الجاري،في حين أي حساب أخر يستحق في فترة أكثر من سنة أو بعد عدة دورات يتعين تحديده دفتريا عند سعرا لصرف التاريخي عند تاريخ تسجيل العملية محاسبيا الأصلي، و خلال ذلك يتم اتخاذ الإجراءات المحاسبية التالية لترجمة الحسابات في القوائم المالية:

1. يتم ترجمة حسابات الأصول و الالتزامات المتداولة (القصيرة الأجل) باستخدام سعر الصرف الجاري أو سعر الإقفال في تاريخ إعداد قائمة المركز المالي أو تاريخ الإقفال.

2. يتم ترجمة حسابات الأصول و الالتزامات غير المتداولة (طويلة الأجل) و كذا حسابات حقوق الملكية باستخدام أسعار الصرف التاريخية التي كانت سائدة وقت الحصول على الأصل أو تاريخ نشأة الالتزامات أو الحقوق.

3. يتم استخراج فروق الترجمة في قائمة المركز المالي الموحدة من خلال إعادة ترجمة مختلف العناصر أو حسابات القوائم المالية للفروع و الشركات التابعة و يتمثل ذلك في الفرق بين مجموع الأصول و الخصوم كنتيجة طبيعية لاختلاف أو تغير أسعار الصرف المستخدمة في عملية الترجمة.

4. يتم ترجمة جميع عناصر قائمة الدخل سواء الإيرادات أو المصاريف باستخدام متوسط سعر الصرف الجاري خلال السنة المالية و هو عبارة عن متوسط سعر الصرف بين عملتين مختلفتين خلال فترة زمنية محددة و يتم حسابه باستخدام المتوسط المرجح لكل شهر خلال السنة المالية ككل ، ما عدا العناصر ذات العلاقة المباشرة بعناصر قائمة المركز المالي كالاهتلاكات مثلا و الخاصة بالأصول الثابتة حيث تترجم باستخدام أسعار الصرف التاريخية المستخدمة في ترجمة تلك الأصول.

5. يتم ترجمة صافي الدخل (النتيجة الصافية) في قائمة الدخل عن طريق استخدام سعر الصرف الجاري في تاريخ الأقفال أي عند إعداد مختلف القوائم المالية.

6.يتم استنتاج فرق الترجمة لمختلف عناصر قائمة الدخل نتيجة استخدام أسعار صرف مختلفة و يطلق عليه فرق ترجمة قائمة الدخل.

7. يتم ترحيل كل من فرق ترجمة قائمة المركز المالي و فرق الترجمة لقائمة الدخل إلى حساب موحد يعرف بحساب فرق ترجمة القوائم المالية لكل الشركات التابعة و الفروع، بحيث يتم إقفاله في قائمة الدخل الموحدة للشركة متعددة الجنسيات.

<u>أ.ميزات الطريقة</u>: تتميز هذه الطريقة بما يلي :

1. تستند على العرف المحاسبي الذي يميز بين البنود المتداولة و البنود غير المتداولة.

2. سهولة و بساطة تطبيقها.

3. منطقية المبدأ الذي تعتمد عليه وهو سيولة الأصول و الالتزامات المتداولة باستخدام سعر الصرف الجاري في تاريخ إعداد القوائم المالية.

4.أن سعر الصرف الجاري المستخدم في الترجمة يعكس القيمة الفعلية لرأس المال العامل للفروع أو الشركات التابعة في تاريخ الإقفال.

<u>ب. الانتقادات الموجهة للطريقة</u>: بالرغم من استخدام هذه الطريقة لمدة طويلة إلا أنها واجهت العديد من الانتقادات أبرزها ما يلي :

1. يخرج منطق هذه الطريقة عن مبدأ التكلفة التاريخية بحيث يتم تقييم المخزون وفقا لسعر الصرف الجاري في تاريخ إعداد القوائم المالية بدلا من سعر الصرف التاريخي السائد عند تاريخ حيازته.

2.لا يعبر استخدام سعر الصرف التاريخي عند ترجمة الالتزامات طويلة الأجل بشكل دقيق عن الموارد الحالية التي يجب تخصيصها لسداد تلك الالتزامات ، كما أنه يؤدي إلى تأجيل الاعتراف المحاسبي بمكاسب أو خسائر التغير في أسعار صرف العملات الأجنبية.

3. إن استخدام متوسط سعر الصرف الجاري خلال السنة المالية في ترجمة بنود قائمة الدخل يؤدي إلى الإخلال بفرض ثبات وحدة القياس بالرغم من استخدام سعر الصرف التاريخي عند ترجمة مصاريف الاهتلاك بالنسبة للأصول الثابتة.

4.إن استخدام أسعار الصرف الجارية في تاريخ إقفال القوائم المالية في ترجمة المخزون في حالة انخفاض أسعار الصرف قد يؤدي إلى تحميل السنة المالية التي تمت خلالها عملية الشراء بخسارة كبيرة ، بينما قد تؤدي إلى زيادة غير عادية في أرباح العمليات للسنة المالية التي يتم فيها التصرف من هذا المخزون بالبيع بدون تدخل من جانب إدارة الفروع أو الشركات التابعة في تلك الخسائر أو المكاسب.

2. طريقة البنود النقدية و غير النقدية: بدأ اتجاه مهنة المحاسبة في الولايات المتحدة الأمريكية بخصوص عملية الترجمة في التغير في الخمسينيات نتيجة الانتقادات التي وجهت لطريقة البنود المتداولة و غير المتداولة ،حيث اقترح أن يتم ترجمة الحسابات في القوائم المالية للفروع و الشركات التابعة للشركات متعددة الجنسية تبعا لطبيعتها و ليس حسب تواريخ استحقاقها ،حيث يتم النظر إلى ما إذا كانت الحسابات يتم تصنيفها إلى حسابات نقدية أو غير نقدية بدلا من أنها متداولة أو غير متداولة .

تستند طريقة البنود النقدية و غير النقدية على فلسفة مؤداها أن الأصول النقدية أو المالية و الالتزامات لديها خصائص و صفات متشابهة و متماثلة في أن قيمتها تمثل مقدار ثابت من وحدات النقد و أن عملة التقرير لا تتغير بشكل مكافئ في كل مرة يتغير فيها سعر الصرف و من ثم فان تلك الحسابات النقدية يجب أن يتم ترجمتها عند سعر الصرف الجاري .

تأسيسا على ذلك تقوم تلك الطريقة على التركيز على خصائص و طبيعة الأصول و الالتزامات كأساس لتحديد أسعار الصرف التي يجب استخدامها في عملية الترجمة بدلا من ما يقضي به العرف المحاسبي في تبويبها إلى متداول و غير متداول في قائمة المركز المالي ،و في ضوء ذلك يتم استخدام أسعار الصرف الجارية في ترجمة البنود النقدية و الالتزامات ،في حين تستخدم أسعار الصرف التاريخية في ترجمة الأصول و الالتزامات غير النقدية و حقوق الملكية. يتم تطبيق تلك الطريقة عن طريق إتباع الإجراءات المحاسبية التالية :

* يتم استخدام أسعار الصرف الجارية في تاريخ إقفال أو إعداد القوائم المالية في ترجمة البنود النقدية التي تتمثل في البنوك النقدية السائلة بطبيعتها أو القابلة للتحول إلى نقدية سائلة و المقومات بعدد ثابت من وحدات النقد على سبيل المثال :

- النقدية بالخزينة و الحساب الجاري بالبنك
- الاستثمارات المالية قصيرة الأجل و طويلة الأجل.
- أوراق القبض و حسابات المدينين .
- حسابات الدائنين و الموردين.
- البنك سحب على المكشوف.

- الأرصدة المدينة و الدائنة الأخرى التي تنشأ في نهاية السنة المالية كنتيجة للتسويات الجر دية باعتبارها بنود نقدية سيتم تحصيلها أو سدادها في الأجل القصير بعدد ثابت من الوحدات النقدية.

*يتم استخدام أسعار الصرف التاريخية التي كانت سائدة وقت الحصول على الأصول أو نشأة الالتزامات في ترجمة البنود غير النقدية غير السائلة بطبيعتها أو تحتاج إلى المزيد من الوقت و الجهد لتحويلها إلى نقدية سائلة حيث قد تفقد جزءا من قيمتها الحقيقية من جراء عملية التحويل و هي تتمثل في :

-الأصول والالتزامات الأخرى بخلاف البنود النقدية مثل الأصول الثابتة والأصول غير الملموسة المخزون السلعي.

- حقوق الملكية مثل رأس المال الاسمي و المصدر و الأرباح المجمعة و الاحتياطات .

- المصروفات المدفوعة مقدما والإيرادات المقبوضة مقدما بخلاف البنودالتي تتضمنها الأرصدة المدينة والدائنة الأخرى على اعتبار أنهما يعبران عن واقعة سداد أو تحصيل نقدي تمت بالفعل و من ثم فلا مجال لهما للتأثير بالتغيرات المستقبلية في أسعار الصرف.

*يتم استخدام المتوسط المرجح لسعر الصرف خلال السنة المالية في ترجمة المخزون السلعي و الذي يعد من البنود غير النقدية و الذي قد يتطلب ترجمته استخدام أسعار الصرف التاريخية وقت الحصول عليه ،إلا انه بسبب وجود صعوبات عملية تكتنف عملية حصر تلك التواريخ للعديد من صفقات الشركة وكثرة عمليات استلام و صرف البضائع من المخازن يتم استخدام ذلك المتوسط المرجح لسعر الصرف خلال السنة المالية.

*استخدام متوسط سعر الصرف في ترجمة بنود قائمة الدخل أو البنود الإيرادات و المصروفات و غيرها من البنود التي تتضمنها للسنة المالية باستثناء البنود ذات العلاقة المباشرة ببنود قائمة المركز المالي ، حيث تستخدم نفس أسعار الصرف المستخدمة في ترجمة تلك البنود في قائمة المركز المالي على سبيل المثال مصروفات استهلاك الأصول الثابتة و تكلفة البضاعة المباعة.

*يتم ترحيل رصيد فروق ترجمة بنود جانبي قائمة المركز المالي النقدية أو غير النقدية و التي تعرف بفروق ترجمة قائمة المركز المالي إلى قائمة الدخل الموحدة للمجموعة ككل(الشركة المتعددة الجنسيات و فروعها وشركائها التابعة)

*لا يتم ترجمة قيمة صافي الدخل بل يتم استخراج المتمم الحسابي بين جانبي قائمة الدخل بعد ترجمة جميع بنودها و يعرف ذلك بصافي ربح العمليات المترجمة ،و الذي يرحل بدوره إلى قائمة الدخل الموحدة للمجموعة ككل .

وقد أيد استخدام طريقة البنود النقدية و غير النقدية مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكي و مجلس معايير المحاسبة المالية (قبل صدور المعيار رقم 52 في عام 1982 بغرض ترجمة القوائم المالية للفروع و الشركات التابعة عند إعداد القوائم المالية للمجموعة المتعددة الجنسية ككل لعدة أسباب و هي:

01- تناسق و اتفاق الطريقة مع مبدأ التكلفة التاريخية .

02- يؤدي استخدام أسعار الصرف الجارية في ترجمة الالتزامات النقدية طويلة الأجل في تاريخ إقفال القوائم المالية إلى التوصل إلى القيم الحقيقية لها.

رغما عن أن تلك الطريقة وفرت البيانات المحاسبية الملائمة في مجال التخطيط المالي و اتخاذ القرارات إلا أنها قد تعرضت لعديد من الانتقادات أبرزها ما يلي :

01- أن إجراءاتها لا تعكس المركز المالي الحقيقي أو طبيعة العمليات في الفروع و الشركات التابعة الأجنبية حيث أن التغيرات في أصلها و التزاماتها و كذا نتائج أعمالها تظهر كما لو كانت نفذت بعملة التقرير للمركز الرئيسي للمجموعة المتعددة الجنسية .

02- أن تلك الطريقة لا تعكس آثار التغير في أسعار الصرف للعملات الأجنبية على البنود غير النقدية رغما من ضخامة قيمتها أحيانا.

03- إن تلك الطريقة يترتب عليها ترجمة بعض البنود ذات الطبيعة غير النقدية وفقا لأسعار الصرف التاريخية رغما عن تقويمها بالأسعار الجارية السوقية في القوائم المالية للفروع و الشركات التابعة الأجنبية (قبل عملية الترجمة).

<u>3. طريقة سعر الصرف المؤقت(21)</u>:اقترحت الطريقة المؤقتة للترجمة بصفة أصلية في احد الدراسات البحثية المحاسبية التي قام بعملها المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين، و قد أصبحت مطلوبة بشكل رسمي في إيضاح معايير المحاسبة رقم 08 عند ترجمة القوائم المالية للفروع و الشركات الأجنبية.

و لتحقيق أهداف هذه الطريقة يجب تطبيق القاعدة التالية:

* الأصول و الالتزامات التي تظهر بالميزانية حسب التكلفة التاريخية يتم ترجمتها باستخدام سعر الصرف التاريخي.

* الأصول و الالتزامات التي تقيم حسب القيمة الحالية أو المستقبلية، فيتم ترجمتها بسعر الصرف الجاري.

و طبقا للطريقة المؤقتة يتم النظر إلى عملية الترجمة على اعتبار أنها مجرد تحويل دفتري لوحدة القياس النقدي ، أو إعادة عرض و تصوير بنود القوائم المالية فلا مجال لتغيير الأسس المحاسبية المستخدمة في عملية تقويم البنود عند إعداد القوائم المالية للفروع و الشركات التابعة الأجنبية ،حيث تحدده الطرق المحاسبية المستخدمة في تقديم بنود القوائم المالية و في ضوئها تتم عملية اختيار أسعار الصرف المنافسة لترجمة البنود من العملة الأجنبية إلى عملة التقرير ،بعبارة أخرى يتم المحافظة على طبيعة بنود تلك القوائم قبل و بعد القيام بعملية الترجمة من خلال الالتزام بالأسس المحاسبية المستخدمة في القياس المحاسبي لتلك البنود محل الترجمة ، و بمقتضى تلك الطريقة يتم المحافظة على الطبيعة الخاصة بكل بند من بنود القوائم المالية و تحديد ما إذا كان يعبر عن قيمة نقدية ثابتة أو حق قابل للتحصيل أو التزام يتطلب سداده مستقبلا و يترتب على ذلك ما يلي:

01- يتم استخدام أسعار الصرف التاريخية في ترجمة البنود التي تعكس قيم نقدية ثابتة مثل الأصول الثابتة أو الطويلة الأجل و الاستثمارات المالية و المخزون السلعي و الالتزامات طويلة الأجل و المصروفات المدفوعة مقدما و المصروفات المستحقة و الإيرادات المحصلة مقدما و الإيرادات المستحقة.

02- يتم استخدام أسعار الصرف الجارية في تاريخ إعداد أو إقفال القوائم المالية في ترجمة البنود التي تعبر عن حقوق أو الالتزامات قابلة للتحصيل أو السداد النقدي في المستقبل مثل النقدية وحسابات المدينين والدائنين و أوراق القبض و الدفع و الاستثمارات المالية قصيرة الأجل و الودائع و الأسهم و السندات وجميع الالتزامات الجارية.

03- يتم ترجمة الأرصدة المدينة و الدائنة الأخرى باستخدام أسعار الصرف التاريخية وقت نشأتها و هو نهاية السنة المالية و إجراء التسويات الجر دية وفقا لأساس الاستحقاق ،ولذلك تتساوى بالنسبة لها أسعار الصرف الجارية في نهاية السنة المالية و أسعار الصرف التاريخية .

04-يتم ترجمة بنود قائمة الدخل باستخدام المتوسط المرجح لأسعار الصرف خلال السنة المالية باستثناء تلك البنود ذات العلاقة المباشرة ببنود قائمة المركز المالي حيث تستخدم في ترجمتها نفس أسعار الصرف المستخدمة في ترجمة تلك البنود في قائمة المركز المالي و هي أسعار الصرف التاريخية .

05-يترتب على إجراء عملية الترجمة لكافة بنود قائمة المركز المالي ظهور فروق بين الجانبين يعرف بفروق ترجمة قائمة المركز المالي و التي ترحل إلى حساب فروق ترجمة القوائم المالية للفروع و الشركات التابعة بدفاتر المركز الرئيسي حيث يقفل في حقوق الملكية للمجموعة ككل ضمن بنود الاحتياطات .

06- لا يتم إجراء عملية ترجمة لرقم صافي الدخل، حيث يستبدل برصيد قائمة الدخل بعد ترجمة جميع لبنودها و يعرف بصافي ربح العمليات الذي يتضمن كل من ترجمة قيمة صافي الدخل بالإضافة إلى فروق ترجمة قائمة الدخل الموحدة للمجموعة ككل.

أ. مزايا الطريقة: تتميز طريقة الترجمة المؤقتة بعديد من المزايا الهامة التي لعل أبرزها ما يلي:

01-تتفق الطريقة المؤقتة مع المبادئ و الأسس المحاسبية المستخدمة في تقويم الأصول والالتزامات التي تتضمنها القوائم المالية للفروع أو الشركات التابعة الأجنبية خلال عملية الترجمة لبنودها،فإذا كانت البنود مقومة وفقا للتكلفة التاريخية كما في حالة الأصول الثابتة فلن سعر الصرف التاريخي وقت شراء الأصل هو الذي يستخدم في الترجمة ،أما إذا كان القياس قد تم بالقيمة الجارية كما في حالة الالتزامات فان سعر الصرف الجاري في نهاية السنة المالية هو الذي يستخدم في الترجمة .

02-تتلاءم الطريقة المؤقتة مع البنود التي سيتم تسويتها نقدا خلال المستقبل القريب ،حيث يتم ترجمتها باستخدام أسعار الصرف الجارية في تاريخ نهاية السنة المالية والتي تقترب من الأسعار السائدة في تاريخ السداد أو التحصيل النقدي لتلك البنود.

03.-توفر الطريقة المؤقتة في الترجمة نتائج جيدة في فترات التغيرات الحارة في أسعار الصرف الأجنبية،فهي تتجنب استخدام أسعار صرف غير مناسبة في عملية الترجمة باعتبارها تحويل دفتري لوحدة القياس النقدي.

04-إن الطريقة المؤقتة في الترجمة لا تتطلب إجراء عمليات إعادة تبويب بنود قائمة المركز المالي سواء بنود متداولة أو غير متداولة أو بنود نقدية أو غير نقدية.

و لذلك فهي تتفادى درجة النقد الموجهة إلى الطريقتين السابقتين (طريقة البنود المتداولة و غير المتداولة وطريقة البنود النقدية و غير النقدية).

<u>ب . الانتقادات الوجهة للطريقة</u>: إن هذه تلك الطريقة تتعرض لبعض الانتقادات لعل أبرزها ما يلي :

01-إن عملية الترجمة تقتصر على القوائم المالية فقط و لا تتضمن جميع المعاملات و الأنشطة الاقتصادية للفرع أو الشركة التابعة الأجنبية التي ينبغي التعبير عنها بعملة التقرير للمركز الرئيسي للشركة متعددة الجنسية.

02-إن استخدام أسعار الصرف التاريخية في ترجمة بعض البنود كالأصول الثابتة و المخزون السلعي يؤدي إلى العديد من الصعوبات في مجالات المقارنة و استخدام المؤشرات المالية.

03-إن إجراء عمليات الترجمة دون إعادة تبويب بنود قائمة المركز المالي لا توفر الضمانات اللازمة للحصول على نتائج دقيقة لعملية الترجمة ذاتها.

04-أن تلك الطريقة تتطلب ضرورة الاحتفاظ بسجل كامل لأسعار صرف جميع العملات التي تستلزمها عملية الترجمة و لعديد من السنوات المالية السابقة و بصفة مستمرة مما يؤدي إلى الكثير من التعقيدات العملية و التكاليف الإضافية.

<u>4.طريقة سعر الصرف الجاري:</u> تعتبر طريقة سعر الصرف الجاري هي الطريقة الوحيدة من طرق الترجمة الأربعة التي اقترحت أصلا من خارج الولايات المتحدة الأمريكية ،حيث أوصى باستخدامها مجمع المحاسبين القانونيين بانجلترا و ويلز عام 1968 كأساس لترجمة بنود القوائم المالية للفروع و الشركات التابعة الأجنبية ، من خلال تقرير بعنوان المعالجة المحاسبية للتغيرات الرئيسية في الجنيه الإسترليني مقابل عملات ما وراء البحار، وقد أعلن مجمع المحاسبين القانونيين باسكتلندا في عام 1970 أن الطريقة الجارية هي الطريقة الوحيدة المقبولة للترجمة على اعتبار أنها من أسهل الطرق جميعا و ابسطها من حيث التطبيق.

و بموجب تلك الطريقة يتم ترجمة كافة عناصر الأصول و الالتزامات عند سعر الصرف الجاري و هو يعبر عن سعر الصرف في تاريخ إعداد الميزانية العمومية ،فطريقة سعر الصرف الجاري تعتمد فقط على مجرد إعادة تحديد و عرض القوائم المالية بالعملة الأجنبية بعملة التقرير و حيث لا يتم تغيير المبادئ المحاسبية المستخدمة عن طريق الشركة التابعة الأجنبية لأغراض الترجمة ،و هذا يعطي اعتراف بالحقيقة الكاملة بان الشركة التابعة الدولية تعمل في بيئة معينة مختلفة عن بيئة تشغيل الشركة الأم .

بعبارة أخرى تسمح تلك الطريقة بالاحتفاظ بالأسس المحاسبية التي استخدمت في تقويم بنود القوائم المالية مع الأخذ في الحسبان أن التغيرات في أسعار الصرف و التقلب السريع في العوامل المحيطة ببيئة الدولة الأجنبية للفرع أو للشركة التابعة لا تعرض الأصول و الالتزامات للمخاطر و إنما التعرض لتلك المخاطر قد يمتد ليشمل الأنشطة الاقتصادية الجارية في محيط البيئة الأجنبية ككل ، و من هنا يمكن القول بأن استخدام أسعار الصرف الجارية في ترجمة كل من بنود قائمة المركز المالي وقائمة الدخل يعد بمثابة الطريقة المنطقية و اليسيرة للتطبيق على الشركات المتعددة الجنسيات والتي تتميز بأن لها فروع وشركات تابعة عديدة في العالم.

ويتطلب استخدام تلك الطريقة إتباع الإجراءات المحاسبية التالية:

1- استخدام سعر الصرف الجاري في تاريخ نهاية السنة المالية في ترجمة جميع بنود قائمة الدخل بما فيها مصروفات استهلاك الأصول الثابتة ورقم صافي الدخل بما فيها ترجمة قيمة المخزون السلعي أول المدة كما يظهر في قائمة الدخل.

2- استخدام سعر الصرف الجاري ذاته في ترجمة جميع بنود قائمة المركز المالي باستثناء حقوق الملكية(رأس المال المصدر و المدفوع و الاحتياطات و الأرباح المحتجزة) ، حيث يستخدم في ترجمتها أسعار الصرف التاريخية التي كانت سائدة وقت نشأة أو تكوين إضافة كل بند أو دفعة منها.

3- يتم إقفال فروق ترجمة كل قائمة الدخل (نتيجة لاستخدام سعر الصرف الجاري في نهاية السنة السابقة في ترجمة المخزون السلعي أول المدة) وقائمة المركز المالي(نتيجة لاستخدام أسعار الصرف التاريخية في ترجمة حقوق الملكية)،في بند الاحتياطي العام سواء بالإضافة أو الخصم طبقا لنتيجة فروق الترجمة سواء الدائنة أو المدينة

أ. <u>مزايا طريقة سعر الصرف الجاري</u>: ولا شك أن طريقة سعر الصرف الجاري في ترجمة القوائم المالية للفروع و الشركات التابعة الأجنبية تتميز بعديد من المزايا التي لعل أهمها:

1- سهولة تطبيق الطريقة في الشركات المتعددة الجنسيات ذات الشركات التابعة أو الفروع ، لأنها لا تتطلب تبويبا أو تمييزا معينا بين بنود القوائم المالية(سواء بنود متداولة أو غير متداولة أو بنود نقدية أو غير نقدية).

2- أن تلك الطريقة تحتفظ بطبيعة البنود التي تخضع للترجمة و الأسس المحاسبية المستخدمة في تصوير وعرض بنود القوائم المالية دون محاولة إعادة تصويرها مرة أخرى.

3- أن تلك الطريقة توفر الكثير من الجهود المبذولة في تسجيل وتتبع التغيرات في أسعار الصرف و الاحتفاظ بها للعديد من السنوات و الكثير من البلدان.

4- أن تلك الطريقة تحافظ على العلاقات بين التغيرات المحاسبية سواء قبل عملية الترجمة أو بعدها(ولا سيما نسب السيولة أو الربحية)مما يخدم متطلبات متخذي قرارات الاستثمار مقارنة بالطرق الأخرى في الترجمة و التي يترتب على استخدامها اختلاف تلك النسب بعد الترجمة عما كانت عليه قبلها .

ب . <u>الانتقادات الموجهة للطريقة</u>: و رغم هذه الخصائص المميزة لهذه الطريقة فإنها تتعرض للعديد من أوجه النقد لعل أبرزها ما يلي :

1- استخدام طريقة أسعر الصرف الجارية في ترجمة بنود المصروفات المدفوعة مقدما و الإيرادات المحصلة مقدما ضمن الأرصدة المدينة أو الدائنة ، على الرغم من أنها تمثل أحداثا مالية تمت بالفعل و يتطلب ترجمتها مستقبلا استخدام أسعار الصرف التاريخية لها.

2-عدم تصدي تلك الطريقة للمشكلات العملية لترجمة القوائم المالية بتحديد سعرالصرف الملائم لطبيعة وخصائص بنود القوائم المالية، حيث لا يجب أن تطغى ميزة سهولة التطبيق على ضرورة الالتزام بالأسس العلمية المنطقية مهما كان درجة صعوبتها.

3- أن اعتماد تلك الطريقة في ترجمة البنود غير النقدية على أساس أسعار الصرف الجارية قد يترتب عليه وجود تخفيضات أو زيادة غير حقيقية في قيمتها في حالة انخفاض أو ارتفاع أسعار الصرف.

5. **المقارنة بين طرق ترجمة القوائم المالية:** إن الفرق بين الطرق الأربعة لترجمة القوائم المالية يكون في نقطتين أساسيتين وهما:

* سعر الصرف الذي يتم استعماله في الترجمة.

* تقسيم بنود هذه القوائم واستخدام سعر صرف معين في ترجمته.

و يمكن إيضاح أهم النقاط التي تختلف بين مختلف هذه الطرق نستعمل الجدول التالي**(22)**:

	طريقة البنود المتداولة و غير المتداولة	طريقة البنود النقدية و غير النقدية	طريقة أسعار الصرف المؤقتة	طريقة أسعار الصرف الجارية
النقدية	C	C	C	C
حسابات المدينين	C	C	C	C
الاستثمارات المالية قصيرة الأجل	C	C	C	C
الاستثمارات المالية طويلة الأجل	H	C	H	C
المخزون السلعي	C	A	H	C
الأصول الثابتة	H	H	H	C
الالتزامات قصيرة الأجل	C	C	C	C
الالتزامات طويلة الأجل	H	C	H	C
حقوق الملكية	H	H	H	H
مصروفات مدفوعة مقدما	C	H	C	C
إيرادات مستحقة	C	C	C	C
مصروفات مستحقة	C	C	C	C
مصروفات محصلة مقدما	C	H	C	C

C : سعر الصرف الجاري ، H : سعر الصرف التاريخي ، A : متوسط مرجح لأسعار الصرف خلال العام.

المبحث الثالث: رأي المحاسبة الدولية في التعاملات بالعملات الأجنبية من خلال المعيار الدولي رقم21: آثار تغيرات أسعار صرف العملات الأجنبية:

إن الطابع المتغير لأسعار الصرف و الذي قد يؤثر بشكل كبير على الوضعية المالية لأية مؤسسة خاصة تلك التي تمارس نشاطا كبيرا فيما يتعلق بالعملات الأجنبية سواء في شكل عمليات تجارة خارجية(استيراد أو تصدير) ونظرا لوجود عدة طرق لاختيار سعر الصرف الذي يمكن استخدامها في عملية ترجمة القوائم المالية للشركات متعددة الجنسيات فان المحاسبة الدولية تدخلت و أعطت رأيها في هذا الموضوع من تخصيص معيار دولي كامل لهذه القضية لتوضيح و تقديم الأساليب الممكنة و الصحيحة التي يمكن الاعتماد عليها لإيجاد الطريقة المثالية للمعالجة المحاسبية لمثل هذه القضايا.

المطلب الأول: عرض المعيار المحاسبي الدولي رقم 21: آثار تغيرات أسعار صرف العملات الأجنبية:

IAS 21 : Effets Des Variations Des Cours Des Monnaies Etrangères

الفرع الأول : نبذة تاريخية عن المعيار و الهدف منه: بدأ سريان هذا المعيار بهذا العنوان منذ 1983 ،وتم تعديله في 1993 للمرة الأولى ثم في ديسمبر 2003 للمرة الثانية(**23**) .

أما الهدف من المعيار فهو إيضاح كيفية معالجة العمليات التي تتم بالعملات الأجنبية لدى المنشأة والتي تتكون أساسا إما من معاملات بعملات أجنبية أو يكون لها عمليات أجنبية. وذلك من أجل تشميل المعاملات بالعملات الأجنبية والعمليات الأجنبية في القوائم المالية للمنشأة حيث يجب التعبير عن تلك العمليات بعملة المنشأة معدة التقرير.

إن المشكلة الأساسية الواجب معالجتها هي تحديد سعر الصرف الواجب استخدامه وكيفية الاعتراف في القوائم المالية بأثر التغيرات في أسعار الصرف.

1. يجب أن يطبق هذا المعيار في النطاق التالي:

أ – المحاسبة عن المعاملات بالعملات الأجنبية .

ب – ترجمة القوائم المالية للعمليات المالية المشمولة في القوائم المالية للمنشأة بواسطة التوحيد الكلي أو النسبي أو بطريقة الملكية.

وعليه فان القضية الأساسية التي يدور حولها المعيار تتمثل في اختيار سعر الصرف الذي يجب استخدامه وكيفية الاعتراف في القوائم المالية بالأثر المالي للتغيرات في أسعار الصرف.

2. لا يتعامل هذا المعيار مع محاسبة التحوط لبنود العملة الأجنبية عدا عن فروق الصرف الناشئة عن التزام بعملة أجنبية تجري المحاسبة عنه كتحوط لصافي استثمار في منشأة أجنبية ، أما الأوجه الأخرى لمحاسبة التحوط بما في ذلك معايير استخدام محاسبة التحوط ، فسيتم التعامل معها كما هو في المعيار الدولي رقم 39(الاعتراف و القياس).

3. لا يحدد هذا المعيار العملة التي يجب على المنشأة أن تعرض بها قوائمها المالية ، و لكن تستخدم المؤسسة عادة عملة البلد الذي تقيم فيه ، أما إذا استخدمت عملة أخرى فهذا المعيار يتطلب الإفصاح عن سبب ذلك الاختيار .

4.لا يتعامل هذا المعيار مع إعادة بيان القوائم المالية للمنشأة من عملة التقريرإلى عملة أخرى لملائمتها للمستخدمين المعتادين على تلك العملة أو لأغراض مشابهة.

5.لا يتعامل هذا المعيار مع عرض التدفقات النقدية الناشئة عن معاملات في العملات الأجنبية و ترجمة تلك التدفقات للعمليات الأجنبية في قائمة التدفقات المالية ، و قبل التطرق إلى تقنية عمل هذا المعيار يجب توضيح المصطلحات المستخدمة التالية و التي سبق توضيح بعضها في المبحث السابق:

* **المنشأة الأجنبية :** هي منشأة تابعة أو منشأة زميلة أو مشروع مشترك أو فرع للمنشأة معدة التقرير تتم نشاطاتها في بلد غير بلد المنشأة معدة التقرير، وكذلك المنشأة الأجنبية التي تكون نشاطاتها ليست جزء ا مكملا لنشاطات المنشأة معدة التقرير.

* **عملة التقرير :** هي العملة المستخدمة في عرض القوائم المالية .

* **العملة الأجنبية :** هي عملة عدا عملة التقرير للمنشأة .

***سعر الصرف :** هو معدل التبادل بين عملتين .

* **فرق سعر الصرف:** هوا لفرق الناتج عن نفس عدد وحدات العملة الأجنبية في عملة التقرير باستخدام أسعار صرف مختلفة .

* **سعر الإغلاق :** هو سعر الصرف بتاريخ الميزانية العمومية.

* **صافي الاستثمار في منشأة أجنبية:** هو حصة المنشأة معدة التقرير في صافي أصول المنشأة الأجنبية .

* **البنود النقدية:** هي أموال محتفظ بها وأصول والتزامات سوف تستلم أو تدفع بمبالغ نقدية ثابتة أو قابلة للتحديد.

* **القيمة العادلة:** هي المبلغ الذي يمكن مبادلة الأصل به أو سداد الالتزام ما بين أطراف مطلقة وراغبة التعامل على أساس تجاري حر.

الفرع الثاني:المعاملات بالعملة الأجنبية: (الاعتراف الأولي):

المعاملة بالعملة الأجنبية هي معاملة محددة أو تتطلب التسوية بعملة أجنبية وهي تنشأ عن قيام المنشأة بما يلي:

أ- شراء أو بيع سلع أو خدمات أسعارها محددة بعملة أجنبية.

ب- إقراض أو اقتراض أموال عندما تكون المبالغ المستحقة لها أو عليها محددة بعملة أجنبية.

ج- إجراء عقد تبادل عملة أجنبية هي طرفا فيه (غير منجز) بعد.

د- تمتلك أو تتخلص من أصول وكذلك تسدد التزامات محددة بعملة أجنبية .

1.المعالجة المحاسبية :

يجب أن تسجل المعاملة بالعملة الأجنبية بسعر الصرف السائد بينها وبين عملة التقرير بتاريخ المعاملة.

الأساس أن يشار إلى سعر الصرف بتاريخ المعاملة ولكن ولأسباب عملية يجوز - وهذا غالباً ما يتم - استخدام معدل صرف تقريبي للمعدل الفعلي بتاريخ العملية على سبيل المثال متوسط المعدل للأسبوع أو الشهر لكافة المعاملات في كل عملة أجنبية خلال تلك الفترة .

ولكن إذا كانت معدلات الصرف تتغير بشكل كبير جدا فإن استخدام متوسط الفترة قد يكون غير موثوق به.

2.تقديم التقرير في تواريخ الميزانيات العمومية اللاحقة:(المعالجة المحاسبية):

في تاريخ كل ميزانية عمومية :

أ- يجب التقرير عن البنود النقدية بالعملة الأجنبية باستخدام سعر الإقفال .

ب- يجب التقرير عن البنود غير النقدية المحتفظ بها بالتكلفة التاريخية والمحددة بعملة أجنبية باستخدام سعر الصرف بتاريخ المعاملة .

ج- يجب التقرير عن البنود غير النقدية المحتفظ بها بالقيمة العادلة والمحددة بعملة أجنبية باستخدام أسعار الصرف السائدة عند تحديد تلك القيم.

* بموجب المعيار المحاسبي (39) الأدوات المالية - الاعتراف والقياس(سوف نوضح كيفية ذلك فيما بعد) يجب قياس كافة الموجودات المالية بمقدار القيمة العادلة فيما عدا ما يلي التي يجب تسجيلها بمقدار التكلفة على أن تكون خاضعة لاختبار انخفاض القيمة:

1.القروض والذمم المدينة التي أحدثتها المنشأة والتي هي غير محتفظ بها للمتاجرة.

2.الاستثمارات الأخرى ذات الاستحقاق الثابت مثل الأدوات المالية للدين والأسهم الممتازة القابلة للاسترداد إجباريا والتي تنوي المنشأة الاحتفاظ بها حتى الاستحقاق .

3.الموجودات المالية التي لا يمكن قياس قيمتها العادلة بشكل موثوق به (تقتصر على بعض أدوات حقوق الملكية بدون سعر مدرج في السوق) .

3.الاعتراف بفروقات الصرف : إن فروقات الصرف الناشئة عن تسوية بنود نقدية أو عند التقرير عن بنود نقدية للمنشأة بمعدلات صرف مختلفة عن تلك التي سبق وأن سجلت بها أوليا خلال الفترة أو تم التقرير عنها في قوائم مالية سابقة ، يجب الاعتراف بها كدخل أو كمصروف في تلك الفترة التي نشأت فيها .

ويستثنى من ذلك ما يتعلق بصافي الاستثمار في منشأة أجنبية :

*حيث يجب تصنيف فروقات الصرف الناشئة عن البند النقدي الذي يشكل في جوهره جزء من صافي استثمار المنشأة في منشأة أجنبية (حقوق مالكين) في القوائم المالية للمنشأة حتى يتم التخلص من صافي الاستثمار حيث يجب عندئذ الاعتراف بها كدخل أو مصروف .

ونفس المعالجة تتم بالنسبة لفروقات الصرف الناشئة عن التزام بالعملة الأجنبية تمت المحاسبة عنه كتحوط (تغطية) لصافي استثمار المنشأة في منشأة أجنبية(أي أيضا كحقوق مالكين)حتى يتم التخلص من صافي الاستثمار.

" سيتم التعرض للتحوط ضمن المعيار المحاسبي (39) الأدوات المالية – الاعتراف والقياس "

* يمكن أن تنتج فروقات الصرف عن تخفيض أو هبوط حاد لعملة ولا يوجد وسائل عملية للتحوط ضدها وحيث أنها تؤثر على التزامات لم تتم تسويتها وتنشأ مباشرة عن تملك حديث لأصل مسعر بعملة أجنبية .

يجب شمول مثل هذه الفروق في القيمة المسجلة للأصل المرتبط بها شريطة أن لا تزيد القيمة المسجلة المعدلة على الأقل عن تكلفة الاستبدال أو المبلغ القابل للاسترداد من بيع أو استخدام الأصل.

الفرع الثالث: صافي الاستثمار في منشأة أجنبية

* يجب تصنيف فروقات الصرف الناشئة عن البند النقدي الذي يشكل في جوهره جزءا من صافي استثمار المنشاة في منشأة أجنبية كحقوق مالكية في القوائم المالية للمنشأة حتى يتم التخلص من صافي الاستثمار، حيث يجب الاعتراف بها كدخل أو مصروف.

* قد يكون لدى المنشأة بند نقدي يستحق القبض من منشأة أجنبية أو الدفع لها. وعندما لا يجري التخطيط لسداد البند وليس من المحتمل حدوث ذلك في المستقبل المنظور، فإنه يعتبر من ناحية جوهرية امتداد أو تخفيض لصافي استثمار المنشأة في تلك المنشأة الأجنبية. وقد تتضمن مثل هذه البنود النقدية الذمم المدينة طويلة الأجل أو القروض ولكنها لا تضم الذمم المدينة أو الدائنة التجارية.

* يجب تصنيف فروقات الصرف الناشئة عن التزام بالعملة الأجنبية تمت المحاسبة عنه كتحوط لصافي استثمار المنشأة في منشأة أجنبية كحقوق مالكين في القوائم المالية للمنشأة حتى التخلص من صافي الاستثمار، حيث يجب عندئذ الاعتراف بها كدخل أو مصروف .

1.المعالجة البديلة المسموح بها:

* يمكن أن تنتج فروقات الصرف عن تخفيض أو هبوط حاد لعملة لا يوجد وسائل عملية للتحوط ضدها والتي تؤثر على التزامات لا يمكن تسويتها وتنشأ مباشرة عن تملك حديث لأصل مسعر بعملة أجنبية. يجب شمول مثل هذه الفروق في القيمة المسجلة للأصل المرتبط بها، شريطة أن لا تزيد القيمة المسجلة المعدلة عن الأقل من تكلفة الاستبدال أو المبلغ القابل للاسترداد من بيع أو استخدام الأصل.

* لا يتم شمول فروقات الصرف في القيمة المسجلة للأصل إذا كانت المنشأة قادرة على سداد أو تغطية التزامها في العملة الأجنبية الناشئ عن تملك الأصل. إلا أن خسائر الصرف تعتبر جزء من التكاليف المتعلقة مباشرة بالأصل عندما لا يمكن سداد الالتزام ولا يوجد وسائل عملية للتحوط ضدها، على سبيل المثال، عندما يكون هناك تأخير في الحصول على عملات أجنبية نتيجة للرقابة على الصرف الأجنبي.

لذلك فإنه وفقاً لأسلوب المعالجة البديلة المسموح بها تعتبر تكلفة الأصل المسعر بعملة أجنبية هي مبلغ عملة التقرير التي يجب على المنشأة في النهاية دفعها لسداد الالتزام الناشئ مباشرة عن تملك الأصل حديثاً.

الفرع الرابع :القوائم المالية للعمليات الأجنبية

1. تصنيف العمليات الأجنبية

* تعتمد الطريقة المستخدمة لترجمة القوائم المالية لعملية أجنبية على طريقة تمويل وتشغيل العملية بالنسبة للمنشأة معدة للتقرير. "لهذا الغرض تصنف العمليات الأجنبية " كعمليات أجنبية مكملة لعمليات المنشأة معدة التقرير" أو " كمنشآت أجنبية " .

* يتم القيام بالعمليات الأجنبية المكملة لعمليات المنشأة معدة التقرير على أنها امتداد لعملياتها. على سبيل المثال قد تكون العمليات الأجنبية فقط لبيع بضائع مستوردة من المنشأة معدة التقرير وإرسال المتحصلات للمنشأة. في مثل

هذه الحالات، يكون للتغير في سعر الصرف بين عملة التقرير وعملة البلد الذي تتم فيه العمليات الأجنبية تأثير فوري على التدفقات النقدية من عمليات المنشأة معدة التقرير. لذلك يؤثر التغيير في سعر الصرف على البنود النقدية الإفرادية المحتفظ بها في العمليات الأجنبية وليس صافي استثمار المنشأة معدة التقرير في تلك العمليات .

* بالمقابل تقوم المنشأة الأجنبية بالعديد من العمليات مثل تجميع النقد والبنود النقدية الأخرى، وتكبد مصروفات، وتوليد دخل، وربما الاقتراض، باستخدام عملتها المحلية إلى حد كبير. كما يمكن أن تدخل في معاملات بالعملات الأجنبية بما في ذلك معاملات بعملة التقرير. عند وجود تغير في سعر الصرف بين عملة التقرير والعملة المحلية فإنه لا ينشأ أو ينشأ قليل من التأثير فقط على التدفقات النقدية الحاضرة والمستقبلية من عمليات سواء على المنشأة الأجنبية أو المنشأة معدة التقرير. في المنشأة الأجنبية وليس على البنود النقدية أو غير النقدية المحتفظ بها من قبل المنشأة الأجنبية.

* تدل المؤشرات التالية على أن العمليات الأجنبية تعتبر منشأة أجنبية بدلا من اعتبارها كعمليات أجنبية تشكل جزءاً من عمليات المنشأة معدة التقرير:

أ. بينما قد تتحكم المنشأة معدة التقرير بالنشاطات الأجنبية إلا أن هذه النشاطات تتم بدرجة كبيرة من الاستقلالية عن عمليات المنشأة معدة التقرير.

ب.العمليات مع المنشأة معدة التقرير ليست نسبة عالية من نشاطات العملية الأجنبية.

ج.يجري تمويل نشاطات العملية الأجنبية بشكل رئيسي من عملياتها الخاصة أو من الاقتراض المحلي وليس من المنشاة معدة التقرير.

د.بشكل رئيسي يتم دفع أو سداد تكاليف العمل والمواد والأجزاء الأخرى لمنتجات أو خدمات العملية الأجنبية بالعملة المحلية وليست بعملة المنشأة معدة التقرير.

ه. تتم مبيعات العملية الأجنبية بشكل رئيسي في عملات غير عملة المنشأة معدة التقرير.

و.التدفقات النقدية للمنشأة معدة التقرير معزولة عن النشاطات اليومية للعمليات الأجنبية وليست متأثرة مباشرة بنشاطاتها.

ي.يمكن التوصل للتصنيف المناسب لكل نشاط عمليات، من حيث المبدأ، من المعلومات الحقيقية المتعلقة بالمؤشرات أعلا في بعض الحالات قد يكون تصنيف العملية الأجنبية كمنشأة أجنبية أو لعمليات مكملة للمنشأة معدة التقرير غير واضح، ويكون الاجتهاد والتقدير الشخصي ضرورياً لتحديد التصنيف المناسب .

2.العمليات الأجنبية التي تعتبر مكملة لعمليات المنشأة معدة التقرير:

* بالنسبة للقوائم المالية للعمليات الأجنبية التي تعتبر مكملة لعمليات المنشأة معدة التقرير يجب أن يتم ترجمتها باستخدام المعايير والإجراءات الواردة في الفقرات 8-22 كما لو أن المعاملات في العمليات الأجنبية تخص المنشأة معدة التقرير نفسها.

* يجري ترجمة البنود الإفرادية في القوائم المالية للعمليات الأجنبية كما لو أن المنشآت معدة التقرير كانت هي التي اشتركت في هذه العمليات. ويجرى ترجمة تكلفة واستهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات باستخدام سعر الصرف بتاريخ شراء الأصل، أو إذا كان الأصل مسجلاً بالقيمة العادلة فيستخدم السعر السائد بتاريخ التقييم. يجرى ترجمة تكلفة المخزون بأسعار الصرف الموجودة عند تكبد التكاليف ويجرى ترجمة المبلغ القابل للاسترداد أو القيمة القابلة للتحقق للأصل باستخدام سعر الصرف الموجود عندما يتم تحديد المبلغ القابل للاسترداد أو القيمة القابلة للتحقق، فمثلاً عندما يتم تحديد القيمة القابلة للتحقق لبند في المخزون بعملة أجنبية فإن هذه القيمة يتم ترجمتها باستخدام سعر الصرف في تاريخ تحديد القيمة القابلة للتحقق. لذلك، فإن السعر المستخدم عادة هو سعر الإقفال. قد تدعو الحاجة لإجراء تعديلات من أجل تخفيض القيمة المسجلة للأصل في القوائم المالية للمنشآت معدة التقرير إلى المبلغ القابل للاسترداد أو القيمة القابلة للتحقق حتى لو لم تكن تلك التعديلات ضرورية في القوائم المالية للعملية الأجنبية. في المقابل، فقد تدعو الحاجة لإلغاء التعديلات التي جرت في القوائم المالية للعملية الأجنبية من القوائم المالية للمنشأة معدة التقرير.

* لأسباب عملية، يجرى غالباً استخدام سعر تقريبي للسعر الحقيقي بتاريخ العملية، على سبيل المثال يمكن استخدام سعر متوسط للأسبوع أو الشهر لكافة المعاملات في كل عملة أجنبية تحدث خلال تلك الفترة. ولكن إذا كانت أسعار الصرف متقلبة كثيراً فإن استخدام المعدل المتوسط يكون غير موثوق به.

<u>3.المنشآت الأجنبية:</u>

*يجب على المنشأة معدة التقرير استخدام الإجراءات التالية عند ترجمة القوائم المالية للمنشآت الأجنبية لإدماجها في قوائمها المالية:

- ترجمة الأصول و الالتزامات النقدية منها و غير النقدية للمنشأة الأجنبية بسعر الإقفال.
- ترجمة بنود الدخل و المصروف للمنشأة الأجنبية حسب أسعار الصرف بتواريخ العمليات ، ما عدا إذ كانت المنشأة الأجنبية تضع تقاريرها بعملة اقتصاد عالي التضخم حيث في هذه الحالة يجب ترجمة بنود الدخل و المصروف بسعر الإقفال و يجب تصنيف كافة فروقات الصرف الناتجة كحقوق ملكية حتى يتم التخلص من صافي الاستثمار.

* لأسباب عملية يجري استخدام غالبا سعر تقريبي لأسعار الصرف الفعلية ، على سبيل المثال يستخدم سعر متوسط للفترة لترجمة بنود الدخل و المصروف للعملية الأجنبية.

* ينتج عن ترجمة القوائم المالية للمنشأة الأجنبية الاعتراف بفروقات الصرف الناشئة عن :

- ترجمة بنود الدخل و المصروف بأسعار صرف في تواريخ العمليات و الأصول و الالتزامات بسعر الإقفال.
- ترجمة صافي الاستثمار الافتتاحي في المنشأة الأجنبية بسعر صرف مختلف عن ذلك الذي تم استخدامه في التقرير عنه سابقا.

4. تغييرات أخرى بحقوق المالكين في المنشأة الأجنبية:

* لا يتم الاعتراف بفروقات الصرف هذه كدخل أو مصروفات للفترة لأن للتغيرات في أسعار الصرف أثر بسيط أو ليس لها أي أثر مباشر على التدفقات النقدية الحاضرة أو المستقبلية سواء على عمليات المنشأة الأجنبية أو المنشأة معدة التقرير.عندما يتم توحيد المنشأة الأجنبية غير المملوكة بالكامل، فإن فروقات الصرف المتجمعة الناتجة عن الترجمة والتي تعزي لحقوق الأقلية يتم تخصيصها والتقرير عنها كجزء من حقوق الأقلية في الميزانية العمومية الموحدة.

* تتم معالجة أي شهرة ناشئة عن تملك منشأة أجنبية وأية تعديلات في القيمة العادلة للمبالغ المسجلة للأصول والالتزامات الناشئة عن تملك تلك المنشأة الأجنبية أما:

أ. كأصول والتزامات للمنشأة الأجنبية وتترجم بسعر الإقفال.

ب. كأصول والتزامات للمنشأة معدة التقرير والتي إما قد تم التعبير عنها بعملة التقرير أو تعامل كبنود غير نقدية بعملة أجنبية والتي يتم التعبير عنها باستخدام سعر الصرف بتاريخ العملية.

* يجرى إتباع إجراءات الدمج العادية عند توحيد القوائم المالية للمنشأة الأجنبية في قوائم المنشأة معدة التقرير، مثل إلغاء الأرصدة والمعاملات بين الشركة الأم والشركة التابعة (أنظر المعيار المحاسبي الدولي السابع والعشرون، القوائم المالية الموحدة والمحاسبة عن الاستثمارات في المنشآت التابعة، والمعيار المحاسبي الدولي الحادي والثلاثون، التقرير المالي عن الاستثمارات في المشاريع المشتركة). ولكن فروقات الصرف الناشئة عن البنود النقدية بين المجموعة، سواء كانت قصيرة الأجل أم طويلة الأجل، لا يمكن إلغائها مقابل مبلغ ناشئ عن أرصدة داخلية أخرى في المجموعة لأن البنود النقدية تمثل التزام لتحويل عملة إلى أخرى وتعرض المنشأة معدة التقرير إلى تحقيق مكسب أو خسارة من خلال تقلب العملة. وعليه يتم الاستمرار بالاعتراف بمثل هذا الفرق في أسعار الصرف كدخل أو مصروف، أو إذا نشأت عن الظروف الموصوفة في الفقرة 16 فإنها تصنف كحقوق ملكية حتى يتم التخلص من صافي الاستثمار.

* عند إعداد القوائم المالية للمنشأة الأجنبية بتاريخ مختلف عن تاريخ التقرير للمنشأة معدة التقرير، تقوم المنشأة الأجنبية عادة بإعداد قوائمها المالية لأغراض التوحيد مع القوائم المالية للمنشأة معدة التقرير بنفس تاريخ قوائم المنشأة معدة التقرير. وعندما لا يكون ذلك عملياً، فإن المعيار المحاسبي الدولي السابع والعشرون، القوائم المالية الموحدة والمحاسبة عن الاستثمارات في المنشآت التابعة، يسمح باستخدام قوائم مالية معدة بتاريخ مختلف شريطة أن لا يزيد الفرق عن ثلاثة أشهر. في مثل هذه الحالة، يتم ترجمة أصول والتزامات المنشأة الأجنبية، باستخدام أسعار الصرف السائدة في تاريخ الميزانية العمومية للمنشأة الأجنبية ويتم إجراء التعديلات عندما يكون مناسباً للحركات الهامة في أسعار الصرف حتى تاريخ الميزانية العمومية للمنشأة معدة التقرير بموجب المعيار المحاسبي الدولي السابع والعشرون القوائم المالية الموحدة والمحاسبة عن الاستثمارات في المنشآت التابعة، والمعيار المحاسبي الدولي الثامن والعشرون، المحاسبة عن الاستثمارات في المنشآت الزميلة .

* يجب إعادة بيان القوائم المالية للمنشآت الأجنبية التي تعد تقاريرها بعملة اقتصاد مرتفع التضخم بموجب المعيار المحاسبي الدولي التاسع والعشرون، التقرير المالي في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع، قبل أن يجرى ترجمتها إلى عملة التقرير للمنشأة معدة التقرير. والقوائم المالية بموجب المعيار المحاسبي الدولي التاسع والعشرون، التقرير المالي في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع، فإنه يجب أن تستخدم المبالغ المعبر عنها بوحدة القياس الجارية بتاريخ التوقف كتكلفة تاريخية للترجمة إلى عملة التقرير للمنشأة المعدة التقرير.

5. التخلص من المنشأة الأجنبية

* عند التخلص من المنشأة الأجنبية فإنه يجب الاعتراف بالمبلغ المتجمع لفروقات الصرف المؤجلة التي تعود لتلك المنشأة الأجنبية كدخل أو مصروفات في نفس الفترة التي يتم الاعتراف بها في المكسب أو الخسارة من التخلص.

* يمكن أن تتخلص المنشأة من حصتها في المنشأة الأجنبية من خلال البيع أو التصفية أو إعادة دفع أسهم رأس المال أو التخلي عن كامل أو جزء من تلك المنشأة. يمثل دفع ربح السهم جزء من التخلص فقط إذا كان يمثل استرداداً للاستثمار. وفي حالة التخلص الجزئي يجرى إدراج حصة نسبية من فروقات الصرف المتجمعة في المكسب أو الخسارة. لا يمثل تخفيض القيمة المسجلة للمنشأة الأجنبية تخلص جزئي، وعليه لا يتم الاعتراف بأي جزء مؤجل من مكسب أو خسارة العملات الأجنبية في تاريخ التخفيض.

6.التغيير في تصنيف العمليات الأجنبية:

* عند حدوث تغيير في تصنيف العمليات الأجنبية، فإنه يجب تطبيق إجراءات الترجمة المناسبة للتصنيف المعدل من تاريخ التغير في التصنيف.

* يمكن أن يؤدي التغيير في طريقة تمويل العمليات الأجنبية أو تشغيلها بالنسبة للمنشأة معدة التقرير إلى تغير في تصنيف تلك العملية الأجنبية. عندما يجرى إعادة تصنيف عملية أجنبية مكملة لعمليات المنشأة معدة التقرير كمنشأة أجنبية، فإن فروقات الصرف الناشئة عن ترجمة الأصول غير النقدية بتاريخ إعادة التصنيف يجب أن تصنف ضمن حقوق الملكية. وعندما يعاد تصنيف منشأة أجنبية كعملية أجنبية مكملة لعملية المنشأة معدة التقرير، فإن المبالغ المترجمة للبنود غير النقدية بتاريخ التغيير تعامل كتكاليف تاريخية لتلك البنود في فترة التغير والفترات اللاحقة. إن فروقات الصرف التي تم تأجيلها لا يعترف بها كدخل أو مصروفات حتى يتم التخلص من العملية.

الفرع الخامس : التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية

1.الآثار الضريبية لفروق صرف العملات:

يمكن أن تكون مكاسب وخسائر ترجمة المعاملات بالعملات الأجنبية وفروقات الصرف الناشئة عن ترجمة القوائم المالية للعمليات الأجنبية آثار ضريبية مصاحبة تجري المحاسبة عنها بموجب المعيار المحاسبي الدولي الثاني عشر، المحاسبة عن ضرائب الدخل.

2.الإفصاح: يجب على المنشأة أن تفصح عن :

* مبلغ فروقات الصرف المشمولة في صافي الربح أو الخسارة ، يصنف هذا الفرق ضمن حقوق الملكية كبند منفصل و مطابقة لمبلغ فروقات الصرف ما بين بداية الفترة و نهايتها.

* عندما تختلف عملة التقرير عن عملة البلد الذي تقيم فيه المنشأة فانه يجب الإفصاح عن سبب استخدام عملة مختلفة

* عندما يكون هناك تغيير في تصنيف عملية أجنبية مهمة ، يجب على المنشأة أن تفصح عن :

أ. طبيعة التغيير في التصنيف.

ب. سبب التغيير .

ج . تأثير التغير في التصنيف على حقوق الملكية.

د.التأثير على صافي الربح أو الخسارة لكل فترة سابقة معروضة كما لو أن التغير في التصنيف قد حدث في بداية أقدم فترة معروضة.

* يجب على المنشأة الإفصاح عن الطريقة المستخدمة في ترجمة الشهرة و تعديلات القيمة العادلة الناشئة عن تملك المنشأة الأجنبية.

* يستحب للمنشأة كذلك الإفصاح عن سياسة إدارة مخاطر العملات الأجنبية.

3.أحكام انتقالية:

* عندما تطبق المنشأة هذا المعيار لأول مرة يجب على المنشأة التصنيف بشكل منفصل و الإفصاح عن الرصيد المتجمع في بداية الفترة لفروقات الصرف المؤجلة و المصنفة كحق ملكية في فترات سابقة إلا إذا كان المبلغ غير قابل للتحديد بشكل معقول.

المطلب الثاني: مناقشة المعيار

حسب هذا المعيار تم اعتماد طريقتي سعر صرف الإقفال بالنسبة لبنود الميزانية و سعر الصرف الجاري بالنسبة لعناصر قائمة الدخل و هذا عند ترجمة القوائم المالية للفروع و الشركات التابعة لشركة متعددة الجنسيات لإعداد القوائم الموحدة ، كما يمكن الإشارة بشكل مهم أنه لم يتطرق هذا المعيار إلى محاسبة التغطية الخاصة بمخاطر الصرف و بالتالي نجد أن المؤسسات و التي تتعامل بمختلف العملات و تجري عليها عدة عمليات سواء في شكل تجاري أو استثماري و طبعا سوف تتحمل بعض المخاطر فإنها تعتمد على محاسبتها الخاصة في تغطية هذا الخطر أو ما هو منصوص عليه في محاسبتها على المستوى المحلي (مثلا المخطط المحاسبي الوطني في الجزائر).

المطلب الثالث: عرض بعض المعايير الدولية لإيضاح المعيار رقم 21:

كما تم التطرق له عند عرض المعيار المحاسبي الدولي رقم 21: آثار تغيرات أسعار صرف العملات الأجنبية فانه يجب الاستعانة ببعض المعايير المحاسبية الدولية الأخرى لزيادة التوضيح و الشرح لهذا المعيار(ولقد تم الإشارة إلى بعضها عند عرضه) و لعل أهمها المعايير التالية:

الفرع الأول: المعيار الدولي رقم1: عرض القوائم المالية: إن هذا المعيار يتناول أهم الصفات و الطرق التي يتم إعداد القوائم بها لكي تتميز بالموضوعية و الملائمة المطلوبتين من مستعمليها لكي يتخذوا قراراتهم على إثرهاواهم النقاط أو العناصر التي تناولها هذا المعيار و التي سوف نتطرق لها باختصار فيما يلي(**24**) :

* مسؤولية إعداد القوائم المالية * عناصر القوائم المالية
* مراعاة عدالة عرض القوائم المالية وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها.
* السياسات المحاسبية. * الخصائص النوعية للقوائم المالية.
* فرضية استمرارية المنشأة. * المحاسبة على أساس الاستحقاق.
* طريقة عرض بنود قائمة المركز المالي (الميزانية).
* القوائم المالية(مخرجات النظام) الإفصاح المحاسبي.
* طريقة عرض قائمة الدخل. * طريقة عرض قائمة التدفق النقدي. * الملاحظات على القوائم المالية.

وعليه نجد أن القوائم المالية ذات الهدف العام تهدف إلى التزويد بمعلومات عن المركز المالي ، الأداء المالي (نتيجة الأعمال) ، التدفقات النقدية ، التغيرات في حقوق الملكية للمؤسسة لكل مستخدمي هذه القوائم لغايات اتخاذ القرارات الاقتصادية ، و لأجل ذلك يجب على هذه القوائم أن تتوفر على معلومات تخص كل من :

*الأصول * الالتزامات * حقوق الملكية * الدخل و المصاريف * التغيرات الأخرى في حقوق الملكية

* التدفقات النقدية ، و بالإضافة إلى الهدف السابق لهذه المعلومات فهي تساعد أيضا هؤلاء المستخدمين على التنبؤ بالتدفقات النقدية المستقبلية للمؤسسة ، كما أن مسؤولية إعداد هذه القوائم تقع على عاتق إدارة المؤسسة حتى و لو قام بإعدادها محاسب خارجي فذلك لا يعفي الإدارة من مسؤوليتها عن كافة المعلومات التي تحتويها تلك القوائم .

و منه نجد أن القوائم المالية تنقسم الر أربع قوائم أساسية و هي :

* **قائمة المركز المالي**: و هي تتضمن أصول المؤسسة و التزاماتها و حقوق ملكيتها في تاريخ معين.
* **قائمة الدخل**: و هي تتضمن نتيجة أعمال المؤسسة من ربح أو خسارة بعد مقابلة الإيرادات بالمصاريف لفترة زمنية معينة.
* **قائمة التغيرات في حقوق الملكية** : و هي تتضمن كل التغيرات التي تحدث على حقوق الملكية و كذا التي لا تظهر بسبب عمليات مع أصحاب الملكية كممارسات تتم من قبلهم باعتبارهم مالكين.
* **قائمة التدفقات النقدية**: و هي تتضمن التدفقات النقدية من النشاطات التشغيلية و الاستثمارية و التمويلية التي تمت خلال فترة محددة .

و يجب على القوائم المالية التي تعدها المؤسسة أن تحترم مجموعة من الاعتبارات العامة (سبق ذكرها في المبحث السابق) نلخصها في النقاط التالية:

* التمثيل الصادق و الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية أي يجب أن يكون هذا التمثيل صادقا و صحيحا لآثار العمليات و الأحداث التي تقوم بها المؤسسة على الحسابات ذات العلاقة.

*فرضية الاستمرار بمعنى أن المنشأة التي تعد قوائم مالية تستند فيها إلى أنها مستمرة في النشاط في المدى المستقبلي.

*المحاسبة المستندة إلى أساس الاستحقاق أي يتم الاعتراف بكل ما يظهر في القوائم المالية كالمصاريف والإيرادات سواء تم قبضها أو لا في تلك السنة ، ونفس الشيء بالنسبة لبنود الميزانية و قائمة الدخل و قائمة التغيرات في حقوق الملكية(الأصول ، الالتزامات ، حقوق الملكية ، الدخل ، المصاريف....الخ).

* الاتساق أو الثبات بمعنى ثبات المنشأة على استخدام ذات الأسس و المبادئ المحاسبية من فترة إلى أخرى و قد يكون متعلق بأحد المعالجات المحاسبية كالاهتلاك (استخدام إحدى الطرق) أو تقييم المخزون ، أما الاتساق فيتعلق بعرض مختلف البنود في شكل منظم (جدول مثلا) باحترام ترتيب معين.

* الأهمية النسبية و مستوى التجميع أي أن المعاملة المحاسبية لبند ما تختلف حسب أهميته مقارنة بالبنود الأخرى و عليه يمكن جمع عدة بنود غير متماثلة في عنصر واحد إذا كانت أهميتهم النسبية ضعيفة.

* المقاصة و يتمثل ذلك في إظهار بعض البنود بقيمتها الصافية فقط كإظهار صافي الإيرادات بعد طرحها من المصروفات، و لا يمكن إجراء المقاصة بين عناصر الأصول و الالتزامات أو بين بنود الدخل و المصروفات إلا إذا كان جائزا أو مطلوبا بموجب معيار آخر.

* المعلومات المقارنة أي قابلية المعلومات المستخرجة من القوائم المالية للمقارنة بينها من فترة إلى أخرى أي مقارنتها مع قوائم مالية لمؤسسات أخرى.

كما لا تخلوا هذه القوائم المالية المعدة وفق معايير المحاسبة الدولية من مجموعة من الانتقادات تخص مشكلتي القياس و التحقق و اللتان تعتبران المشكلتين المزمنتين للمحاسبة على مر الزمن ،و لم يتمكن القائمين على التخلص الكلي من هذه الانتقادات لكن هناك جهودا حثيثة للتقليل من آثارها السلبية على الأقل و من بين هذه الانتقادات نذكر على سبيل المثال لا على الحصر ما يلي :

* إن قائمة المركز المالي و قائمة التدفقات النقدية وقائمة التغيرات في حقوق الملكية تعد في تاريخ معين يمثل نهاية الفترة المالية أما قائمة الدخل فتعد عن فترة زمنية سابقة.

* استخدام بدائل محاسبية متعددة مقبولة قبولا عاما و تم إقرارها بموجب المعايير المحاسبية الدولية ،و هذه البدائل لا تتعلق بكيفية عرض البيانات فحسب بل حتى بطريقة المعالجة المحاسبية لها و بالطبع تؤدي إلى الوصول إلى نتائج مختلفة ،و بالتالي يكون متخذ القرار أمام معلومات تقود إلى اختلاف نتائج الأعمال و إلى نشوء صراع في القرارات المتخذة.

* تعدد أسس قياس بنود القوائم المالية ، إذ نجد أن هناك عدة طرق لقياس نفس البند(هو أحد المشكلتين الأساسيتين اللتان سبق الإشارة لهما) من بينها :

- صافي القيمة البيعية كما ورد في المعيار المحاسبي الدولي رقم 36 و المتعلق بانخفاض قيمة الأصول.
- صافي القيمة القابلة للتحقق كما ورد في المعيار المحاسبي رقم 2 المتعلق بالمخزون السلعي.

- القيمة في الاستخدام وورد هذا البديل في المعيار الدولي رقم36.
- القيمة العادلة ووردت في معظم المعاييرالدولية مثل المعيار رقم 16 المتعلق بالممتلكات والتجهيزات و المعدات والمعيار الدولي رقم 39 المتعلق بالقياس و تحقق الأدوات المالية.
- التكلفة المطفأة و التي وردت في المعيار الدولي رقم 39 .
- القيمة القابلة للاسترداد و قد وردت في المعيار الدولي رقم 36.

و هذا الانتقاد من الأهمية بما كان و ذلك لجواز استخدام كل هذه البدائل ،فلنتصور كيف يكون المبلغ الإجمالي للأصول إذا تم قياسها بمختلف هذه البدائل .

* استخدام الحكم الشخصي إذ يتم استخدامه تارة بصورة مباشرة مثل تحديد الأهمية النسبية لبند ما ، و تارة يستخدم متخفيا تحت طائلة تعدد البدائل ليتم اختيار البديل المناسب، أو وراء التقدير بتأثره بالتشاؤم أو التفاؤل في عمليات التقدير وكذا عند عملية إعادة التقييم لبعض الأصول لدى تبني أسلوب إعادة التقييم كما ورد في المعيار الدولي رقم16.

* افتراض ثبات وحدة النقد وبالتالي كل العناصر المكونة للأصول و الالتزامات و حقوق الملكية و المصاريف والإيرادات يتم قياسها بما تساويه من قيمة نقدية عند نشوءها و بالتالي يتم تجاهل كل التغيرات التي تحدث للأسعار و ذلك تطبيقا لمبدأ التكلفة التاريخية الأمر الذي يخالف الواقع تماما.

أما فيما يخص القوائم المالية التي تعدها المنشأة فيجب مراعاة الاعتبارات الشكلية التالية:

* يتم تطبيق المعايير المحاسبية الدوليةIAS و معايير التقارير المالية الدوليةIFRS .

* يجب بيان الأمور التالية عن القوائم المالية بوضوح و هي:

- اسم القائمة و تاريخها - اسم المنشأة التي تعود لها القوائم المالية – فيما إذا كانت القوائم المالية منفردة لمنشأة معينة أو موحدة لمجموعة معينة من المنشآت – العملة التي يتم إعداد القوائم المالية بها كالدينارأو الدولار أو غيرها.

* تحديد الفترة المعنية بتلك القوائم.

<u>الفرع الثاني : المعيار الدولي رقم12: المحاسبة عن ضرائب الدخل:</u>

إن الضرائب تعتبر من المواضيع الهامة التي يتم تناولها في علم المحاسبة و يتجلى ذلك من خلال تخصيص معيار كامل لها ، و لقد تدخل هذا المعيار و غيره من المعايير الدولية لتحديد نتيجة الأعمال من ربح أو خسارة ، فقد لا تتفق نتيجة الأعمال مع الربح الخاضع للضريبة أو ما يسمى بالوعاء الضريبي حيث يتطلب الأمر تعديل الربح المحاسبي بما يتوافق مع القوانين و التشريعات الضريبية المحلية للوصول إلى الربح الضريبي.

و لقد تم التطرق لموضوع الضريبة في هذا المعيار من قبل مجلس معايير المحاسبة الدولية من أجل توحيد المعالجات المحاسبية فيما يتعلق بأصول أو التزامات الضريبة المؤجلة و كيفية الاعتراف بالضريبة كمصروف.

و عليه يمكن ذكر الخطوط العريضة يمكن الاسترشاد بها عند صياغة القوانين الضريبية المحلية و هذه العلاقة المتبادلة بين المعايير المحاسبية الدولية و التشريعات المحلية لإيجاد أكبر درجة مواءمة بينهما ، ومنه تدور المحاور الأساسية لهذا المعيار فيما يلي :

* التعرف على قواعد الاعتراف بالضريبة سواء كانت ضريبة دخل عن الفترة الحالية أو كانت التزامات أو أصول ضريبية سابقة.

* تحديد طرق الاعتراف بأصول أو التزامات الضريبية و كيفية قياسها.

* تحديد متطلبات الإفصاح و العرض لأصول و التزامات الضريبة.

و عليه فقواعد الاعتراف بالضريبة تتعلق بالأمور الثلاثة التالية:

* تساوي الضريبة المستحقة مع الضريبة المدفوعة ولا يترتب على ذلك تحقق أصول أو التزامات ضريبية.

*زيادة الضريبة المستحقة عن الضريبة المدفوعة و يترتب على ذلك تحقق ضريبة واجبة الدفع أي تحقق التزام ضريبي بمقدار هذه الزيادة.

* زيادة الضريبة المدفوعة عن الضريبة المستحقة و يترتب على ذلك دفع ضريبة مقدما أي تحقق أصول ضريبية بمقدار هذه الزيادة.

أما مصروف أو دخل الضريبة فيتم الاعتراف به كما يلي :

* يجب الاعتراف بالضريبة المؤجلة أو الحالية كدخل أو مصروف و تضمينهما في ربح أو خسارة الفترة.

* إذا تعلقت الضريبة ببنود اقتطعت أو حملت على حقوق الملكية فان الضريبة أيضا يجب ترحيلها أو تحميلها على حقوق الملكية.

و يتم عرض الضريبة المستحقة بإجراء المقاصة بين أصول الضريبة المتداولة و التزامات الضريبة المتداولة في الميزانية فقط إذا كان للمنشأة الحق القانوني و النية في الإطفاء على أساس الصافي ، إضافة إلى أن هذه الأصول والالتزامات الضريبية تم فرضها من طرف نفس السلطة الضريبية و على نفس المنشأة.

أما فيما يخص الإفصاح فعلى المؤسسة أن تفصح عن مجموعة من العناصر الضريبية نذكر أهمها:

* الأصول و التزامات الضريبية .

* مصروف الضريبة أو دخل الضريبة المتعلق بالربح أو الخسارة من النشاطات العادية وذلك ضمن قائمة الدخل.

* التغيرات في معدلات الضريبة .

* مقادير الفروقات المؤقتة القابلة للخصم ، خسائر الضريبة غير المستحقة و ائتمان الضريبة غير المستخدم.

* تأثيرات الضريبة للتوزيعات اللاحقة لصدور الميزانية.

* الفروقات المؤقتة المتعلقة بالاستثمارات في الشركات التابعة أو الفروع أو العقود المشتركة.

الفرع الثالث: المعيار الدولي رقم27: القوائم المالية الموحدة (25):

لعله من المواضيع المحاسبية الهامة إعداد القوائم المالية الموحدة و يتمثل ذلك في مركز مالي موحد ونتيجة أعمال موحدة بحيث يتم النظر إلى الوحدات التي تعود إليها هذه القوائم كوحدة واحدة.

و لقد تطرق هذا المعيار (IAS27)إلى القوائم المالية الموحدة و المنفردة حيث يدور المعيار حول المحاور التالية:

* إعداد و عرض القوائم المالية الموحدة لمجموعة من المنشآت التي تكون تحت سيطرة الشركة الأم.

* المحاسبة عن الاستثمارات في الشركات التابعة، المنشآت ذات السيطرة المشتركة عليها، و الشركات الزميلة عندما تختار المنشأة أو يتطلب منها بموجب قوانين محلية عرض قوائم مالية منفردة (ليست موحدة).

يمكن الاستدلال على السيطرة عندما تملك الشركة الأم أكثر من نصف حقوق التصويت في المنشأة، وحتى مع عدم امتلاك أكثر من نصف حقوق التصويت يمكن الاستدلال على السيطرة بما يلي:

* امتلاك أكثر من نصف حقوق التصويت بموجب اتفاقية مع مستثمرين آخرين.

* التحكم بالسياسات المالية و التشغيلية لمنشأة أخرى بموجب تشريع أو اتفاقية.

* تعيين و إنهاء خدمات معظم أعضاء مجلس الإدارة.

* اكتساح معظم الأصوات في اجتماع مجلس الإدارة.

كما يتطلب على المنشأة عرض القوائم المالية الموحدة و تقوم فيها بتوحيد استثماراتها في الشركات التابعة.

أما إجراءات التوحيد لتحقيق التوحيد بين وحدات المجموعة الواحدة فيمكن إدراجها على النحو التالي:

* يجب إلغاء الأرصدة و العمليات و الدخل و المصروفات بين المجموعة بالكامل.

* يجب إعداد القوائم المالية للشركة الأم و الشركات التابعة لها كلها في نفس التاريخ.

* يجب إعداد القوائم المالية الموحدة باستخدام السياسات المالية الموحدة لمثل تلك العمليات و الأحداث الأخرى تحت نفس الظروف.

* يجب عرض حقوق الأقلية في الميزانية الموحدة و لكن بشكل منفصل عن حقوق المساهمين في الشركة الأم ويجب أيضا عرض حصة الأقلية من الربح أو الخسارة بشكل منفصل.

كما يجب الإفصاح في القوائم المالية الموحدة عن :

* طبيعة العلاقة بين الشركة الأم و الشركة التابعة عندما لا تملك الشركة الأم بشكل مباشر أو غير مباشر في الشركات التابعة أكثر من نصف حقوق التصويت.

* أسباب عدم تحقيق السيطرة عندما تكون الملكية بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال الشركات التابعة لأكثر من نصف حقوق التصويت أو الحقوق المحتملة للتصويت في المنشأة المستثمر فيها.

* تاريخ الإعلان عن القوائم المالية للشركة التابعة عندما تستخدم هذه القوائم المالية لإعداد القوائم المالية الموحدة للشركة الأم .

*طبيعة وأهمية القيود التي تواجه الشركات التابعة لتحويل الأموال للشركة الأم على شكل توزيعات نقدية أو لإعادة دفع القروض أو التسبيقات.

الفرع الرابع: المعيار الدولي رقم39: الأدوات المالية – الاعتراف و القياس(26):

يعتبر هذا المعيار من أهم المعايير المحاسبية الدولية التي أحدثت تغييرا جذريا فيما يتعلق بالقياس المحاسبي ، حيث تم إقرار مفهوم القيمة العادلة (Fair Value)كأساس لتقييم الاستثمارات المالية المقتناة للمتاجرة و الاستثمارات المتاحة للبيع هذا الرغم من أن مفهوم القيمة العادلة لم يرد كأحد مفاهيم القياس الأساسية في إطار إعداد وعرض القوائم المالية.

و لقد تم التطرق إلى الاعتراف بالأدوات المالية و قياسها بموجب هذا المعيار حول المحاور الأساسية التالية:

* التعرف على كيفية الاعتراف بالأدوات المالية و طرق قياسها.

* التأكيد على استخدام القيمة العادلة لقياس الأدوات المالية ، و هو بذلك يطرق باب مفهوم القياس و إمكانية حل المشاكل المتعلقة به.

* التعرف على التحوط و مبررات استخدامه و أساليب تطبيقه.

يدخل ضمن نطاق هذا المعيار عدة نقاط نذكر أهمها :

* يطبق المعيار على كل أنواع الأدوات المالية ما عدا الحالات التالية التي تدخل ضمن نطاق معايير أخرى :

- الحقوق في الشركات التابعة و الشركات الزميلة و العقود المشتركة و التي غطيت بالمعايير رقم:31،28،27.
- حقوق المستخدمين و التزاماتهم بموجب خطط منافع الموظفين التي ينطبق عليها المعيار رقم19.
- عقود الاعتبارات الطارئة في عمليات اندماج الأعمال حسب المعيار IFRS3 .
- الحقوق و الالتزامات بموجب عقود التأمين .
- الأدوات المالية التي تتوافق مع تعريف حقوق الملكية بموجب المعيار رقم32.

* الإيجارات إذ يطبق على الحسابات المدينة و الدائنة المتعلقة بالإيجارات فقط في الحالات الخاصة التالية:

- الحسابات المدينة المتعلقة بالإيجارات مع الأخذ بعين الاعتبار مخصصات عدم الاعتراف ومخصصات الانخفاض.
- الحسابات الدائنة المتعلقة بالإيجارات مع الأخذ بعين الاعتبار مخصصات عدم الاعتراف .

* التزامات القروض بحيث تعتبر خارج نطاق هذا المعيار إذا توفرت الشروط التالية:

- إذا لم يكن بالإمكان سدادها نقدا أو بواسطة أي أداة مالية.
- لم يتم تشخيصها كالتزامات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.
- لا يوجد لدى المؤسسة ممارسة سابقة ببيع القروض التي تنتج عن الالتزام قليلا بعد نشوئها.

عقود شراء أو بيع البنود غير المالية إذ تعتبر في نطاق عمل هذا المعيار في الحالات التالية:

- إذا أمكن إطفاؤها نقدا أو بأصل مالي آخر.

- لا تدخل في استلام أو تسليم بند غير مالي.
- مقتناة لهذا الغرض بالاستناد إلى متطلبات المنشأة المتوقعة للشراء أو البيع أو الاستخدام.

كما يصنف المعيار الأدوات المالية بالاعتماد على الأسس التالية:

* التصنيف كالتزام أو حق ملكية، إذ يمكن اعتبارها كذلك إذا:
- كانت عبارة عن منافع اقتصادية مستقبلية متوقعة سيتم تدفقها إلى المنشأة فانه يتم تصنيفها كأصول.
- تطلب إطفاؤها التضحية بمنافع اقتصادية مملوكة من قبل المنشأة فانه يتم تصنيفها كالتزامات.

* تصنيف الأصول المالية إلى المجموعات التالية :
- الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة و هي الاستثمارات المالية المقتناة للمتاجرة.
- الأصول المالية المتاحة للبيع.
- القروض و الحسابات المدينة.

الاستثمارات المقتناة لحين الاستحقاق.

انه يمكن الاعتراف و التوقف عن الاعتراف حسب الحالتين كما يلي:

* الاعتراف المبدئي: و الذي يتم حسب النقاط التالية :
- يتطلب هذا المعيار الاعتراف بالأصول المالية و الالتزامات المالية عندما تصبح المنشأة فقط جزء من الشروط التعاقدية للأداة.
- يتم الاعتراف بالمشتريات المنتظمة أو مبيعات الأصول المالية و كذلك عدم الاعتراف بها بالمحاسبة عنها في تاريخ المتاجرة أو في تاريخ التسوية.
- يتطلب المعيار بأن يتم الاعتراف بالأصول المالية و الالتزامات المالية إضافة إلى كل المشتقات في الميزانية.

* التوقف عن الاعتراف بالأصل المالي: حسب الحالات التالية:
- تحديد فيما إذا كان الأصل محل عدم الاعتراف .
- عند تحديد الأصل الذي سيتم عدم الاعتراف به يتم التأكد من تحويله .
- يتم تحويل الأصل سواء قامت المنشأة بتحويل الحقوق التعاقدية لاستلام التدفقات النقدية المرتبطة به، أو قامت المنشأة بالاحتفاظ بالحقوق التعاقدية لاستلام التدفقات النقدية الناتجة عنه.

* التوقف عن الاعتراف بالالتزام المالي في الميزانية و ذلك عندما يتم إطفاؤه فقط ،أي تم استبعاد أو إلغاء أو تسديد الالتزام المحدد في العقد.

أما فيما يخص محاسبة التحوط حسب هذا المعيار و ذلك في مواجهة المخاطر التي يمكن أن تواجهها المنشأة بسبب التعامل مع الأدوات المالية إذ يمكن أن تتعلق بالمخاطر التالية(38):

* مخاطر التدفقات المالية. * مخاطر القيمة العادلة. * مخاطر العملة الأجنبية.

و لتجنب هذه المخاطر أو التخفيف من حدتها يتم التحوط لها باستخدام أساليب و تقنيات عديدة منها بيع و شراء العقود الآجلة و عقود الفائدة و الخيارات.

و عند استخدام هذه التقنيات يجب احترام مجموعة من الشروط إذ يجيز هذا المعيار استخدام محاسبة التحوط في ظل ظروف معينة و التي تفيد بأن عملية التحوط :

* تم تحديدها و توثيقها رسميا بما في ذلك أهداف و استراتيجيات إدارة مخاطر المنشأة لتبني التحوط و تحديد أدوات و البنود التي يتم بها التحوط.

* يتوقع بأن تكون فعالة أكثر في تحقيق مقاصة للتغيرات في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المرتبطة بالمخاطر التي يتم التحوط لها كما تم تشخيصها و توثيقها ويمكن قياس الفعالية بموضوعية.

و نجد أن للتحوط عدة أنواع تتمثل في :

* تحوط القيمة العادلة و ذلك ضد التغير للقيمة العادلة لأصل أو التزام تم الاعتراف به.

* تحوط التدفقات النقدية و ذلك ضد التذبذبات في هذه التدفقات.

تحوط العملة الأجنبية لالتزامات المنشأة يمكن اعتباره كتحوط القيمة العادلة أو تحوط التدفقات النقدية.

كما يجيز هذا المعيار باستخدام محاسبة التحوط القيمة العادلة في تحوط المحفظة لمخاطر سعرالفائدة(التحوط الكلي)

و تتوقف المحاسبة التحوط إذا :

* انتهت صلاحية الأداة المالية أو تم بيعها أو تم استبعادها أو ممارستها.

* لم يعد التحوط متوافقا مع شروط الاعتراف مثل توقف سريانه.

* لم يعد يتوقع ظهور عملية التنبؤ ثانية في تحوطات التدفقات النقدية.

* أن المنشأة قامت بإلغاء تشخيص التحوط.

أما فيما يخص الإفصاح فبعد مراجعة المعيارين IAS 32 و IAS 39 في عام 2003 ،فكل المعلومات التي يتم الإفصاح عنها فيما يتعلق بالأدوات المالية التي تم التعامل معها وفقا لما في المعيار رقم39 ، و أخيرا انتقل الإفصاح بالأدوات المالية إلى المعيار الجديد IFRS 7 الذي خصص لذلك و بقي المعيار رقم 32 لعرض الأدوات المالية فقط.

المبحث الرابع: التطبيق العملي للمحاسبة عن التعاملات بالعملات الأجنبية وفق المخطط الوطني المحاسبيPCN و نظام المحاسبة المالية المقترحSCF:

إن المحاسبة الجزائرية المطبقة إلى حد الساعة لا تطبق معايير المحاسبة الدولية فعليه تختلف المعالجة المحاسبية للتعاملات بالعملات الأجنبية عما هو للدول و المؤسسات الدولية التي تطبق هذه المعايير و لكن تم استدراك ذلك من خلال نظام المحاسبة المالية الذي تم اعتماده وتأجل تطبيقه الرسمي إلى سنة 2010 حتى التحكم الجيد في مفاهيمه الجديدة من خلال العملية الإعلامية التي تقوم بها مختلف الهيئات المخولة وهو في عمومه مستنبط من معايير المحاسبة الدولية.

المطلب الأول: التطبيق العملي وفق المخطط الوطني المحاسبي

بالنسبة للمؤسسات التي تجري عمليات تجارية مع الخارج فانه ينشأ عن ذلك أثر محاسبي من خلال وجود التزام مالي على المؤسسة بعملة أجنبية ففي حالة قيامها باستيراد سلع أو مواد أولية فإنها وبعد اتفاقها مع المورد على النوعية و السعر وتاريخ الاستلام تقوم بفتح اعتماد مستندي على مستوى بنكها وهو تعهد من طرف بنكها بتسديد قيمة الكمية المستوردة أمام بنك المورد و بالتالي يكسب تدخل البنك نوع من الثقة خاصة للمورد الذي لا يمكنه إرسال السلعة و الوثائق الخاصة بالعملية حتى يضمن فتح هذا الاعتماد بقيمة الصفقة بالعملة المتفق عليها ، وتعالج إجراءات هذه العملية عبر الخطوات التالية:

1. في تاريخ فتح الاعتماد: في هذا التاريخ وعند وصول مقرر فتح الاعتماد من البنك بالقيمة التي تغطي الصفقة وباستعمال سعر صرف تلك العملة مقابل الدينار الجزائري في ذلك التاريخ (تاريخ التوطين La date de domiciliation) نضرب قيمة الصفقة بالعملة الصعبة في ذلك السعر نحصل على قيمة الصفقة بالعملة الوطنية ويقوم المحاسب بتسجيل القيد المحاسبي التالي:

		تاريخ فتح الاعتماد			
488		من ح/سلفيات مستديمة واعتمادات مستنديه		***	
	485	إلى ح/ البنك			***
		تجميد البنك لقيمة الصفقة بالعملة الوطنية على أساس سعر الصرف في تاريخ التوطين .			

2. تسجيل عملية الشراء: بعد تسجيل عملية فتح الاعتماد ينتقل إلى تسجيل عملية الشراء في نفس التاريخ السابق

		تاريخ فتح الاعتماد			
380		من ح/ مشتريات بضاعة		***	
	530	إلى ح/ المورد			***
		تسجيل عملية الشراء			

3. <u>إذا تمت العملية في نفس السنة</u> :أي عملية التسديد الفعلي للمورد ، يقوم المحاسب بعكس القيد الخاص بتجميد مبلغ الصفقة وهنا سوف نجد ثلاث حالات ممكنة :

*<u>**الحالة الأولى**</u>: **سعر الصرف في تاريخ التوطين هو نفسه في تاريخ التسوية**: يسجل المحاسب القيدين التاليين

مدين	دائن	البيان	مبلغ مدين	مبلغ دائن
		تاريخ التسوية النهائي		
485		من ح/ البنك	***	
	488	إلى ح/ سلفيات مستديمة واعتمادات مستندية		***
		فك التجميد عن مبلغ الصفقة لدى البنك.		
		تاريخ التسوية النهائي		
530		من ح/ المورد	***	
	485	إلى ح/البنك		***
		التسديد الفعلي للمورد		

<u>**الحالة الثانية**</u>: **سعر الصرف في تاريخ التسوية النهائي أكبر من سعر الصرف عند تاريخ التوطين** : وعليه نجد أن المؤسسة سوف تدفع مبلغ أكبر من المبلغ الذي تم تجميده و هي تكاليف إضافية يتم تسجيلها كتكاليف استثنائية (خارج الاستغلال) تمثل خسارة تقلبات أسعار الصرف يتم حسابها بالعلاقة الرياضية التالية

(سعر الصرف في تاريخ التسوية – سعر الصرف في تاريخ التوطين)* قيمة الصفقة بالعملة الصعبة

ويتم التسجيل المحاسبي للعملية ككل كما يلي :

مدين	دائن	البيان	مبلغ مدين	مبلغ دائن
		تاريخ التسوية النهائي		
485		من ح/ البنك	***	
	488	إلى ح/ سلفيات مستديمة واعتمادات مستنديه		***
		فك التجميد عن مبلغ الصفقة لدى البنك.		
		تاريخ التسوية النهائي		
530		من ح/ المورد	***	
	485	إلى ح/البنك		***
		التسديد الفعلي للمورد		
		تاريخ التسوية النهائي		
698		من ح/ تكاليف استثنائية	***	
	530	إلى ح/ المورد		***
		تسوية الفرق في المبلغ للمورد كتكاليف استثنائية		

* **<u>الحالة الثالثة</u>: سعر الصرف في تاريخ التسوية النهائي أقل من سعر الصرف عند تاريخ التوطين:**في هذه الحالة سوف تسدد المؤسسة مبلغا أقل من المبلغ الذي تم تجميده للصفقة وعليه نعتبر الفرق كنواتج استثنائية(خارج الاستغلال) تمثل ربحا ناتج عن تقلبات أسعار الصرف ، يتم حساب هذا الفرق بالعالقة التالية:

(سعر الصرف في تاريخ التوطين – سعر الصرف عند تاريخ التسوية) * مبلغ الصفقة بالعملة الصعبة

و يتم التسجيل المحاسبي للعملية ككل كما يلي :

		تاريخ التسوية النهائي		
485		من ح/ البنك	***	
	488	إلى ح/ سلفيات مستديمة واعتمادات مستنديه		***
		فك التجميد عن مبلغ الصفقة لدى البنك.		
		تاريخ التسوية النهائي		
530		من ح/ المورد	***	
	485	إلى ح/البنك		***
		التسديد الفعلي للمرد		
		تاريخ التسوية النهائي		
530		من ح/ المورد	***	
	798	إلى ح/ نواتج استثنائية		***
		تسوية الفرق في المبلغ للمورد كتكاليف استثنائية		

4**. <u>إذا لم تتم العملية في نفس السنة</u>** : في هذه الحالة نصل إلى نهاية السنة و لم تقم المؤسسة بالتسديد النهائي للمورد و عليه يقوم المحاسب بتكوين مؤونة لمواجهة الخسارة المحتملة من تسديد المؤسسة لمبلغ أكبر من المبلغ الذي تم تجميده لتسديد قيمة الصفقة ، و عليه يقوم المحاسب بإعادة تقييم حقوق الموردين من العملات الصعبة ، على أساس سعر الصرف ليوم الإقفال (نهاية الدورة المحاسبية في 12/31) ، و يتم التسجيل المحاسبي لهذه العملية في هذه الحالة وفق التسلسل الزمني التالي:

* **في نهاية الدورة المحاسبية** : تكوين مؤونة بالفرق التالي :

(سعر الصرف في تاريخ الإقفال – سعر الصرف في تاريخ التوطين) * مبلغ الصفقة بالعملة الصعبة

		12/31		
699		من ح/ مخصصات استثنائية	***	
	190	إلى ح/ مؤونة الخسائر المحتملة		***

* **في تاريخ التسديد الفعلي للمورد:** عند هذا التاريخ سوف نواجه عدة حالات ممكنة:

- **الحالة الأولى : سعر الصرف في تاريخ التسوية النهائي مساو لسعر الصرف في تاريخ الأقفال** ، أي تحمل خسائر ناتجة عن تقلبات أسعار الصرف مساوية للمؤونة المكونة و عليه يقوم المحاسب بتسجيل القيود المحاسبية التالية:

		تاريخ التسوية النهائي		
530		من ح/ المورد	***	
698		من ح/ تكاليف استثنائية	***	
	485	إلى ح/ البنك		***
		التسديد الفعلي لقيمة الصفقة للمورد مع تحمل تكاليف إضافية		
		تاريخ التسوية النهائي		
190		من ح/ مؤونة الخسائر المحتملة	***	
	796	إلى ح/ استرجاع تكاليف سنوات سابقة		***
		التسديد الفعلي للمورد		

- **الحالة الثانية : عدم الحاجة لاستعمال المؤونة** : أي الحالة التي يكون فيها سعر الصرف في تاريخ التسوية النهائي مساو تماما لسعر الصرف في تاريخ التوطين و عليه يتم تسديد نفس المبلغ الذي تم تجميده و بالتالي إلغاء المؤونة المكونة كليا كما يلي :

		تاريخ التسوية النهائي		
530		من ح/ المورد	***	
	485	إلى ح/ البنك		***
		التسديد الفعلي لقيمة الصفقة للمورد		
		تاريخ التسوية النهائي		
190		من ح/ مؤونة الخسائر المحتملة	***	
	796	إلى ح/ استرجاع تكاليف سنوات سابقة		***
		استرجاع المؤونة المكونة		

- **الحالة الثالثة :الاستعمال الجزئي للمؤونة** : في هذه الحالة يكون سعر الصرف في تاريخ التسديد الفعلي للمورد أكبر من سعر التوطين ولكنه أقل من سعر الصرف عند تاريخ الإقفال أي محصور بين السعرين وعليه

تتحمل المؤسسة خسائر الصرف الناتجة عن تغيرات أسعار الصرف بقيمة أقل من المؤونة ، و يتم حساب قيمة هذه الخسارة بالعلاقة التالية:

(سعر الصرف لتاريخ التسديد الفعلي – سعر الصرف في تاريخ التوطين)*مبلغ الصفقة بالعملة الصعبة

و عليه يقوم المحاسب بتسجيل القيود التالية:

		البيان			
		تاريخ التسوية النهائي			
530		من ح/ المورد	***		
	485	إلى ح/ البنك		***	
	698	إلى ح/ تكاليف استثنائية		***	
		التسديد الفعلي لقيمة الصفقة للمورد مع تحمل تكاليف إضافية			
		تاريخ التسوية النهائي			
190		من ح/ مؤونة الخسائر المحتملة	***		
	796	إلى ح/ استرجاع تكاليف سنوات سابقة		***	
		قيد استرجاع المؤونة			

- **الحالة الرابعة** : عدم كفاية المؤونة : في هذه الحالة يكون سعر الصرف في تاريخ التسوية النهائي أكبر من سعر الصرف في تاريخ الإقفال و أكبر كذلك من سعر الصرف في تاريخ التوطين و عليه تسديد مبلغ أكبر من الذي تم تجميده للصفقة ، وعليه يقوم المحاسب بتسجيل القيود التالية :

		البيان		
		تاريخ التسوية النهائي		
530		من ح/ المورد	***	
	485	إلى ح/ البنك		***
		قيد التسديد الكلي لمبلغ الصفقة الفعلي في هذا التاريخ		

ثم يقوم بتسجيل قيد التكاليف الإضافية و إلغاء المؤونة المكونة كما يلي :

		البيان		
		تاريخ التسوية النهائي		
530		من ح/ إلى ح/ تكاليف استثنائية	***	
	530	إلى ح/ المورد		***
		تسجيل تحمل التكاليف الإضافية		
		تاريخ التسوية النهائي		
190		من ح/ مؤونة الخسائر المحتملة	***	
	796	إلى ح/ استرجاع تكاليف سنوات سابقة		***
		إلغاء المؤونة المكونة و استرجاعها		

المطلب الثاني : التطبيق العملي وفق نظام المحاسبة المالية المقترح(27):

إن هذا النظام تم إعداد مشروعه منذ 2006 من قبل عدة أطراف منها المصنف الوطني للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات و المحاسبين المعتمدين و السلطات العمومية (وزارة المالية)....الخ.

و لقد تم تأجيل دخول النظام الجديد الخاص بالمحاسبة المالية حيز التنفيذ إلى تاريخ الفاتح من جانفي 2010 بعد أن كان مقررا في جانفي 2009. و عليه فان أهم الإجراءات الجبائية والميزانية المقررة في إطار قانون المالية التكميلي 2008 لم تتغير عن سابقتها بعدما لاحظت وزارة المالية أنه يتعذر على مجموع المتعاملين الإقتصاديين التهيأ للموعد على المستوى التقني .

وقد تم إعداد نظام المحاسبة الجديد الذي سيحل محل نظام المحاسبة القديم المعمول به منذ 1975 وفقا لمبادئ و مناهج المحاسبة المالية المعمول بها عالميا(مستنبطا من معايير المحاسبة الدولية).

الفرع الأول: نص العمليات التي تتم بالعملات الأجنبية وفق نظام المحاسبة المالية: أما فيما يخص التعاملات بالعملات الأجنبية فتم تناول موضوعها في القسم السابع من الفصل الثاني تحت عنوان : **العمليات التي تتم بالعملات الأجنبية** ، و الذي جاء نصه كما يلي:

- الأصول المكتسبة بالعملة الصعبة يتم تحويل تكلفتها من العملة الصعبة إلى العملة الوطنية استنادا إلى سعر الصرف المعمول به يوم إبرام الصفقة (العملية)، و يحتفظ بهذه القيمة في الميزانية إلى غاية تاريخ استهلاك الأصل أو التخلص منه عن طريق البيع أو زواله.

- تحول الديون الدائنة و المدينة المحررة بالعملات الأجنبية إلى العملة الوطنية على أساس سعر الصرف المعمول به في تاريخ اتفاق الطرفين على العملية إذا تعلق الأمر بمعاملات تجارية أو في تاريخ وضع العملات الأجنبية تحت التصرف إذا كان المقصود هو عبارة عن عمليات مالية.

- عندما يتم نشوء ديون دائنة أو مدينة و تسويتها في السنة المالية نفسها، فإن الفوارق المثبتة قياسا إلى قيم الدخول ،بسبب تقلبات سعر الصرف ،تشكل خسائر أو أرباحا في الصرف يجب تسجيلها حسب الحالة في الأعباء المالية أو نواتج المالية للسنة المالية.

- إذا بقيت عناصر نقدية (أموال و عناصر أصول و خصوم مطلوب استلامها أو دفعها بالنسبة إلى مبالغ محددة من المنقودات أو الواجب تحديدها) محررة بالعملات الأجنبية، فان تسجيلها الأصلي يصحح على أساس سعر الصرف الأخير المعمول به في ذلك التاريخ.

- و الفوارق بين القيم المسجلة أصلا في الحسابات (التكاليف التاريخية) و القيم الناجمة عن التحويل في تاريخ الجرد ترفع المبالغ الأصلية أو تنقصها.و هذه الفوارق تشكل أعباء مالية أو نواتج مالية للسنة المالية، مع مراعاة الحدود المحتملة المنصوص عليها في المادة الآتية.

- إذا كانت العملية المعالجة بالعملة الصعبة مشفوعة من جانب الكيان بعملية مماثلة معدة لتغطية تبعات تقلبات الصرف.و تدعى عملية تغطية الصرف فان أرباح الصرف أو خسائره لا تسجل في حساب النتيجة إلا بما يناسب

الخطر غير المشمول للتغطية و عندما تحدث ظروف تلغي خطر الخسارة في الصرف كله أو جزء منه، فان الحسابات المعنية في الحصيلة تصحح تبعا لذلك.

- تسجل فوارق الصرف المتعلقة بعنصر نقدي ،هو في جوهره جزء لا يتجزأ من الاستثمار الصافي لكيان ما في كيان أخر أجنبي،في رؤوس الأموال الخاصة للكشوف المالية المتعلقة بالكيان إلى حين خروج هذاالاستثمار الصافي و هو التاريخ الذي تدرج فيه تلك الفوارق في الحسابات كنواتج أو أعباء ،فالعنصر النقدي مثل دين دائن أو مدين حيال كيان أجنبي ،و ليس دين زبون دائن له دين مورد مستحق له ،يشكل في جوهره ،استثمارا صافيا للكيان في ذلك الكيان الأجنبي،ينما لا يكون تسديد ذلك الدين الدائن أو المدين لا مخططا له و لا ممثلا في مستقبل منظور. على أن هذا الدين الدائن أو المدين إذا كان محررا بعملة أجنبية تختلف عن العملة السائرة لدى كل من الوحدتين المعنيتين،فان الفوارق تسجل كنتيجة كما هو مبين في المادة.

- تسجل فوارق تحويل الصرف الناتجة عن تقلبات سعر الصرف بشأن الاستثمار الصافي لكيان ما في مؤسسة لها تقع في الخارج و تعد مستقلة عنها مجال التسيير المالي و الاستغلال (تسجل) مباشرة في رؤوس الأموال الخاصة تحت عنوان خاص "فارق تحويل الصرف" دون أن يدرج في حساب النتيجة.

<u>الفرع الثاني:التعليق و المناقشة :</u> إن هذا النص تطرق لأول مرة لمحاسبة التعاملات الأجنبية بشكل منفصل بحيث أدرج قضية الترجمة و كيفية معالجة فروقات الصرف و التي غالبا تكون عبارة عن أعباء أو نواتج تؤثر على نتيجة الدورة ، وما هو ملاحظ بشكل مميز هو تطرق هذا النص لمحاسبة التغطية أي إمكانية تغطية خطر الصرف ومعالجته محاسبيا عن طريق المؤونات كما كان معمول به من قبل ، و في الفقرة الأخيرة تطرق النص لكيفية معالجة استثمار مؤسسة ما في مؤسسة أجنبية أخرى والحساب الذي توضع في حساب خاص ضمن حقوق الملكية : حساب "فارق تحويل الصرف" كما هو معمول به في المحاسبة الدولية و هذا دليل على المقاربة الدولية التي اعتمد عليها في إعداد هذا النظام الجديد الذي عند سريان مفعوله سوف يسمح بدون شك للمحاسبين الجزائريين من الاقتراب من الممارسة الدولية و مسايرتها .

يسجل ربح الصرف في الحساب رقم **766 : أرباح الصرف** ،و الخسائر في الحساب رقم **666 : خسائر الصرف.**

ملخص الفصل الثاني : إن المحاسبة الدولية و التي ظهرت كنتيجة لتوسع التعامل التجاري العالمي_الذي أصبح لا يؤمن بالحدود السياسية بل يبحث عن فرص الاستثمار في كل الدول و التي تتوفر على مختلف موارد الإنتاج الضرورية ، و عليه هذه التعاملات لها أثر على الممارسة المحاسبية لكل الدول ، فالشركة المتعددة الجنسيات التي تطبق نظاما محاسبي لدولة مقرها الرئيسي تجد صعوبة في التأقلم مع نظام المحاسبة في الدولة التي لها فروعا و شركات تابعة لها و مع ازدياد حجم الاختلاف خاصة في المبادئ و القواعد المحاسبية ظهرت الحاجة لتوحيد العمل المحاسبي أو على الأقل تقريب وجهات النظر للأنظمة المحاسبية المختلفة ، فكانت اللقاءات و المنتديات العالمية للبحث عن إطار عالمي للمحاسبة و تجسد ذلك من خلال إنشاء هيئة معايير المحاسبة الدولية IASC سنة 1973 و التي باشرت مهامها في إعداد معايير محاسبية تناقش أهم المواضيع و القضايا المحاسبية المثارة في كل فترة وتكون مرجعا سواء للمهنيين أو مستخدمي منتوج المحاسبة و المتمثل أساسا في القوائم المالية (كما هو معمول به في مختلف الدول قبل إنشاء هذه الهيئة وهي المبادئ المحاسبية المقبولة قبولا عاما) ، وواصلت هذه الهيئة في عملها من خلال تحسين تنظيمها الداخلي و خلق مجالس و لجان أكثر احترافية وإعطاء مصداقية أكبر لعملها و هذا ما حدث فعلا في 2001 من خلال إنشاء مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB(أهم مجلس في الهيئة يتولى إصدار المعايير) وكان تغيير تسمية المعايير المصدرة من معايير المحاسبة الدولية IAS إلى المعايير الدولية للتقارير المالية IFRS .

إن معايير المحاسبة الدولية تناولت العديد من القضايا الهامة و التي تعاني منها المحاسبة منذ إصدارها فمنها من اهتم بالقوائم المالية و خصائصها و المعلومات الواجب توفيرها ، وأخرى اهتمت بمختلف بنود القوائم المالية ، ونجد منها ما اهتم بالتعاملات الأجنبية و التي تشكل موضوعا ذو أهمية بالغة مما له من أثر على الوضعية المالية للمؤسسات من خلال البحث عن الكيفية المثلى للمعالجة المحاسبية للفروقات الناتجة عن تغيرات الصرف واعتبارها دخلا أو مصروفا و كذا طرق ترجمة بنود وعناصر القوائم المالية التي يتم إعداد من خلالها القوائم الموحدة للشركات المتعددة الجنسيات لمعرفة المركز المالي الكلي لها ، إذ اقترحت المحاسبة الدولية من خلال معيارها الدولي IAS21 ترجمة بنود الميزانية بسعر صرف الإقفال (تاريخ إعدادها) و سعر الصرف لتاريخ العملية إذا تعلق الأمر ببنود قائمة الدخل و هذا كله في ظل احترام كلي لباقي المعايير المحاسبية الدولية ذات العلاقة،و تسجيل الفرق المحصل عليه من الترجمة ضمن حسابات حقوق الملكية (مدينا أو دائنا).

أما بالنسبة للممارسة المحاسبية للجزائر فهي تخص الجزء الأول فقط (التعاملات بالعملات الأجنبية) إذ تسجل كل الفروقات في القيم الخاصة بعناصر الميزانية ضمن المصاريف أو النواتج (خارج الاستغلال) و أضافت إلى ذلك اهتمامها بمحاسبة تغطية خطر الصرف من خلال تكوين مؤونة لاحتمال تسديد مبلغ أكبر من المعترف به محاسبيا ، ولكن نظام المحاسبة المالي الجديد تطرق إلى ترجمة القوائم المالية و اعتماد ما جاء في المحاسبة الدولية باعتبار الفرق الناتج عن عملية الترجمة ضمن حسابات الأموال الخاصة في حساب خاص بعنوان" فارق تحويل الصرف" إما مدينة أو دائنة حسب قيمة الفارق.

تهميش الفصل الثاني:

(1):د.ثناء القباني،أستاذ المحاسبية،المحاسبة الدولية، جامعة المنوفية-مصر- الدار الجامعية،2002-2003 ،ص3.

(2): أ. توفيق عبد الرحيم يوسف ، الإدارة المالية الدولية و التعامل بالعملات الأجنبية، ، دار صفاء للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، 2004، ص 246.

(3) : Anne Le Manh et Catherine Maillet , Normes IFRS , Edition Foucher , 2007, P4.

(4): د.عقاري مصطفى ، مساهمة علمية في تحسين المخطط الوطني المحاسبي، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة ، جامعة فرحات عباس سطيف ،2004 ، ص30.

(5) : Bourkaib Abderrahmane Adnane, Les Normes Comptables Internationales IAS/IFRS Et Les Perspectives De Leur Adoption En Algérie , Thèse De Magistère, L'Université D'Alger , 2006/2007, P220/221.

(6): الدون س هندريكسن ،النظرية المحاسبية ، ترجمة د. كمال خليفة أبو زيد، المكتب الجامعي الحديث، الطبعة الرابعة، 2005، ص 233.

(7): دونالد كيسو ، جيري ويجانت ،المحاسبة المتوسطة ، تعريب د.أحمد حامد حجاج ، ج1، الطبعة الثانية، دار المريخ ،1995 ، ص 30.

(8): دونالد كيسو ، جيري ويجانت ، مرجع سابق، ص 32.

(9): د.حسين القاضي و د.مأمون حمدان، نظرية المحاسبة ،الدار العلمية الدولية للنشر و التوزيع ، 2001،ص44.

(10): Bernard Raffounier, Axel Haller, Peter Walton , Comptabilité Internationale , Edition Vuibert , 1997 , P132.

(11) : Maillet Cathrine , Le manh Anne, référence précédente ,P6.

(12) : Robert Obert , Aperçu Historique Sur l'évolution De l'IASC , Paris, 2003, P274.

(13): د.يوسف محمود جربوع و د.سالم عبد الله حلس، المحاسبة الدولية مع التطبيق العملي لمعايير المحاسبة الدولية مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع ،الطبعة الأولى ،ص 7.

(14): عماري صليحة ،فعالية المعايير المحاسبية الدولية في ظل العولمة " امكانية تطبيق IAS في البنوك " مذكرة ماجستير ،جامعة 08 ماي 1945 قالمة ،2006/2005.

(15): عباس مهدي الشيرازي : نظرية المحاسبة ، ذات السراسل للطباعة و النشر ،الطبعة الأولى، الكويت ، 1990، ص253.

(16): د.خالد جمال الجعارات ، معايير التقارير المالية الدولية IAS/IFRS:2007 ، دار إثراء للنشر والإشهار الطبعة الأولى ، 2008 ، ص27.

(17): Bourkaib Abderrahmane Adnane, référence précédente, P38.

(18) : Bernard Raffounier, Les Normes Comptables Internationales (IFRS/IAS), 2eme Edition , Economica ,2005 , P 11.

(19) : Fichier Html : www.iasb.org, le site officiel de l'IASB.

(20): د.أمين السيد أحمد لطفي، المحاسبة الدولية و الشركات المتعددة الجنسيات، الدار الجامعية ،2004 ،ص98

(21): د.أمين السيد أحمد لطفي ،مرجع سابق ،ص121.

(22): د.ثناء القباني ، مرجع سابق ، ص 64.

(23): د.أمين السيد أحمد لطفي ،مرجع سابق ،ص152.

(24): د.عقاري مصطفى ، المعايير المحاسبية:دراسة مقارنة، مجلة العلوم الاقتصادية لكلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير - جامعة فرحات عباس"سطيف"، العدد 2005/05 ،ص67.

(25): د.خالد جمال الجعارات ، مرجع سابق ، ص 100.

(26): د.يوسف محمود جربوع ،د.سالم عبد الله حلس ، مرجع سابق، ص355.

(28) : Bernard Raffounier, référence précédente , P397.

(29) : Fichier Html : www.onecc.dz, le site officiel de l'ordre national des experts comptables, commissaires aux compte et comptables agrées.

في هذا الفصل سوف يتم التطرق إلى حالتين تطبيقيتين بحيث نتناول في الأولى حالة مؤسسة أجنبية تنشط في الجزائر و عدة دول أخرى في العالم تتمثل في البنك العربي (بنك أردني)، أما المؤسسة الثانية فهي وطنية عمومية لديها تعاملات بالعملات الأجنبية من خلال عملياتها التجارية الخارجية في شكل استيراد للمواد الأولية تتمثل في المؤسسة الوطنية للبلاستيك ، و تم اختيار هذين المؤسستين لزيادة التوضيح و التطرق للحالتين النظريتين المدروستين أي ما تعلق بعملية الترجمة (إعداد القوائم المالية الموحدة) أو ما تعلق بالتعامل بالعملات الأجنبية .

المبحث الأول: دراسة حالة البنك العربي ARAB BANK:

إن البنك العربي هو مؤسسة أردنية المقر الرئيسي ، بدأ مزاولة نشاطه في الجزائر منذ 2001 ، و حاليا له خمسة فروع منتشرة عبر الوطن ، و كان تربصي في المديرية العامة للبنك الواقعة في الجزائر العاصمة بحكم وجود المحاسبة هناك وهي مركزية (الوكالات الفرعية لا تتوفر على قسم المحاسبة) ، و عليه و قبل التطرق للحالة التطبيقية بالتفصيل يجب أولا تقديم البنك و هيكلته للتعرف عليه أكثر.

المطلب الأول: تقديم البنك العربي: إن هذا البنك يعتبر من البنوك العربية الرائدة في العالمية فهو منتشر تقريبا في كل قارات العالم و عليه أكتسب صفة العالمية بجدارة ، ومنه سوف نتطرق له من الناحية العالمية قبل الخوض في وجوده في الجزائر و كيفية عمله.

الفرع الأول: البنك العربي على المستوى العالمي:

يرجع أصل البنك إلى فلسطين بحكم أن مؤسسه الأول كان فلسطينيا من خلال السياق التاريخي و العملي التالي:

*تاريخ البنك :يعتبر عبد الحميد شومان الأب الروحي و المؤسس الأول للبنك و هو فلسطيني ولد سنة 1890، سافر إلى نيوروك للعمل هناك و أسس محلا تجاريا عمل به إلى غاية 1929 أي لمدة 18 سنة ثم عاد إلى وطنه (القدس) و معه ثروة جمعها من عمله ، ليقوم بتأسيس البنك العربي في 21 أيار 1930.

" لما عزمت على تأسيس هذا البنك ، لم أشأ أن أطلق عليه اسمي أو اسم قريتي بيت حنينا أو بلدي فلسطين... بل اسم الأمة العربية والوطن الكبير فسميته البنك العربي" الراحل عبد الحميد شومان(1890 – 1974).

و بعد تأسيسه للبنك عاد وغادر بلاده إلى العالم الجديد، ليقوم بالترتيب لاجتماع في القاهرة مع طلعت باشا حرب، رئيس مجلس إدارة بنك مصر، عرض شومان على طلعت باشا فكرة تأسيس بنك مصري فلسطيني مشترك برأس مال 100.000 جنيه فلسطيني، لكن التطورات السياسية أجبرت طلعت باشا حرب على تأجيل المشروع.

على الرغم من ذلك، بقي شومان مصمماً على المضي قدماً في المشروع، ومع سبعة مستثمرين ورأس مال قيمته 15.000 جنيه فلسطيني، تم تسجيل البنك العربي في 21 مايو 1930 وبدأ عملياته في القدس في 14 يوليو من العام نفسه، وبهذا تحققت رؤية شومان أخيراً.

ولد ابن شومان عبد الحميد في فلسطين أثناء غياب والده في الولايات المتحدة الأمريكية و عند بلوغه عاما توفيت والدته وتولت جدته من أبيه رعايته، أراد الوالد أن يكون ابنه معه لكن رغبته في أن يتعلم ابنه اللغة العربية منعته من ذلك فانتظر حتى يكمل تعليمه الابتدائي في بيت حنينا ودراساته في مدرسة الروضة في القدس ثم أرسل في طلبه ليقيم معه في الولايات المتحدة الأمريكية.

عند وصول عبد الحميد إلى الولايات المتحدة الأمريكية التحق بمدرسة ثانوية في ضواحي نيويورك حيث التقى والده للمرة الأولى في الرابعة عشر من عمره. حصل عبد المجيد على شهادة الباكالريوس(الليسانس) في العلوم المصرفية من جامعة نيويورك في عام 1931، ومن ثم عاد بعد ذلك إلى فلسطين لمساعدة والده في إدارة البنك العربي الذي أسسه حديثاً.عمل عبد المجيد بجد بتوجيه من والده، ولم يدخر شومان وابنه جهداً في حماية البنك ومصالح العملاء، وبعد انسحاب الانتداب البريطاني من فلسطين في 1948 فقد البنك فرعيه في يافا وحيفا، وحين طلب العملاء الذين أجبروا على الفرار من البلاد ودائعهم، أصر شومان وابنه على إرجاع جميع المطالبات بالكامل، أكسب هذا القرار البنك العربي سمعة حسنة وكان نقطة تحول تاريخية في تطوره و نموه، حيث دلّ على التزام قوي من البنك تجاه عملائه، وغرس فيهم ولاءً كبيراً نحوه ما زال قائماً حتى اليوم .

أعيد تأسيس الفروع المغلقة، فتأسس فرع حيفا في بيروت، وتبعه فرع عمان وفرع يافا في نابلس ثم في رام الله،وعندما بدأ الاضطراب المدني بالتأثير على فرع القدس تم نقل أعمال البنك إلى مكاتب مقرها القدس القديمة وفي عام 1948 ، نُقل المقر الرئيسي للبنك إلى عمان، الأردن وتم اعتباره رسمياً شركة مساهمة عامة .

قوة محفزة للاقتصاد العربي:خلال أربعينيات وخمسينيات القرن العشرين توسع البنك العربي بشكل سريع،حيث توسعت شبكة فروعه في العالم العربي فافتتح 43 فرعاً في شتى أنحاء العالم العربي برأس مال بلغ 5.5 مليون دينار أردني، ومن خلال الاستثمارات العديدة في سلسلة واسعة من الصناعات والمشاريع العامة الجديدة التي امتدت من الدار البيضاء وحتى بغداد، كان البنك العربي الجديد محفزاً للتطورات الاقتصادية العربية في فترة لم يكن لدى أحد فيها استعداد للمجازفة .

وفّرت قروض البنك العربي الوظائف لأكثر من 100.000 موظف، ففي الأردن، عملت قروض البنك العربي لمصانع الإسمنت والأقمشة والأغذية الحديثة على تعزيز معدل نمو البلاد لتحتل المرتبة الثانية في الشرق الأوسط بعد الكويت الغنية بالنفط. و بالإضافة إلى القروض التجارية، قدّم شومان الملايين من نقوده الخاصة ونقود البنك لتعليم مئات الطلاب العرب من خلال إرسالهم إلى الجامعات في الغرب .ومدفوعاً بعاطفته، شيد شومان الذي حُرم من التعليم كلية لتدريب المعلمين كلفتها 600.000 دولار أمريكي في قريته بيت حنينا.

التأميم:جلبت حقبة الستينيات معها موجة من التأميم اجتاحت العالم العربي ,حيث رافقت حصول الدول العربية واحدة بعد الأخرى على استقلالها من الاستعمارين البريطاني والفرنسي، فتم تأميم فروع البنك في مصر وسوريا في 1961، وفي العراق في1964 وفي عدن في 1969 وأخيراً في السودان وليبيا في عام 1970. وخلال عشرة سنوات، خسر البنك العربي 25 فرعاً. وعلى إثر احتلال إسرائيل للضفة الغربية وقطاع غزة في عام

1967، تم إغلاق فروع أخرى .تابع البنك توسعه، غير آبه بما حدث ،فرسّخ حضوره العالمي الأول في عام 1961 ليصبح أول مؤسسة مالية عربية ترسي موضع قدم لها في سويسرا، وفي 1962 تأسس البنك العربي/ سويسرا في مدينة زيوريخ،كما وافتتح فرع أخرفي جنيف عام 1964 .لم يتخلف البنك العربي يوماً عن تسديد أية دفعة لأي من عملائه أو شركائه، واحترم جميع التزاماته بغض النظر عن الظروف السياسية والاقتصادية في المنطقة التي يعمل فيها.

توسع ثابت: ركز البنك جهوده في السبعينيات على القوى الاقتصادية النفطية الجديدة التي نشأت في الخليج العربي، ولكنه تابع في الوقت نفسه توسعه الثابت في موطنه الجديد، الأردن . تولى عبد المجيد شومان منصب رئيس مجلس الإدارة والمدير العام للبنك العربي متبعاً خطى والده بعد وفاته في عام 1974، حيث أرسى البنك لنفسه أساسات مالية راسخة وسمعة حسنة. وكان عبد المجيد عاقد العزم على توسيع نشاطات البنك وعازماً على افتتاح فروع جديدة في أنحاء العالم.

استمر التوسع عالمياً من خلال افتتاح فروع في فرانكفورت ولندن وأستراليا ونيويورك وسنغافورة، بالإضافة إلى فروع أخرى كثيرة، وبعد توقيع اتفاقية السلام الفلسطينية الإسرائيلية في أوسلو، وُجهت دعوة للبنك العربي للعودة إلى الأراضي الفلسطينية لافتتاح شبكة من الفروع في عدد من المدن الفلسطينية. تماشياً مع النمو الذي شهده، وسعنا نطاق منتجاتنا وخدماتنا لتضم مجالات عمل جديدة، وبعد تركيزنا على التجارة وتمويل المشاريع، باشر البنك دوراً قيادياً في تمويل المشاريع على نطاق أوسع، بشكل مباشر، أو من خلال المشاركة بقروض تجمع بنكي. وبحلول التسعينيات، أضاف البنك العربي الأعمال المصرفية الاستثمارية إلى خدماته. ومع خبرة تجاوزت 30 عاماً في البنك، شغل ابن عبد المجيد، عبد الحميد منصب المدير التنفيذي في أيار 2000. برؤية مستقبلية تعززها شجاعته وعزيمته، تمكن شومان من قيادة البنك، وتجاوز الفترات العصيبة التي مر بها بنجاح، وتوسيع مشاريعه لتتجاوز أهدافه في شتى أنحاء العالم العربي وما وراءه.

***البنك العربي اليوم**

1.لمحة عن البنك: تعتبر رسالتنا القوة الدافعة وراء دور البنك البارز في تنمية الاقتصاد العربي وذلك من خلال تمويل المشاريع الأساسية الإستراتيجية عبر منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا .

يعتبر البنك العربي ومقره عمان، الأردن أول مؤسسة مالية تابعة للقطاع الخاص في العالم العربي .

ويصنف البنك العربي من أكبر المؤسسات المالية العالمية، حيث صنفته مؤسسة فيتش (A-) وستاندرد آند بور (A-)ومودي (A3) .وتبلغ قاعدة رأس مال البنك العربي 6.9 مليار دولار أمريكي فيما يبلغ إجمالي الموجودات 38.3 مليار دولار، وبلغ دخله قبل الضرائب 1001.1 مليون دولار أمريكي في 2007 ، كما يعتبر سهم البنك العربي من الأسهم القيادية في بورصة عمان تتأثر لـــتأثره سواء بالارتفاع أو بالانخفاض. يتمتع البنك العربي بشبكة فروع لا تضاهيه فيها مؤسسة أخرى في العالم العربي حيث تبلغ فروعه 500 فرع موزعة في 30 دولة في 5 قارات، كما يحتل البنك مكانة بارزة في الأسواق والمراكز المالية الرئيسية كلندن ونيويورك ودبي

وسنغافورة وزيوريخ وباريس وفرانكفورت وسيدني والبحرين . يقدم البنك مجموعة متنوعة من المنتجات والخدمات التي تشمل أربعة مجالات رئيسية هي: الأعمال المصرفية الشخصية، وخدمة الشركات والعمليات المصرفية الاستثمارية، وإدارة الثروات، وأعمال الخزينة، وجدت لخدمة احتياجات الأفراد والشركات والوكالات الحكومية وغيرها من المؤسسات المالية العالمية.

2.مجلس الإدارة: يتمثل الدور لرئيسي لمجلس الإدارة في حماية وتعزيز حقوق المساهمين طويلة الأجل وذلك بتحمل مسؤولية الحوكمة المؤسسية الشاملة للبنك، يتكون مجلس إدارتنا من 11 عضواً تنتخبهم الجمعية العمومية لمدة 4 سنوات، وستجري الانتخابات التالية في 2010. يمتلك الأعضاء مهارات وخبرات متعددة تمكنهم من تقديم مساهماتهم القيّمة.

ويجتمع مجلس الإدارة ست مرات سنوياً على الأقل ويكون لديه أجندة محددة لكل اجتماع .

وقد أسس مجلس الإدارة لجنتين متخصصتين: لجنة التدقيق ولجنة الحوكمة المؤسسية والسياسة العامة، حيث يتم مراجعة وتحديث التفويضات الخطية والإجراءات التشغيلية، كما تبنى مجلس الإدارة أطر عمل تضم أنظمة الضبط الداخلي وإدارة المخاطر، بالإضافة إلى تطبيق أعلى المقاييس الأخلاقية.

3.قيمنا: "حماية رأس مالي وحماية مجتمعي وحماية طاقمي وحماية اسمي...انطلاقاً من ذلك سنحقق كل شيء" الراحل عبد المجيد شومان (1912 – 2005).

الثقة – مستندون على تاريخنا الحافل، سنحمي مصالح عملائنا دائماً

الالتزام – نعلن التزامنا الكامل لمنطقتنا ولعملائنا

المواطنة – نحن مواطنون فعالون نعمل على تعزيز نمو وتحسين مجتمعاتنا

الخدمة الممتازة – نجتهد لتقديم خدمة على مستوى عالمي خدمة مميزة لعملائنا

التركيز على العملاء – عملائنا لهم الأولوية دائماً، ومنتجاتنا مكرسة دائماً لاحتياجاتهم وراحتهم

التمكين – نستثمر في طاقمنا ونوفر لهم الفرصة للتطور والتقدم في حياتهم المهنية

العمل الجماعي – نشجع العمل الجماعي ، كما ندعم التعاون ضمن المجموعة وفي شتى أعمالنا

الشفافية – نقدر قيمة الشفافية والتواصل الصريح الواضح

4.الموارد البشرية : "ينبع تميز البنك من تميز المسئولين عن عملياته على كافة المستويات وفي كل مواقعه الجغرافية "_- عبد الحميد شومان - رئيس مجلس الإدارة والمدير العام

5.الخدمات و المنتجات: نضع نصب أعيننا باستمرار إرضاء احتياجات عملائه وفقاً للأسواق الجديدة والمتطلبات الشخصية، لذلك فنحن نقدم تشكيلة واسعة من الخدمات المالية بالإضافة إلى سلسلة واسعة من المنتجات إلى الأفراد والمؤسسات والوكالات الحكومية وغير ذلك من المؤسسات المالية العالمية .وتتقسم منتجاتنا وخدماتنا إلى أربعة أقسام رئيسية :الخدمات المصرفية الشخصية ،خدمات الشركات والاستثمار،إدارة الثروات وإدارة الخزينة.

<u>* قطاعات البنك:</u>

تتوزع أجهزة البنك الوظيفية على ثلاث قطاعات رئيسية، كل قطاع يشمل منظومة من الدوائر و الوحدات الوظيفية كما هو موضح في الشكل البياني التالي:



<u>أولا :قطاع الأعمال :</u> يقع تحت هذا القطاع جميع الوحدات المعنية بتحقيق إيرادات البنك و هي :

*إما الوحدات المسئولة عن بيع خدمات و منتجات البنك للعملاء حسب قطاعاتهم /شرائحهم.

*أو التي تعني بالاستثمار داخل أو خارج البلد الذي يتواجد في البنك.

ملخص الميزانية كما في 2006/12/31 :

*وصل مجموع ميزانية مجموعة البنك العربي ما يقارب 46.6 مليار دولار.

*نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الموجودات ما يزيد عن 18 %.

*وصلت موجوداته في نهاية 2006 إلى 32.4 مليار دولار أمريكي.

<u>ثانيا: قطاع الدعم:</u> يقع تحت هذا القطاع جميع الوحدات المعنية بتوفير كافة متطلبات تحقيق قطاعات الأعمال لأهدافها الموضوعة.

<u>ثالثا : قطاع الرقابة:</u> يشمل هذا القطاع جميع الوحدات المعنية بوضع الأسس و المعايير اللازمة لتحقيق رقابة على قطاعي الأعمال و الدعم و القيام بأعمال المالي القانوني للتأكد من مراعاة السياسات و الإجراءات الموضوعة و توفير الخدمات المالية و القانونية لتسيير أعمالها.

كما أن ودائع العملاء لدى مجموعة البنك العربي من 12 مليار دولار سنة 1990 إلى 20 مليار دولار سنة 2006 أما حقوق فكان تطورها من مليار دولار إلى 6 مليارات دولار في نفس الفترة ، كما أن مجموع الموجودات أو الأصول فارتفع من 13 مليار دولار سنة 1990 إلى 32.4 مليار دولار سنة 2006 ، حقق خلالها البنك أرباحا ارتفعت من 100 مليون دولار إلى 610 مليون دولار في نفس الفترة وتجدر الإشارة هنا أنه و بحكم أن البنك العربي أردني المقر الرئيسي و مسجل ببورصة عمان فانه يطبق معايير المحاسبة الدولية التي بدأ تطبيقها في الأردن منذ جانفي 2007، لذا نجد في تطبيقنا هذا أن العمل المحاسبي لهذا البنك في الجزائر يستند لهذه المعايير و يوافقها في كيفية تطبيقها. كما نشير كذلك أن الدينار الأردني مرتبط تماما بالدولار فله قيمة ثابتة لتحويله لا تتغير وهي : 1 دولار أمريكي = 0.786 دينار أردني.

الفرع الثاني: البنك العربي في الجزائر: بدأ ممارسة النشاط الفعلي للبنك بداية 2002 من خلال أول وكالة تم فتحها و هي وكالة القدس في حيدرة (الجزائر العاصمة) ، ثم وكالة الأمير عبد القادر دائما في الجزائر العاصمة في 2003 و أخيرا وكالتي دالي إبراهيم و سطيف في جانفي 2008 ، و في نهاية هذه السنة تم فتح وكالة وهران. قدر رأس المال الاجتماعي لهذا البنك سنة 2007 ب2.792.231.605 دج أي ما يعادل تقريبا 43 مليون دولار.كما تجدر الإشارة هنا أن فرع الجزائر لا يمثل إلا نسبة بسيطة من الحجم الكلي لنشاط البنك على المستوى العالمي(حوالي 2 % مقارنة بما تمثله الفروع الموجودة في الأردن حوالي 80 وكالة تمثل حوالي 35% من الحجم الكلي لنشاط البنك وعليه نجد أن سهم البنك العربي في بورصة عمان من الأسهم القيادية).

أما بالنسبة للمحاسبة فان هذا البنك يستعمل نظاما محاسبي برنامج للإعلام الآلي من أحدث الأنظمة المستعملة في العالم وهو نظام AS 400(نظام المعادلات) و هو مستخدم من طرف البنك العالمي المعروف HBC ، وهو نظام ذكي يتعامل مع أية مشكلة بكل سرعة و بطريقة صحيحة لمعالجة الأخطاء و الارتيابات.

أن كل وكالة من الوكالات المنتشرة عبر الوطن رقم سري محاسبي خاص بها (Un Code) كم يلي :

* المديرية العامة 5300 * وكالة القدس 5301 * وكالة الأمير عبد القادر 5302
* وكالة دالي إبراهيم 5303 * وكالة سطيف 5304

و فيما يخص المحاسبة داخل البنك فنجده يمسك نوعين المحاسبات ، الأولى حسب المحاسبة الجزائرية فيما يخص تصريحاته الضريبية و علاقته مع البنك المركزي ، وهنا يجب أن تكون المحاسبة وفق المخطط الوطني المحاسبي، أما المحاسبة الثانية فهي وفق المخطط المحاسبي الأردني الذي تطبقه كل فروع البنك التابعة له عبر العالم (أنظر الملحق**رقم1**) وذلك لسهولة عملية التوحيد أو التجميع التي تجرى في المركزالمالي التابع للبنك في سويسرا(جنيف). يتم إعداد مختلف القوائم المالية لهذا البنك بشكل شهري، تتمثل هذا القوائم في:

* جدول حسابات النتائج * الميزانية. * ميزان المراجعة.

وبعض الدفاتر التي تسجل فيها العمليات بشكل يومي تتمثل أساسا في دفتر اليومية.

أما الهيكل التنظيمي للبنك فيمكن تمثيله بالشكل التالي:

وكان محل تربصي في كل من دائرة الخزينة و الرقابة المالية ، هذه الأخيرة تمر عبرها كل العمليات المالية و المحاسبية التي تقوم بها مختلف الوكالات المنتشرة عبر الوطن و عليه يمكن ملاحظة كيفية التسجيل و تصحيح الأخطاء و كذا التصريح لدى مختلف الهيئات خاصة البنك المركزي إلى جانب عملية الإرسال إلى المركز المالي في سويسرا لعملية التوحيد و المتابعة .

المطلب الثاني: دراسة الحالة الأولى: أثر تغيرات أسعار الصرف على النتيجة

في هذه الدراسة يتم التطرق للتغيرات اليومية لأسعار الصرف و التي هي فعلية تؤثر مباشرة على النتيجة إما بالزيادة أو بالنقصان ، و سوف نوضح ذلك من خلال مثالين تطبيقيين :

المثال التطبيقي الأول: تحديد وضعية الصرف FX Position de change:

تجدر الإشارة هنا أنه لا يمكن للبنوك أو مؤسسات أخرى الاستثمار بالعملات الأجنبية وذلك وفقا لقانون النقد في الجزائر و عليه فكل ما تملكه البنوك خاصة من العملات الأجنبية هو أصلا ملك البنك المركزي فهو الذي يزودها به عند حاجتها تلبية لزبائنها فقط ، و عليه تقدم مختلف البنوك طلباتها من العملات الأجنبية للبنك المركزي مع توضيح السبب (مثلا فتح اعتماد لزبون ما لاستيراد سلعة ما) و يكون التعامل بينهما عن طريق عملية بيع و شراء عادية ، و البنك التجاري يشتري بسعر معين و يبيع بسعر أعلى ليحقق هامشا بسيطا من خلال العملية، و ما يمكن ملاحظته أن البنك المركزي يفرض رقابة صارمة على نشاط البنوك و ما زاد من حدة الرقابة عدم وجود أسواق مالية (بورصة) يمكن تداول فيها العملات أو المشتقات الأخرى (العقود الآجلة و المستقبليات و الخيارات.....الخ).

أما في مثالنا هذا ، نجد أن وضعية الصرف يتم فتحها كل يوم و الهدف منها إعادة تقييم مخزون البنك من العملات الأجنبية خاصة مع التغير المستمر لأسعار الصرف، و بالتالي إعطاء هذا المخزون القيمة الحقيقية في ذلك اليوم و هكذا، و يتم إعداد هذه الوضعية بعملة موحدة و في هذا البنك يتم إعدادها بالدولار الأمريكي ، و ذلك بحكم أنها العملة التي تعد بواسطتها مختلف التقارير و القوائم المالية التي يتم إرسالها إلى المركز المالي الموحد العالمي للبنك و الذي يكون بجنيف(سويسرا) و تم اختيار سويسرا بسبب درجة الائتمان والثقة العاليتين المتوفرتين في هذه الدولة.

معطيات المثال: تم اختيار بصفة عشوائية لأحد الأيام لنعد وضعية الصرف فيه وهو تاريخ 2008/11/6 ، وبالاعتماد على إرسالية البنك المركزي (يتم إرسال كل يوم على الساعة التاسعة صباحا أسعار الصرف الخاصة بسلة من العملات التي يتداولها البنك مبينا فيها سعر الشراء و سعر البيع و السعر المتوسط وتبقى الأسعار صالحة لمدة 48 ساعة لتبقى دائما عاجلة و ذلك عن طريق شبكة السويفت العالمية SWIFT).

كما نعتمد على أسعار الصرف لليوم السابق (2008/11/5) لإجراء المقارنة(أنظر الملحقين **رقم 2 و3**)

و استخراج الفرق الذي يمكن أن يكون سلبا أو موجبا كما هو موضح في الجدول الموالي:

ملاحظة: نلاحظ في الملحق 2 أن الفرق بين التاريخين هو يومين (11/5 و11/7) كما سبق الذكر لتبقى العملية دائما عاجلة فلما يقدم البنك طلبه من العملة الأجنبية في التاريخ الأول(11/5) فالتنفيذ الفعلي لعملية البيع أو الشراء يكون في التاريخ الثاني (11/7) ، أما الملحق رقم 3 فالفرق أربعة لموافقة هذا التاريخ بنهاية الأسبوع ، و في عملية الحساب نستعمل السعر المتوسط لإعطاء القيمة الأقرب للحقيقة للعملة و نقوم بتحويل القيم بالعملات الأخرى إلى الدولار الأمريكي و هنا نستعمل الأسعار المتقاطعة .

طريقة الحساب: 1 يورو = 86.3499 دج ، 1 دولار= 67.1539 دج ، حسب الملحق رقم3.

و عليه

$$1 \text{ دولار} = \frac{67.1539}{86.3499} = 0.7777 \text{ يورو}.$$

و بنفس الطريقة بالنسبة لباقي العملات الظاهرة في الجدول أدناه .

بمقارنة الوضعية لليومين باستعمال سعري الصرف لهما نجد هناك فرق يعود للتغير الموجود بين السعرين ولكل عملة نجد فرقا أو انحرافا (موجبا أو سالبا) نقوم بجمع هذه الفروقات لنحصل على صافي الوضعية في الخانة الأخيرة من الجدول و الذي يقدر حسب هذه الحالة ب +3101 دولار أمريكي.

بعد عملية حساب الوضعية بطريقة يدوية(في برنامج مبرمج في الإكسل EXCEL) يتم الدخول إلى النظام المحاسبي للتأكد من صحة الحساب بمقارنة النتيجة المتحصل عليها برصيد حساب " إعادة التقييم " داخل النظام لذلك اليوم ، وفي حالة الخطأ يتم البحث عن مصدره ثم تصحيحه .

<u>المثال التطبيقي الثاني:أرباح الصرف الناتجة عن بيع العملات:</u>

إن البنوك التجارية و من خلال تعاملاتها مع المستوردين فإنها تقوم بتوفير لهم المبالغ من العملات الأجنبية التي يحتاجونها لتسديد مشترياتهم من الموردين الأجانب ، و هي تلعب دور الوسيط فقط فتقوم بشراء المبلغ المطلوب من البنك المركزي بسعر البيع لديه لتعيد بيع ذلك المبلغ للزبون بسعر بيع خاص بالبنك و تحقق من وراء ذلك هامش ربح يمثل الفرق بين السعرين .

وفي هذه الحالة ندرس حالة زبون تقدم إلى البنك(مصلحة التجارة الخارجية لدى وكالة القدس بالجزائر العاصمة) لفتح اعتماد مستندي بقيمة 1000000 دولار أمريكي ، يمثل قيمة مجموعة من السلع التي يريد استيرادها من الولايات المتحدة الأمريكية ، و ذلك بتاريخ 15سبتمبر 2008 ، و بعد قيام البنك بدراسة طلبه و بحكم أن هذا الزبون يعتبر من الزبائن الأوفياء للبنك تم قبول طلبه ، و تم إبلاغه بذلك في تاريخ 14 نوفمبر لإتمام عملية شراء العملة ، و هذا ما تقوم به مصلحة الخزينة التي تتصل بالبنك المركزي و تقدم له طلبا لشراء مبلغ 1000000 دولار أمريكي باستعمال شبكة السويفت(يجب تقديم تبرير لهذا الطلب بإيضاح اسم الزبون و الغرض من طلبه لهذا المبلغ) ، ومنه حصلت هذه المصلحة على أسعار البنك المركزي الخاصة بشراء العملة أو بيعها وهنا طبعا يطبق سعر البيع لأن البنك المركزي هنا بصدد بيع هذا المبلغ حيث يتم اعتماد سعر الصرف التالي :

1 دولار أمريكي = 68.2092 دج (أنظر الملحق **رقم 4**) وعليه يدفع البنك العربي للبنك المركزي مبلغ :

1000000 * 68.2092 دج = **68209200 دج** .

و بعد ذلك يقوم البنك العربي ببيع هذا المبلغ من العملة الصعبة للزبون بسعر بيع خاص بالبنك العربي و هو طبعا أكبر من السعر السابق وهو 1 دولار أمريكي = 68.8572 دج ، و عليه يدفع هذا الزبون مبلغا بالعملة الوطنية مقداره 1000000 * 68.8572 دج = **68857200 دج** (أنظر الملحق **رقم 5**).

ومنه يحقق البنك ربحا ناتج عن عملية شراء العملة و إعادة بيعها يقدر ب :

68857200 – 68209200 = **648000** **دج .**

و يسجل هذا الربح ضمن حساب خاص وفق المخطط المحاسبي الأردني هو **ح/81321: عمولات دائنة –شراء و بيع العملات نقدا.** و ما يمكن ملاحظته هنا أن الربح الصافي الخاص بعمليات الصرف ينتج عن محصلة الربح المتأتي من عمليات بيع العملات للزبائن (دائما ربح لأن هناك هامش محدد بين سعر الشراء و سعر البيع من البنك المركزي يتحصل عليه البنك) وكذا عملية إعادة تقييم مخزون العملات(كما في المثال الأول) و الذي قد يكون ربحا أو خسارة و لكنها لا تتعدي ربح عملية بيع العملات و عليه المحصلة تكون غالبا ربحا.

<u>المطلب الثالث: دراسة الحالة الثانية: حالة ترجمة القوائم المالية</u>

في نهاية كل شهر تقوم مصلحة الرقابة المالية بإرسال مختلف القوائم المالية التي تعد بشكل شهري تتمثل أساسا في: * ميزان المراجعة * جدول حسابات النتائج * الميزانية

إلى المركز المالي في جنيف من أجل عملية المتابعة و تقييم النتائج المحققة و كذا من عملية توحيد القوائم المالية التي ترسل من مختلف الفروع والشركات التابعة للبنك المنتشرة عبر مختلف الدول في القارات الخمسة و يطلب من البنك العربي فرع الجزائر أن يرسل مع تلك القوائم سعر الصرف للدولار الأمريكي مقابل الدينار الجزائري لتاريخ ذلك الإرسال.و عليه و لترجمة مختلف بنود القوائم المالية نتبع ما يمليه **المعيار المحاسبي الدولي رقم21: آثار تغيرات أسعار صرف العملات الأجنبية** ، إذ يقسم مختلف البنود إلى مجموعة من الأقسام لترجمتها حسب ما يلي :

*الأصول و الخصوم (الديون) بسعر صرف الإقفال.

*النواتج و المصاريف بسعر صرف تاريخ إجراء العملية(التحقق)أو بواسطة سعرالصرف المتوسط لفترة معينة.

مع العلم أنه وفق المخطط المحاسبي الأردني (الذي يوافق معايير المحاسبة الدولية) يوجد حساب خاص تستعمله الإدارة العامة عند عملية توحيد القوائم المالية لكل الفروع و الشركات التابعة تسجل فيه الفروقات أو التغير في الترجمة الذي يكون بالإيجاب أو بالسلب هو الحساب رقم **79043: فروقات ترجمة عملات أجنبية (استخدام الإدارة العامة)**، ينتمي إلى حسابات حقوق الملكية ، و في هذه الحالة سوف نقوم بتصور كيفية الترجمة على مستوى المركز المالي الموحد للبنك العربي لبعض الحسابات أو البنود و نقوم بإجراء مقارنة لنفس الحسابات للشهرين المتتالين (سبتمبر و أكتوبر) للحصول على فروقات الترجمة التي تخص فقط تلك الحسابات كمثال للعملية الكلية والتي تخص كل القوائم المالية لكل الفروع و الشركات التابعة كما يلي :

1)**<u>حالة حسابات الميزانية</u>** : أخذنا كمثال تطبيقي ميزانية نهاية الدورة في 2008/12/31 كما هو موضح في الملحقين **رقم6 و7** ولإجراء المقارنة ،اخذ حسابين مختلفين و هما :

ح/ 11501 شيكات المقاصة، بقيمة محاسبية 10661546.18 ولقد كان سعر الصرف في ذلك التاريخ (تاريخ الإقفال) 1 دولار = 69.2140 دج ،وعليه قيمة هذا الحساب بالعملة الأجنبية الموحدة(الدولار الأمريكي) هي كما يلي :

$$\text{س} = \frac{10661564.18}{69.2140} = 154037.4228 \text{ دولار}$$

ومنه يظهر هذا الحساب بهذه القيمة في الميزانية الموحدة و يضاف له قيم نفس هذا الحساب المحولة للفروع والشركات التابعة الأخرى ليتم الحصول على القيمة النهائية لهذا الحساب في الميزانية الموحدة للبنك العربي.

ح/ 61239 : **أفراد - شهادات إيداع** ، حساب من مجموعة الديون(طويلة الأجل) ، كان رصيده في 2008/12/31 بقيمة 410700000 دج (أي أنه دين طويل الأجل لا تسدد فقط الا الفوائد المرتبطة به أما أصل الدين يسدد في آخر الفترة بعد أربع سنوات)، و لقد كان سعر الصرف لهذه السنة هو 1 دولار = 69.2140 دج أما التي قبلها أي في 2007/12/31 كان سعر الصرف 1 دولار = 67.5842 دج، وعليه القيمة بالعملة الأجنبية للسنتين على التوالي هما :

$$\text{س} = \frac{410700000}{69.2140} = 5933770.6244 \text{ دولار.}$$

ونفرض أن قيمة هذا الحساب هي نفسها في تاريخ 2007/12/31 و عليه :

$$\text{ع} = \frac{410700000}{67.5842} = 6076864.1191 \text{ دولار .}$$

ومنه نجد أن الفرق هو س – ع = 5933770.6244 – 6076864.1191 = **-143093.4947 دولار**.

يوضع هذا الفرق السالب في دائن حساب فرق ترجمة العملات الأجنبية **(ح/79043)**.

و بعد ترجمة كل حسابات الميزانية و استخراج الانحرافات الموجودة خاصة لحسابات الأصول الثابتة و التي تسفر عن قيم سالبة أو قيم موجبة نحصل على رصيد هذا الحساب**(ح/79043)** من خلال الفرق بين الجانبين والذي يظهر في الميزانية الموحدة لكل فروع والشركات التابعة للبنك العربي بعملة التقرير الموحدة وهي الدولار الأمريكي.

2) **<u>حالة حسابات الأرباح و الخسائر:</u>** بنفس الطريقة في حالة الميزانية سوف نأخذ حسابين واحد من المصاريف وآخر من الإيرادات كما هو في الملحقين **رقم 8 و 9** كما يلي :

* **ح/ 41041 مصاريف تأمين** ، برصيد قيمته 309262دج ، نفرض أنه يمثل تأمين السيارات التي يملكها البنك بحيث تم تسديد هذا المبلغ في تاريخ 2008/10/14 أين كان سعر الصرف :

1 دولار أمريكي = 63.2092 دج ، ومنه يترجم حساب مصاريف التـــأمين على أساس هذا السعر أي قيمته بالدولار هي :

$$س = \frac{309262}{63.2092} = 4892.6739$$ دولار.

و عليه يظهر هذا الحساب في قائمة الدخل الموحدة بهذه القيمة بالدولار مضافا لها كل قيم هذا الحساب المحولة لباقي الفروع و الشركات التابعة للبنك العربي.

* **ح/ 81201 عمولات دائنة-كفالات** ، برصيد قيمته 7370825.63 دج ، نفرض أنه يمثل كفالة دفعها أحد الزبائن ليحصل على مشروع معين ، قام بتسديدها في تاريخ2008/10/05 أين كان سعر الصرف المعتمد في ذلك التاريخ هو 1 دولار = 62.4582 دج ، ومنه يترجم هذا الحساب على أساس هذا السعر كما يلي :

$$ع = \frac{7370825.63}{62.4582} = 118012.1366$$ دولار أمريكي.

و نفس الشيء يظهر هذا الحساب بهذه القيمة بالدولار مضافا له باقي القيم المحولة لباقي الفروع و الشركات التابعة للبنك العربي على المستوى الدولي. و عليه يمكن ملاحظة الآثار التي تحدثها تغيرات أسعار الصرف على القوائم المالية، فالنسبة للميزانية يتأثر حساب ضمن حقوق الملكية بالزيادة أو بالنقصان أي قد يؤثر على الأموال الخاصة للشركة المتعددة الجنسيات إذا كانت العملة الوظيفية التي يستخدمها الفرع تأثرت بشكل كبير مقابل عملة التقرير المستخدمة عند عملية التوحيد و يزداد التأثير كلما كان حجم (نسبته من رأس المال الكلي) ذلك الفرع مهما ضمن المجموعة أو الشركة ككل ، أما بالنسبة لقائمة الدخل فيكون التأثير على النتيجة النهائية مباشرة أما بالزيادة أو بالنقصان من خلال أرباح أو خسائر الصرف سواء ناتجة عن إعادة تقييم مخزون العملات الذي لدى المؤسسة أو من خلال بيع العملات هذا على مستوى المؤسسة فقط(الفرع) أما بالنسبة للشركة الأم فنفس المصروف أو الإيراد المحقق بالعملة الوظيفية قد يحول إلى مبلغ أقل أو أعلى بعملة التقرير و هذا حسب درجة تغير سعر الصرف بين العملتين.

المبحث الثاني: دراسة عملية استيراد مواد أولية من الخارج (بعملة أجنبية) في مؤسسة الدلفنة البلاستيكية:

في هذه الحالة يتم دراسة كيفية التسجيل المحاسبي لعملية تجارية مع الخارج أين يكون التسديد بعملة أجنبية و نصل إلى نهاية السنة و لم تتم التسوية النهائية للعملية إلى غاية التسديد النهائي لقيمة المواد المستوردة.

المطلب الأول: تقديم مؤسسة الدلفنة البلاستيكية Calandrage Plastique(CALPLAST)

1. لمحة تاريخية حول المؤسسة :

نشأت المؤسسة الوطنية للبلاستيك و المطاط (ENPEC) عام 1980 برأس مال قدره 760.000.000 دج تحت المرسوم رقم :102.80 المؤرخ في 06 أفريل 1980 الذي ينص على نشأة ENPEC و شرعت في الإنتاج عام 1980. و قد مرت المؤسسة الوطنية للبلاستيك و المطاط بعدة مراحل حيث تم تحويلها إلى مؤسسة ذات أسهم SPA بعقد توثيقي بتاريخي 12 ديسمبر 1995 و 05 فيفري 1996 تابعة للمجمع الصناعي للبلاستيك و المطاط تحت قرار الاجتماع العام المؤرخ في 17 ديسمبر ،و يتكون المجمع الصناعي للبلاستيك و المطاط من عدة وحدات تابعة له هي :

SOGESPLAST- DRHOS - SOFIPLAST- CALPLAST- **SIPLAST -**

و فيما يلي عرض خاص لشركة (CALPLAST)موضع دراستنا التابعة للمجمع الصناعي للبلاستيك والمطاط.

2.الموقع الجغرافي:

تقع مؤسسة(CALPLAST)في المنطقة الصناعية جنوب مدينة سطيف يحدها من الشمال ملعب رياضي ومن الغرب ثكنة الدرك الوطني و من الشرق وحدة الجلود الصناعية ،و من الجنوب ورشة طور الإنشاء.

تتربع على مساحة قدرها 27200 م^{2}منها 6254 م$_2$ مغطاة و هي مختصة في تحويل المادة الأولية P.V.C

- تاريخ الاستلام المؤقت:22 أكتوبر 1980.
- تاريخ الاستلام النهائي:18 ديسمبر 1980.
- طاقة الإنتاج:4500 طن سنويا.
- بداية النتاج :ديسمبر 1981 .
- عدد العمال :142 عامل
- رأسمالها :1500.000.000 دج

و تقوم بإنتاج ما يلي :

01- أغلفة الكراريس ، 02- أغلفة الجدران، 03- أفرشة الحافلات ، 04- ورقة قابلة للانتفاخ

05- الورقة المزخرفة الممتازة ، 06- تبان الرضع ، 07 - غلاف المائدة ، 08-الورق الشفاف

3. تحليل الهيكل التنظيمي للمؤسسة:

من خلال الهيكل التنظيمي يمكن عرض أقسام الشركة التابعة فيما يلي مع تبيان دور كل منها :

*** المديرية العامة:** هي السلطة العليا في المؤسسة ، تقوم بالتنسيق بين مختلف المصالح من أجل أداء جيد لها و الإشراف العام على أنشطتها ، و رسم الخطط الشاملة لعمل كل الوظائف .

*** مديرية التموين و التسويق** : و تنقسم إلى المصالح التالية:

أ-مصلحة التموين : تعرف هذه المصلحة على أنها المختصة بين المصالح المكلفة بالتنظيم و التخطيط للاحتياجات و كذا اختيار التوريدات المناسبة ،و تتمثل أدوار مصلحة التموين فيما يلي :

* شراء البضاعة و المواد و اللوازم.
* السهر على التسيير الحسن للمخزونات.
* البرمجة لعمليات الشراء
* القيام بعمليات الإدخال و التأكد من صحتها .
* القيام بعمليات الإخراج و الرجوع من المخزن

و هذه المصلحة تتكون من فرعين هما : فرع تسيير المخزون الذي يتكون من رئيس للفرع و مخز نيين و الفرع الآخر هو فرع الشراء و يتكون بدوره من رئيس فرع و مشترين.

ب- مصلحة التسويق: تقوم هذه المصلحة بما يلي:

* دراسة السوق .
* تنظيم عمليات النقل .
* تنظيم عملية البيع و المحافظة على إستمراريتها و نجاحها .
* وضع التقارير الخاصة بجميع فروعها .
*تحرير الفاتورة و تسليمها للزبون من خلال وصل الطلب والشيك اللتان تقدمها

*** مصلحة الإنتاج:** هي مجموع العمليات أو المراحل التي تتم على المواد الأولية من أجل تحويلها إلى منتجات قابلة للاستعمال و تسهر هذه المصلحة على التحسين في الإنتاج بتوفير اليد العاملة اللازمة و كذا إستخدام آلات و معدات جيدة ، و هناك أربع ورشات تمر فيها العملية الإنتاجية :

أ- ورشة الدلفنة : في هذه الورشة هناك جهاز يقوم بتخليط التركيبات الكيميائية بالإضافة على الملونات حسب الحاجة ثم يتم تحويل المواد السابقة الذكر إلى عجينة ،و بعد ذلك في جهاز يدعى (Bain Burie) يقوم بتذويب المواد التي قمنا بتخليطها لتشكيل ورقة من مواد سائلة و أخرى صلبة.

ب- ورشة الطبع و الحرشفة : و يتم في هذه الورشة الطبع على الورق حسب الحاجة أو حسب الطلبية.

ج- ورشة المراقبة و التقطيع: تقوم هذه الورشة بمراقبة المنتج من بداية الصنع إلى غاية المرحلة النهائية التي يصبح فيها المنتج نهائي ،و تقطيعه حسب نوعية ذلك المنتج.

د - ورشة الطحن: تقوم هذه الورشة بطحن جميع الفضلات التي تنجر عن العملية الإنتاجية و ذلك من أجل إعادة استعمالها في عملية الصنع.

* **مصلحة الأمن**:و تسعى هذه المصلحة إلى توفير الوقاية و الحماية للعمال و كذا الوسائل الإنتاجية و الشركة بصفة عامة و التدخل في حالات الطوارئ كالحريق......الخ

* **مصلحة المستخدمين و الوسائل العامة**: تتكفل بكل الشؤون الإدارية للمؤسسة و كل ما يخص موظفي و مسيري و عمال هذه المؤسسة في أي مصلحة كانوا و تنقسم إلى فرعين:

أ. فرع المستخدمين: يتولى تسيير شؤون العمال من جميع النواحي و يقوم هذا الفرع بـــ:

* تحديد الأجور و إعدادها على الكشوف.
* إثبات يومية الأجور .
* تحديد مختلف العناصر و التعليمات.
* تحديد الضرائب على الرواتب و الأجور.
* تحرير شهادة العمل للعمال.

ب. فرع الوسائل العامة :هذا الفرع يزود المكاتب الإدارية للمؤسسة بالأدوات المستعملة اللازمة.

***مصلحة الصيانة**:تهتم هذه المصلحة بإصلاح الأعطاب والتعطيلات التي يمكن أن تحدث في وسائل الشركة وخاصة آلات الإنتاج التي تكون أكثر عرضة لهذه الأعطاب و التعطيلات كفساد أو تلف بعض قطع الغيار منها فتقوم المصلحة بتعويضها بقطع جديدة و هذه مهمة فرع الميكانيك ، أما فرع الكهرباء فتكمن مهمته في تصليح التعطيلات الكهربائية كتقطع نواقل التيارات الكهربائية للآلات أو في جميع المخطط الكهربائي للشركة.

***المصلحة التقنية**:وتحتوي هذه المصلحة على مخابر لإجراء فحوصات على المواد أثناء الشك في جودتها وكذا إجراء بحوث حول المواد الأولية الجديدة التي لم تستعمل مسبقا بغية استبدالها بالمواد التي لم يتم استخدامها ،كما تحتفظ هذه المصلحة بمعلومات حول الشركة ،كتاريخ نشوؤها ،و إجراءات تحويلها ،و تستشار هذه المصلحة في كل عملية جديدة للشركة تتمثل أهدافها في:

* ضمان نشاط تحاليل المراقبة لنوعية النتاج داخل المخبر
* ضمان متابعة و تحقيق الجودة مع المعطيات التقنية في التصنيع.
* توسيع سعة الدراسات من ّأجل تنمية نشاط الوحدة.

***مصلحة الجودة**: تعمل هذه المصلحة على أن تكون جميع منتجات الوحدة مطابقة للمعايير و المقاييس التي يتقبلها المستهلك.

***مصلحة المحاسبة و المالية:** تقوم هذه المصلحة بإعطاء صورة شاملة لوضعية المؤسسة و تكون قانونية أكثر منها اقتصادية حيث يقوم رئيس المصلحة بمراقبة الوثائق و استقبال جميع المعلومات الخاصة بجميع المصالح ليتم تقييدها و وإعطاء اقتراحات عليها و تتفرع إلى ثلاثة فروع وهي:

أ. فرع المحاسبة العامة:

و تتمثل وظائفها الأساسية في التسجيل الزمني و المتسلسل للتدفقات النقدية ،و عليه نقول أن المحاسبة العامة بالنسبة للوحدة (المصنع) تعد وسيلة لحساب مختلف النشاطات مثل "الهامش الإجمالي ،القيمة المضافة ، نتيجة الاستغلال و خارج الاستغلال ....الخ"،أي أنها تمكن من معرفة مدى تطور نشاط المؤسسة المتمثلة في عناصر الأصول و الخصوم و للمحاسبة العامة أهمية كبيرة تتمثل في تسجيل التدفقات الحقيقية و تقوم بدفعها إلى قسم الإدارة و مجلسها و من بين أهدافها

* معرفة الوضعية المالية للمصنع

* معرفة نتيجة العمليات التي تقوم بها المؤسسة من عملية شراء النتاج للبيع و ذلك خلال فترات معينة

* تزويد المصالح الأخرى بالمعلومات الضرورية مثل تزويد مصلحة المحاسبة بالنواتج المتحصل عليها و الأعباء

ب. فرع المحاسبة التحليلية: عموما في كل مؤسسة تجارية صناعية نستعمل المحاسبة التحليلية و استعملت هذه المحاسبة من اجل تدقيق العمل المحاسبي و تكميل عمل المحاسبة العامة، و تعمل على حل مشاكل المؤسسة في تخفيض التكاليف و رفع المر دودية.

و وحدة الدلفنة تعتمد على المحاسبة التحليلية لما لها من دور كبير و فعال في هذه الوحدة لان موضوعها موضوع اقتصادي مالي يعمل على دراسة الشروط الداخلية للمؤسسة و تحديد تكاليف النتاج و تحليل الحسابات التحليلية و مصلحة المحاسبة التحليلية بالنسبة للوحدة تقوم بحساب و دراسة مختلف التكاليف سواء كانت تكاليف مباشرة أو غير مباشرة من تكلفة الشراء و النتاج و سعر التكلفة كما تعرف من خلالها الهامش و سعر البيع والنتيجة الصافية والطريقة المستعملة في المصلحة هي طريقة الأقسام المتجانسة ، تتمثل أهداف المحاسبة التحليلية في المؤسسة في:

* تحديد الأسعار للمنتج.

* بحث و دراسة النتيجة للاستغلال .

* تحقيق الكفاءة و ذلك بتخفيض التكاليف و نبذ الإسراف.

ج.فرع الخزينة : يتولى فرع الخزينة محاسب خاص يقوم بالمهام التالية :

متابعة الحسابات البنكية بتسجيل كل حركة مالية تقوم بها الوحدة من المداخيل أو المصاريف و هذا يكون على دفتر خاص يسمى (دفتر الخزينة):

1. **فيما يخص المداخيل**: يستلم الفرع الشيكات و إشعارات الدفع التي ترسل إليه من طرف مصلحة التسويق مرفقة بفولتير البيع ،فيقوم بتسجيله على الدفتر المالي

2. **فيما يخص المصاريف**: فبعد حصول الفرع على أي ملف إثبات كامل يكون قد قام بتسجيله فرع المحاسبة العامة على سند رسمي ،يقوم بالتسديد عن طريق شيك أو أمر بالدفع.

3. يقوم الفرع بتسديد بعض المصاريف الصغيرة عن طريق الصندوق.

4.كل العمليات المذكورة سابقا تكون مصدر للمحاسبة حسب المخطط المعمول به في المؤسسة.

علاقة مصلحة المحاسبة التحليلية بالمصالح الأخرى : للمحاسبة التحليلية علاقة وطيدة بين مختلف مصالح المؤسسة و ذلك لأهمية التقارير و التحاليل التي تقدمها خاصة للمصالح الرئيسية و المتمثلة فيما يلي :

المطلب الثاني: الحالة التطبيقية:

في 25 فيفري 2008 اجتمعت لجنة الشراء للمؤسسة و المكونة من 6 أعضاء يمثلون رؤساء المصالح لمختلف المصالح التي لها علاقة بنوع المادة المراد شراؤها و ذلك لدراسة مختلف العروض المقدمة من طرف عدة موردين لاختيار أحسن عرض ، يتعلق العرض باستيراد 200 طن من مادة PVC ، وقد رسى اختيار اللجنة على المورد الفرنسي ITOCHU France (أنظر الملحق **رقم10**) .

وبعد ذلك قامت مصلحة الشراء بإبلاغ هذا المورد الأجنبي بأنه تم اختياره ليقوم بتموين المؤسسة بهذه المادة وهذا الأخير قام بإرسال الفاتورة النموذجية (La Facture Proformat) ليوضح فيها السعر المعروض فعلا وهو 1185دولار أمريكي للطن من هذه المادة الأولية و عليه قيمة 200 طن هي 237000 $ بتاريخ 05 مارس 2008 (أنظر الملحق **رقم 11**)،وعليه قامت المؤسسة بإرسال سند الطلب (Le Bon De Commande) توضح فيه الكمية المطلوبة مع السعر الموضح في الفاتورة النموذجية بتاريخ 19 مارس 2008 (أنظر الملحق **رقم 12**) . و في نفس السياق قامت المؤسسة بإرسال رسالة التزام للبنك الخارجي الجزائري (وكالة سطيف رقم 53) والذي قام بقبول هذا الالتزام من خلال الإمضاء بالاستلام على رسالة الالتزام بتاريخ 18مارس 2008(انظر الملحق**رقم 13**).

و عليه و بعد الاتفاق مع المورد الأجنبي حول طريقة التوريد و فترة التسليم ، قامت المؤسسة(بالضبط مديرية الإدارة و المالية) بتقديم طلب التوطين (La Domiciliation) و ذلك بتاريخ 18 مارس 2008 موضحة فيه الكمية الإجمالية المراد استيرادها (200 طن) و التي قيمتها بالعملة الأجنبية و هي الدولار الأمريكي 237000 $ و باستعمال سعر الصرف (سعر البيع) الذي يعتمده البنك الجزائري الخارجي في هذا التاريخ 1 دولار أمريكي = 66.7 دج ، و عليه فقيمة الصفقة بالعملة الوطنية هو 15807900 دج ، و قد تم إيضاح كذلك تاريخ الاستلام و هو 2008/04/30 بميناء بجاية ، وأخيرا طريقة التسديد و هي التسليم المستندي لمدة 90 يوم من تاريخ التسليم (أنظر الملحق **رقم 14**).

و بعد قيام البنك بدراسة الطلب (طلب التوطين) المقدم من طرف المؤسسة ، قام البنك بمراسلة بنك المورد في فرنسا و تم الاتفاق بين البنكين على أن يتم التسديد بمجرد استلام الوثائق الكاملة الخاصة بالمواد المستوردة ، و على هذا الأساس قام البنك الخارجي بإرسال مراسلة القبول للمؤسسة على استعمال هذه التقنية للتسديد من خلال مراسلته المؤرخة في 15 ماي 2008 (أنظر الملحق **رقم 15**) ،

و بعدها و كضمان للبنك والزبون الأجنبي قامت المؤسسة بإصدار كمبيالة تتعهد فيها بتسديد قيمة 237000 دولار أمريكي لهذا الزبون لمدة شهرين و 12 يوم ابتداء من7 ماي 2008 إلى غاية 25 جويلية 2008 (أنظر الملحق **رقم16**) ،في تاريخ 21 ماي 2008 وصلت المواد إلى ميناء بجاية و قام وكيل العبور المكلف من طرف المؤسسة بعملية الجمركة والتخليص لدى إدارة الجمارك وقد اعتماد سعر الصرف لذلك اليوم عند دخول

البضاعة وهو 1 دولار = 63.5956 دج و عليه تكون قيمة البضاعة بالعملة الوطنية 1572157.2 دج ، و عليه وفي هذا التاريخ يقوم المحاسب بتسجيل عملية الشراء من المورد الأجنبي كما يلي(أنظر الملحق **رقم17**):

مدين	دائن	البيان	مدين	دائن
		21 ماي 2008		
3810		من ح/مشتريات مواد	15072157.2	
	53014	إلى ح/ المورد الأجنبي		15072157.2
		تسجيل عملية الشراء		

و في نفس الصدد قام وكيل العبور المعتمد لدى المؤسسة بإرسال كل الوثائق الخاصة بالمواد المستورد و الضرورية إلى المؤسسة تتمثل في الوثائق التالية:

* الفاتورة النهائية   * قائمة الطرود liste de colisage

* سند الشحن البحري   * شهادة المنشأ certificat d’origine

كما هو موضح في الملاحق **رقم 18 ، 19 ، 20 ، 21 ، 22** .

و في 31 ماي 2008 وصلت المواد المستوردة إلى المؤسسة و تم استلامها و إدخالها إلى المخازن من خلال سند الاستلام الموضح في الملحق **رقم 23** ، إذ يوضح تكلفة المواد بالعملة الوطنية 15072157.20 دج ، و الرسوم الجمركية 753607.85 دج ، و أتعاب وكيل العبور 398129.18 دج ، و مصاريف النقل 130000دج ، و أخيرا قيمة الرسم على القيمة المضافة 2776914.90 دج .

و عليه يتم تسجيل عملية دخول المواد إلى المخازن و الرسوم الجمركية ومصاريف النقل و أتعاب الوكيل و الرسم على القيمة المضافة كل على حدى كما يلي :

<u>* دخول المواد إلى المخازن :</u>

مدين	دائن	البيان	مدين	دائن
		31 ماي 2008		
31009		من ح/ مواد أولية	15072157.2	
	3810	إلى ح/ مشتريات مواد		15072157.2
		تسجيل عملية دخول المواد إلى المخازن		

<u>* الرسوم الجمركية مع رسمها على القيمة المضافة</u>

مدين	دائن	البيان	مدين	دائن
		31 ماي 2008		
38430		من ح/ مشتريات مواد أولية	759826	
45700		من ح/ الرسم على القيمة المضافة	2690380	
	53005	إلى ح/ المورد الأجنبي		3450206
		تسجيل استحقاق الرسوم الجمركية و الرسم على القيمة المضافة المتعلقة بالمواد		

*** إدماج مصاريف الرسوم الجمركية ضمن تكلفة المواد**

		31 ماي 2008		
31009		من ح/ مواد أولية	75982	
	38430	إلى ح/ مشتريات مواد		759826
		إدماج الرسوم الجمركية ضمن تكلفة المواد المستوردة من الخارج		

*** تسجيل مصاريف الوكيل و النقل**

		31 ماي 2008		
3810		من ح/ مصاريف النقل و العبور	544379.18	
45700		من ح/ الرسم على القيمة المضافة	86534.88	
	53005	إلى ح/ المورد الأجنبي		634914.06
		تسجيل استحقاق مصاريف النقل و ووكيل العبور و الرسم على القيمة المضافة المتعلقة بالمواد		

*** إدماج مصاريف النقل ووكيل العبور ضمن تكلفة المواد**

		31 ماي 2008		
31009		من ح/ مواد أولية	548379.18	
	3810	إلى ح/ مشتريات مواد		548379.18
		إدماج مصاريف النقل ووكيل العبور ضمن تكلفة المواد المستوردة الخارج.		

عندما وصلت الوثائق إلى المؤسسة و بعد مراقبتها و التأكد من صحتها قامت المؤسسة بأمر البنك لكي يقوم بالتسديد الفعلي للمورد الأجنبي (الفرنسي) ، و فعلا قام البنك بعملية التسديد في تاريخ 14 أوت 2008 و ذلك من الإشعار الذي بعثه البنك بأنه قام بتخفيض مبلغ 14529330.91 دج من حساب المؤسسة لدى البنك يتكون أساسا من قيمة الصفقة 237000 دولار أمريكي و على أساس سعر الصرف لذلك اليوم و هو 1 دولار = 61.1200 دج و عليه تم دفع فعلا للزبون الأجنبي مبلغا بالعملة الوطنية مقداره 2370000 * 61.12 = 14485440 دج ، إلى جانب عمولة خاصة بعملية الاستيراد 37513.60 دج ، ورسم على القيمة المضافة المتعلق بالعمولة 6377.31 ،

و هنا نلاحظ أن المؤسسة سددت مبلغا أقل من الذي سجلته في حساب المورد الأجنبي و بالتالي حققت ربحا يدعى ربح الصرف يسجل في حساب خاص هو ح/7984 ، يقدر ب 1- 14485440 = 586717 دج.

و عليه نسجل عملية التسديد و مختلف المصاريف و ربح الصرف الناتج كما يلي(أنظر الملحق **رقم 24):**

		31 ماي 2008		
53014		من ح/ المورد الأجنبي	15072157.2	
6555		من ح/ مصاريف مالية	37513.6	
45700		من ح/ الرسم على القيمة المضافة	6377.31	
	48500	إلى ح/ البنك		14529330.09
	7984	إلى ح/ ربح الصرف		586717.20
		تسجيل عملية التسديد الفعلي للمورد بالبنك و دفع المصاريف الملحقة وتحقيق ربح صرف من وراء هذه العملية		

من خلال هذه الحالة يظهر جليا مرة أخرى مدى تأثر القوائم المالية و هنا يمس قائمة الدخل (جدول حسابات النتائج) و إن كانت نتيجة خارج الاستغلال و عليه المؤسسات التي لها تعاملات تجارية مع الخارج (استيراد) تتأثر بشكل كبير إذا كان حجم تعاملاتها ضخما و تأثر العملة المستخدمة مقابل عملة الدولة المتعامل معها.

<u>التوصيات و الاستنتاجات</u> : و أخيرا و من خلال ما تم تحليله في هذا الفصل التطبيقي من خلال حالتين مختلفتين أحدهما لمؤسسة أجنبية تطبق معايير المحاسبة الدولية (البنك العربي) حيث إذ تسجل كل فروقات الصرف الناتجة عن تغيرات أسعار الصرف من فترة لأخرى ضمن حسابات الدخل أو المصروف حسب الحالة أما فيما يخص عملية ترجمة القوائم المالية و دائما حسب هذه المؤسسة فإنها تقوم بترجمة كل بنود هذه القوائم حسب الحالة باستخدام سعر صرف تاريخ الإقفال بالنسبة لبنود قائمة المركز المالي (يرسل سعر صرف تاريخ الإقفال مع القوائم المالية المرسلة إلى المركز المالي بسويسرا) أما بنود قائمة الدخل فتترجم باستخدام سعر صرف تاريخ العملية التي نشأ عنها المصروف أو الدخل و بالتالي فقد قدمت المحاسبة الدولية حلا لمعالجة آثار تغيرات من خلال توصياتها بهذا الموضوع في معيارها المحاسبي الدولي رقم **IAS21** .

أما بالنسبة للمحاسبة الجزائرية و إن لم تتطرق لعملية ترجمة القوائم المالية (ممكن نظرا لعدم وجود شركات جزائرية تملك فروعا في دول أخرى كما هو حاصل للدول الكبرى) فإنها تطرقت لآثار تغيرات أسعار الصرف على التعاملات بالعملات الأجنبية إذ و كما هو معمول به في المحاسبة الدولية تعالج تلك الفروقات كمصروف أو دخل في جدول حسابات النتائج و أن كانت خارج الاستغلال ، ولكن يضاف للمحاسبة الجزائرية أنها و لتغطية خطر الصرف (المعيار الدولي **رقم 21** استثنى محاسبة التغطية من نطاقه) تكون المؤسسة مؤونات(في نهاية الدورة و العملية لم تسوى بعد) إذا احتملت ارتفاع سعر الصرف و الذي قد يسبب لها دفع مبلغ أكبر من المبلغ الأولي المسجل في دفاترها ، و ما يمكن ملاحظته أن نظام المحاسبة المالي الذي سوف يبدأ سريان مفعوله السنة المقبلة سوف يساهم بدون شك في دفع عجلة تطور المحاسبة في الجزائر و لكن لا يكون ذلك إلا بزيادة الاندماج في نظام المحاسبة الدولي و البحث المتواصل لتطوير هذا العلم الذي له تأثير كبير على عالم الاقتصاد و الأعمال.

الخاتمة

رأينا من خلال التحليل النظري و الشرح التطبيقي لموضوع الدراسة كيف تساهم المحاسبة الدولية التي ومنذ بدأ عمل هيئة معايير المحاسبة الدولية IASC سنة 1973 و هي تسعى دوما لإرساء مبادئ و قواعد محاسبية تخص الممارسة المحاسبية ، هذه الأخيرة برز دورها الهام في التزويد بالمعلومات الضرورية لمتخذي القرار و التي تؤثر بشكل كبير على هذه القرارات ، إذ نجد أن ما أصدرته الهيئة من معايير محاسبية تشكل مرجعا أساسيا لممتهني مهنة المحاسبة و حتى مستخدمي القوائم المالية مما توفره من حلول وإجابات على المشاكل و الصعوبات التي يواجهونها في عملهم للوصول إلى قوائم مالية تتميز بالخصائص التالية:

* الخصائص النوعية الأساسية للقوائم المالية و هي : - الملائمة - المصداقية – قابلية المقارنة – الوضوح.
* الخصائص التأهيلية الأساسية و هي :-الصورة الوفية (الصحيحة) للمؤسسة – التفوق الكامل في إبراز تلك الصورة
* الخصائص النوعية المشتقة وهي:- الحيطة و الحذر- الموضوعية - عدم قابلية المقاصة
- الأهمية النسبية – الحياد.

و إلى حد الآن مازالت هيئة معايير المحاسبة الدولية IASCF و إن كانت بمجلس جديد لإعداد المعايير الدولية و هو مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB مستمرة في عملها و بنفس متواصل منذ التغيير الذي حدث سنة 2001 مسايرة بذلك التغييرات الحادثة في بيئة الاقتصاد والأعمال فقد استطاعت إصدار41 معيارا تحت التسمية القديم : **معايير المحاسبة الدولية IAS** (لقد تم إلغاء العديد منها لعدم فاعليتها و تعويضها بأخرى جديدة) و7 معايير لغاية 2007 (منذ 2001 فقط) تحت التسمية الجديدة : **المعايير الدولية للتقارير المالية IFRS** فدائما تبحث عن تقديم الآراء التي تعتبر نتاج البحث العالمي في مجال المحاسبة لاعتبارها مرجعا للعمل المحاسبي.

و بالطبع فهناك العديد من المواضيع و القضايا المحاسبية التي أثيرت و لا زالت تثار في مجال المحاسبة و جار السعي لتقديم الحل الفصل فيها و كل قضية نوقشت و تم التوصل إلى رأي فيها يصدر في شكل معيار دولي مرقم برقم ما و محدد بإطار أو نطاق عمل و هدف منه .

و أما عن موضوع بحثنا فنعلم جميعا ما للسوق النقدي من أهمية في أسواق المال (إذ يعتبر السوق الثاني بعد سوق القيم المنقولة من حيث الحجم)، فمع ازدياد حجم التبادل التجاري العالمي زادت معه الأموال التي يتم تبادلها أو تحويلها عبر استعمال أسعار صرف تتميز بمرونة تامة فهي تتغير من يوم لآخر بل من دقيق لأخرى ، و هذا ما لاحظناه في الآونة الأخيرة من خلال الأزمة المالية العالمية التي شهدت تأثرا كبيرا لهذه الأسعار إذ تأثرت بشكل كبير و كانت الانحرافات فيها جد مهمة ، و عليه تأثرت عمليات التحويلات التي تتم بين مختلف متعاملي العملات العالمية (في شكل متاجرة بيع و شراء للعملات) أو المتعاملين التجاريين (في شكل عمليات تجارية خارجية استيراد أو تصدير) .

ومن خلال كل هذا و غيره كانت آثار هذه التغيرات بارزة على محاسبة المؤسسة فنجدها مثلا تسجل عملية تجارية أو مالية ما بعملة أجنبية بسعر صرف تاريخ إبرام الصفقة ولكن عند التسديد الفعلي يرتفع أو ينخفض هذا السعر ويحقق فرقا بين القيمتين تحقق المؤسسة من خلاله إما أرباحا أو خسائر صرف تتناسب مع درجة التغير أو الانحراف في سعر الصرف و حجم الصفقة ، هذا من جهة المؤسسات التي لها تعاملات بالعملات الأجنبية مع الخارج ، أما من جهة أخرى نجد أن الشركات المتعددة الجنسيات و التي لها فروعا ووحدات تابعة في مختلف دول العالم ذات عملات مختلفة ، فإنها تقوم بعملية توحيد قوائمها المالية و بالتالي ترجمة كل بنود و عناصر هذه القوائم لكل فروعها لتعد ما يسمى بالقوائم الموحدة .

فالبرغم من وجود بدائل عديدة للمشاكل المحاسبية التي تم التطرق لها مسبقا ، فللمحاسبة الدولية رأي فيها من خلال معاييرها فخصصت معيار كاملا يهتم بقضية تغيرات أسعار الصرف في المعيار المحاسبي الدولي IAS 21 تحت عنوان : آثار تغيرات أسعار صرف العملات الأجنبية ، ففيما يخص المؤسسات التي لها تعاملات مع الخارج بالعملات الأجنبية و ما تحته تغيرات أسعار الصرف من آثار على حساباتها ، فمنهم من لا يعترف بالفرق الناتج باعتباره غير حقيقي فلا يأخذ إجراء محاسبي اتجاهه و لكن الواقع يثبت أن هناك فرقا ناتج عن هذا التغير إذ تسدد المؤسسة مبلغا أقل أو أكبر من المعترف به في التسجيل الأولي عند تاريخ إبرام الصفقة ، و منه إيجاد المعالجة المحاسبية المثلى له ، فحسب هذا المعيار يتم اعتبار هذا الفرق إما دخلا أو مصروفا حسب الحالة وذلك بعدما يتم التقرير عن مختلف البنود المكونة للقوائم المالية كما يلي (للتي لم تسوى لغاية تاريخ إعداد الميزانية):

* بالنسبة للبنود النقدية و في تاريخ إعداد الميزانية يتم الاعتراف بها باستخدام سعر صرف الإقفال.

* بالنسبة للبنود غير النقدية و المسجلة بالتكلفة التاريخية تسجل باستخدام بسعر صرف تاريخ المعاملة.

* بالنسبة للبنود غير النقدية والمسجلة بالقيم العادلة تسجل باستخدام سعر الصرف السائد عند تاريخ تحديد تلك القيم .

أما فيما يخص ترجمة القوائم المالية و مع وجود عدة طرق للترجمة (4 طرق مستخدمة تم ذكرها في الفصل الثاني من المذكرة) ، فهناك قاعدتين أساسيتين تم اعتمادهما في هذا المعيار الدولي و ذلك كما يلي:

* ترجمة الأصول و الالتزامات النقدية منها و غير النقدية للمنشأة الأجنبية بسعر صرف الإقفال (بالنسبة لقائمة المركز المالي).

* ترجمة بنود الدخل و المصروف للمنشأة الأجنبية حسب أسعار الصرف بتواريخ العمليات (بالنسبة لقائمة الدخل).

و في هذا البحث تم التطرق إلى حالتين تطبيقيتين رأينا من خلال الحالة الأولى كيفية الـتأثر بتغيرات أسعار الصرف سواء على بنود قائمة المركز المالي أو قائمة الدخل و كذلك كيفية ترجمة بنود كلا القائمتين

وخاصة مع احترام البنك (البنك العربي) و هو مؤسسة أردنية بدأ تطبيق معايير المحاسبة الدولية في هذه الدولة منذ جانفي 2007 .
أما الحالة الثانية فهي توضح الممارسة المحاسبية وفق المحاسبة الوطنية و التي تخص التعاملات بالعملات الأجنبية من خلال قيام هذه المؤسسة الوطنية(مؤسسة البلاستيك و المطاط) باستيراد مواد أولية من الخارج (من فرنسا) بعملة أجنبية (الدولار الأمريكي) إذ تم التسجيل الأولي لعملية الشراء من الخارج باستخدام سعر صرف تاريخ التوطين (المعتمد من البنك) ولكن التسديد الفعلي لقيمة الصفقة كان في تاريخ لاحق وعليه نشأ فرق بين القيمتين يمثل فرقا فعلي يعالج كما سبق ذكره ضمن بنود الدخل أو المصروف حسب الحالة ، إذ يستعمل الحساب **رقم 7984: ربح الصرف** ، و الحساب **رقم 6980: خسارة الصرف .**
و لكن مع هذا يبقى التطبيق المحاسبي في الجزائر بعيدا عن هذا الإطار المفاهيمي الذي هو أساس عمل مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB و أغلب دول العالم خاصة المتقدمة منهال و التي تعتبر رائدة في كل المجالات بصفة عامة و في المجال المحاسبي بصفة خاصة ، و بشكل أخص الفكر الأنجلو- ساكسوني المسيطر على الفكر المحاسبي العالمي و ذلك باعتماد مبادئ و قواعد الدول الممثلة له (أهمها الولايات المتحدة الأمريكية و بريطانيا) ضمن معايير المحاسبة الدولية التي صدرت منذ 1973 إلى الآن.
و على الجزائر و في هذا الاتجاه أن تجد لها مكانا ضمن هذه الدول و ذلك لتسهيل عملية تعاملها المحاسبي مع عالمها الخارجي ، و لعل مشروع نظام المحاسبة المالية الذي وضع سنة 2006 وصودق عليه ليبدأ سريان عمله ابتدءا من 01 جانفي 2010 سوف يزيد أو يدفع بالمحاسبة الجزائرية للاندماج في النظام المحاسبي الدولي ، ولكن هذا لا يكفي إلا بدعم الممارسة و التفكير المحاسبي لكل من المهنيين (الخبراء المحاسبين و محافظي الحسابات و المحاسبين المعتدين من خلال المصنف الوطني الذي يمثلهم) والمنظرين والباحثين الأكاديميين (التابعين إلى مؤسسات التعليم العالي و البحث العلمي) وحتى مستخدمي ومعدي القوائم المالية(كالمؤسسات الاقتصادية ، البنوك ، المستثمرين ، السلطات العمومية...الخ)للوصول إلى درجة عالية من الأداء المحاسبي يساير ما هو حادث على المستوى الدولي ولم لا اعتماد كامل لمعايير المحاسبة الدولية IAS / IFRS بشكل رسمي مع مراعاة خصوصيات ظروف عالم الاقتصاد و الأعمال الجزائري.

قائمة المراجع :

أ.الكتب باللغة العربية:

1. د.أمين السيد أحمد لطفي، المحاسبة الدولية و الشركات المتعددة الجنسيات، الدار الجامعية ،2004

2. أ. توفيق عبد الرحيم يوسف، الإدارة المالية الدولية و التعامل بالعملات الأجنبية، ، دار صفاء للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، 2004.

3. د.يوسف محمود جربوع و د.سالم عبد الله حلس، المحاسبة الدولية مع التطبيق العملي لمعايير المحاسبة الدولية مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع ،الطبعة الأولى.

4. د.خالد جمال الجعارات ، معايير التقارير المالية الدولية IAS/IFRS:2007 ، دار إثراء للنشر والإشهار الطبعة الأولى ، 2008.

5. د. عبد الوهاب نصر علي ، مبادئ المحاسبة الدولية وفقا لمعايير المحاسبة الدولية ،الدار الجامعية، مصر، 2004/2003 .

6. د.ثناء القباني ، المحاسبة الدولية ، الدار الجامعية ، مصر ، 2002/.2003

7. أ.الطاهر لطرش، تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية،الطبعة الثالثة ،سنة2003.

8. د.حسين القاضي ، د.مأمون توفيق حمدان ، المحاسبة الدولية ، الدار العلمية الدولية للنشر و التوزيع،

الأردن ،2000.

9.الدون س هندريكسن ،النظرية المحاسبية ، ترجمة د. كمال خليفة أبو زيد، المكتب الجامعي الحديث، الطبع الرابعة، 2005

10. دونالد كيسو ، جيري ويجانت ،المحاسبة المتوسطة ، تعريب د.أحمد حامد حجاج ، ج1، الطبعة الثانية، دار المريخ ،1995

11. دونالد كيسو ، جيري ويجانت ،المحاسبة المتوسطة ، تعريب د.أحمد حامد حجاج ، ج2، الطبعة الثانية، دار المريخ ،1999 .

12.د.حسين القاضي و د.مأمون حمدان، نظرية المحاسبة ،الدار العلمية الدولية للنشر و التوزيع ، 2001

13.عباس مهدي الشيرازي : نظرية المحاسبة ، ذات السراسل للطباعة و النشر ،الطبعة الأولى، الكويت 1999.

14.د.محمد مطر ، التأصيل النظري لممارسات المهنية المحاسبية في مجالات القياس -العرض- الإفصاح دار وائل للنشر ، الطبعة الأولى ، الأردن ، 2004.

ب. الكتب باللغة الفرنسية:

1. Bernard Raffounier, Axel Haller, Peter Walton , Comptabilité Internationale , Edition Vuibert , 1997

2. Robert Obert , Aperçu Historique Sur l'évolution De l'IASC , Paris, 2003

3. Bernard Raffounier, Les Normes Comptables Internationales (IFRS/IAS), 2eme Edition , Economica ,2005

4.Anne Le Manh et Catherine Maillet , Normes IFRS , Edition Foucher , 2007

5.Med Daouas,et autres, Techniques Financières Internationales Et couverture Du Risque De Change,CPU,2007.

6.P.Mondher LLALAH, Gestion Des Risques De Taux D'intérêt Et De Change, De Boek, 1er Edition, 2005, P447

7.M.Beaud , L'Economie mondiale dans les années 80, (Paris, La Découverte 1989)

ج.المذكرات و الأطروحات:

1. د.عقاري مصطفى ، مساهمة علمية في تحسين المخطط الوطني المحاسبي، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة ، جامعة فرحات عباس سطيف، 2004

2. Bourkaib Abderrahmane Adnane, Les Normes Comptables Internationales IAS/IFRS Et Les Perspectives De Leur Adoption En Algérie , Thèse De Magistère, L'Université D'Alger , 2006/2007.

3. Ben Youcef Fatima, La Politique De Change En Algérie (Avec Référence A L'Albanie) Thèse De Magistère, L'Université D'Alger, 2005/2006.

د. المجلات و المنشورات :

1. مجلة العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة فرحات عباس ، عدد 2005/05 ، مقالين للأستاذين:

* د.عقاري مصطفى ، المعايير المحاسبية : دراسة مقارنة .

* د. بالرقي تيجاني ، موقف المنهج المعياري و المنهج الايجابي من تعدد بدائل القياس المحاسبية.

2. Revue Française De Gestion , n° 147- novembre/décembre 2003, édition Lauisier , Contrôle externe(modalité et enjeux), deux articles de :

*Peter Walton , Les Normes Comptables Internationales (Origine,Pratique Et Enjeux).

* Christian Hoarau , Place Et Rôle De La Normalisation Comptable En France.

ه. المواقع الالكترونية :

1.www.univ-skikda.dz(M.Zaatri, Séminaire sue les normes comptables internationales, Skikda 11et 12 juillet 2005).

2.www.iasb.org, le site officiel de l'IASB

3.www.focusifrs.fr

4.www.onecc.dz

5.www.memireonline.com(Allamin Mahamat Aboudou : Couverture Des Opérations Sur Le Risque De Change , La BBC Institut Africain de management«IAM»).